تقرير عن
نتائج أعمال
الدورة 108
لمؤتمر العمل الدولي
جنيف، 10 – 21 يونيو / حزيران
2019

تقرير عن نتائج أعمال الدورة (108)

لمؤتمر العمل الدولي

جنيف، 10 – 21 يونيو / حزيران 2019

- **القسم الأول :**

تقرير عن اجتماعات وأنشطة المجموعة العربية في الدورة (108) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2019

- **القسم الثاني :**

استنتاجات الدورة (108) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2019

رئاسة الدورة 108 لمؤتمر العمل الدولي وبعض المناصب الأخرى

- **القسم الثالث :**

تقرير عن أعمال الدورة 336 لمجلس إدارة مكتب العمل الدولي

- **المرفقات :**

المحتوى

تقديم	3
القسم الأول	
1- الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية	8
1 .1- سير أعمال الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية	8
1 .2- جدول أعمال الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية	9
1 .3- تشكيل اللجان المنبثقة عن المجموعة العربية	11
1 .4- اقتراحات وتوصيات الاجتماع التنسيقي للمجموعة العربية	13
1 .5- رئاسة الدورة 108 لمؤتمر العمل الدولي وبعض المناصب الأخرى	15
1 .6- كلمة المجموعة العربية في المؤتمر	16
2- اجتماع لجنة الصياغة المنبثقة عن المجموعة العربية	16
3- ملاحظات المجموعة العربية على ملحق تقرير المدير العام لمنظمة العمل الدولية	17
4- اجتماع لجنة التنسيق المنبثقة عن المجموعة العربية	21
5- لقاء مجلس رؤساء البعثات العربية في جنيف	22
6- الملتقي الدولي للتضامن مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى	24
القسم الثاني	
1- تنظيم وافتتاح أعمال المؤتمر	28
1 .1- الإجراءات التنظيمية	28
1 .1 .1- جدول أعمال المؤتمر	28
1 .1 .2- تقرير لجنة تطبيق الاتفاقيات وتوصيات العمل الدولية	30
1 .1 .3- تقرير لجنة العنف والتحرش فى عالم العمل	40
1 .1 .4- إعلان المئوية	45
1 .1 .5- المشاركون في المؤتمر	46
القسم الثالث	
تقرير عن أعمال الدورة 336 لمجلس إدارة مكتب العمل الدولي	48
المرفقات	

تـقـديــم:

بناء على قرارات الدورة 46 لمؤتمر العمل العربي (القاهرة، إبريل / نيسان 2019) بشأن مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة 108 لمؤتمر العمل الدولي (جنيف، يونيو/ حزيران 2019) ، وبدعوة من منظمة العمل العربية، تم عقد اجتماعات وأنشطة المجموعة العربية ، وفق الإجراءات اللوجيستية والترتيبات التنفيذية ، التي أعدتها المنظمة في هذا الشأن ، تأكيدا لحرصها على تعزيز ودعم صيغ التنسيق والتعاون بين الوفود العربية ، وتفعيل دورها ومشاركتها في مؤتمر العمل الدولي ، في إطار مجموعة عربية قوية ذات رؤية ومواقف موحدة حول قضايا العمل والعمال ، والتي تدخل ضمن اهتمامات وأولويات التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان العربية في المرحلة المقبلة ، ضمانا لحقوقها والدفاع عن مصالحها المشتركة في المحافل الدولية.

ويسعدني أن أضع تقريرنا هذا حول نتائج أعمال الدورة 108 لمؤتمر العمل الدولي لعام 2019 أمام أطراف الإنتاج الثلاثة ومختلف الجهات والمتخصصين المعنيين بقضايا العمل والعمال والتشغيل والتنمية الشاملة المستدامة في البلدان العربية كمرجعية قد تساعد على وضع خطط وبرامج التنمية وفقا لخصوصية البلدان العربية بشكل عام وظروف كل دولة بوجه خاص .

ويتكون التقرير من قسمين :

القسم الأول :

يتضمن القسم الأول استعراض الموضوعات المطروحة للنقاش ضمن جدول أعمال الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية المعتمد من الدورة (46) لمؤتمر العمل العربي لعام 2019 ، وكذلك الموضوعات المطروحة على اللجان المنبثقة عن المجموعة العربية ، وما تم التوصل إليه من مقترحات وتوصيات تعبر عن الموقف المشترك للمجموعة العربية ، خاصة ملحق تقرير المدير العام لمكتب العمل الدولي إلى الدورة الحالية لمؤتمر العمل الدولي بشأن أوضاع العمال في الأراضي العربية المحتلة ، حيث صدرت الملاحظات بشأنه في صيغتها النهائية عن لجنة الصياغة المنبثقة عن المجموعات العربية ، وتمت ترجمتها وتسليم نسخة منها إلى السيد جاى رايدر المدير العام لمكتب العمل الدولي باللغتين العربية والإنجليزية وتعميمها على المشاركين في المؤتمر ، كما يتضمن هذا القسم استعراض نتائج اجتماع لجنة التنسيق المنبثقة عن المجموعة العربية وفعاليات الملتقى الدولي للتضامن مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى والمعرض المصاحب له واللقاء التنسيقي مع رؤساء البعثات الدبلوماسية العربية فى جنيف .

القسم الثاني :

يتضمن القسم الثاني من التقرير عرضاً موجزاً لمناقشات أهم الموضوعات المطروحة ضمن جدول أعمال الدورة (108) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2019 ، وأبرز الاستنتاجات والتوصيات الصادرة عنها، نذكر منها توصيات اللجنة الجامعة حول إعلان المئوية ، كما تمت متابعة لجنة تطبيق معايير العمل الدولية ، ولجنة التحرش فى عالم العمل ، وبقية اللجان الفنية الأخرى.

ومن أبرز مميزات هذه الدورة لمؤتمر العمل الدولي ما يلي :

- حضور مكثّف للوفود العربية في اجتماعات وأنشطة المجموعة العربية ، ومشاركة ومناقشات مفيدة للموضوعات المطروحة ، مع حرص المجموعة على تغذية روح التعاون بين أعضائها ، وفي أجواء من التفاؤل ، بتقوية المجموعة والتماسك العربي.
- حضور ومشاركة مكثفة من الوفود العربية في مختلف اللجان المنبثقة عن المؤتمر في إطار رؤية عربية مشتركة حول الموضوعات المطروحة للنقاش في ضوء أوضاع البلدان العربية .
- نجاح متميز للملتقى الدولي للتضامن مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى والمعرض المصاحب له ، وحضور مميز لرئيس وزراء دولة فلسطين فى فعاليات هذا اللقاء.
- اجتماع المدير العام لمنظمة العمل العربية بالسيدة ربا جرادات المدير الإقليمي للبلدان العربية – بيروت - بمنظمة العمل الدولية ، وبحث أوجه التعاون بين المنظمتين.
- عقد لقاء تنسيقي ثلاثي بين وزير العمل فى دولة فلسطين ، والمدير العام لمنظمة العمل العربية ، والمدير الإقليمي للبلدان العربية، لبحث تنفيذ قرار مؤتمر العمل العربي حول آلية تنفيذ مؤتمر المانحين .
- تشرف المؤتمر بزيارات خاصة من رؤساء دول ورؤساء وزارات نحو 40 دولة .
- خلص المؤتمر بإقرار إعلان المئوية ـ مرفق الإعلان .

القسم الثالث : تقرير عن أعمال الدورة 336 لمجلس إدارة مكتب العمل الدولي .

فايز علي المطيري

المدير العام

القسم الأول

تقرير عن اجتماعات وأنشطة المجموعة العربية

في الدورة (108) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2019

تم عقد عدة اجتماعات وأنشطة للمجموعة العربية المشاركة في أعمال الدورة (108) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2019 ، وذلك وفق البرنامج الزمني التالي :

▪ الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية :

- عقد الإجتماع خلال يوم الأحد 9 يونيو / حزيران / 2019 بقاعة مجلس إدارة مكتب العمل الدولي – مقر مكتب العمل الدولي بجنيف ، وذلك من الساعة 18.30 إلى الساعة 20 مساء .

▪ اجتماع لجنة الصياغة :

- عقد الإجتماع خلال يوم الإثنين 10 يونيو حزيران / 2019 في مكتب البعثة الدائمة لمنظمة العمل العربية بجنيف ، وذلك في تمام الساعة الثالثة عصرا .

▪ الملتقي الدولي للتضامن مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى :

- عقد الإجتماع خلال يوم الخميس الموافق 13 يونيو / حزيران 2019 بالقاعة رقم (20) في قصر الأمم في تمام الساعة السادسة والنصف مساء ، مع تنظيم معرض للتراث والمنتجات الفلسطينية.

▪ اجتماع لجنة التنسيق :

- عقد الإجتماع خلال يوم الجمعة 1 يونيو حزيران 2019 القاعة (11) بقصر الأمم ، وذلك بين الساعة 11.00 صباحا و 12.00 ظهرا.

الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية

1. الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية

1 .1- سير أعمال الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية

بدعوة من منظمة العمل العربية، تم عقد الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية يوم الأحد الموافق 9 يونيو / حزيران 2019 ، في مقر منظمة العمل الدولية بجنيف ، برئاسة معالي الأستاذ / كميل شاكر أبو سليمان – وزير العمل بالجمهورية اللبنانية - باعتباره رئيس الدورة 46 لمؤتمر العمل العربي، وبحضور كبير قارب على نحو 400 مشارك من معالي وزراء العمل العرب وسعادة السفراء العرب المعتمدين بجنيف ورؤساء وأعضاء الوفود العربية الثلاثة المشاركة في الدورة 108 لمؤتمر العمل الدولي ، وكذلك مشاركة ومداخلة كل من الدكتورة / ربا جرادات المدير الإقليمي لمكتب بيروت وسعادة السفير / ياسر حسن – مستشار المدير العام لمنظمة العمل الدولية.

حيث يهدف هذا الاجتماع إلى تعزيز التنسيق والتعاون بين الوفود العربية للتوصل إلى رؤية عربية توافقية حول المطالب والاحتياجات التنموية للبلدان العربية في المرحلة المقبلة في ضوء التحديات التي تواجهها المنطقة العربية لتحقيق اهداف التنمية المستدامة.

وقد ألقى سعادة السيد / فايز علي المطيري – المدير العام لمنظمة العمل العربية - كلمة رحب فيها بالمشاركين ، واستعرض بنود جدول أعمال المجموعة العربية التي تصدرت قضية الآثار السلبية للاحتلال الإسرائيلي على العمال وأصحاب الأعمال في فلسطين والأراضي العربية المحتلة محور النقاش وأهمية زيادة التعاون الإنمائي في هذا الخصوص ، مؤكدا ضرورة التوسع في استخدام اللغة العربية في وثائق منظمة العمل الدولية ، وأهمية أستكمال التصديقات على تعديل 1986 لدستور منظمة العمل الدولية بشأن توسيع التمثيل في مجلس إدارة مكتب العمل الدولي ، كما أكد سعادة المدير العام أهمية توحيد المواقف خلال اجتماعات اللجنة الجامعة التي ستقر إعلان المئوية ، حيث

شهدت فعاليات هذه الدورة حدثا جليا ، وهو مرور 100 عام على إنشاء منظمة العمل الدولية ، حيث شارك نحو 40 رئيس دولة ورئيس وزراء وعدد من المشاركين يقارب الـ " 7000 " .

كما أشار سعادة المدير العام إلى أن منظمة العمل العربية انتهجت فى السنوات الأخيرة نهجا يتواكب مع التطور التكنولوجي والحفاظ على البيئة ، حيث تم تزويد جميع المشاركين ببطاقة مدون عليها عنوان البريد الإلكترونى للمؤتمر وباركود لسهولة تحميل دليل المؤتمر ووثيقة الاجتماع الأول للمجموعة العربية وتقرير المدير العام لفلسطين والأراضى العربية المحتلة والبرنامج اليومى لعمل المؤتمر ، ومتابعة جميع الفعاليات والنتائج من خلال هذا الموقع الإلكتروني alolabor.org/ilc108 .

1 .2- جدول أعمال الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية

وفقا لقرار الدورة (46) لمؤتمر العمل العربي لعام 2019 بشأن مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة (108) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2019 ، يتضمن جدول أعمال هذا الاجتماع عرض ومناقشة الموضوعات التالية:

البند الأول - المسائل الإجرائية :

1- رئاسة المجموعة العربية وتشكيل لجنتى التنسيق والصياغة.

2- كلمة المجموعة العربية في المؤتمر.

البند الثاني - رئاسة الدورة (108) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2019 والمناصب الأخرى المنبثقة عن المؤتمر.

البند الثالث - التوسع في استخدام اللغة العربية في منظمة العمل الدولية.

البند الرابع - دعم المطالب الفلسطينية .

أولا - متابعة تنفيذ قراري مؤتمر العمل الدولي لعامي 1974 و 1980 :

(أ) بشأن إدانة السلطات الإسرائيلية بسبب ممارساتها التعسفية والعنصرية وانتهاكها الحريات والحقوق النقابية، وكذلك آثار الاستيطان الإسرائيلي على أوضاع أصحاب الأعمال والعمال العرب في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى.

(ب) عقد ملتقى دولى للتضامن مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى على

هامش أعمال الدورة (108) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2019.

ثانيا - متابعة تنفيذ برامج التعاون الإنمائى لمصلحة فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى .

أ – البرنامج المعزز للتعاون الإنمائي لمصلحة الأراضي العربية المحتلة.

ب – الصندوق الفلسطيني للتشغيل والحماية الاجتماعية.

ثالثاً - جهود منظمة العمل العربية فى دعم المطالب الفلسطينية :

أ - متابعة قرار الدورة (45) لمؤتمر العمل العربي لعام 2018 بشأن مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة (107) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2018 وجهود منظمة العمل العربية فى دعم المطالب الفلسطينية .

ب ـ قرار الدورة (89) لمجلس إدارة منظمة العمل العربية (الكويت ، أكتوبر / تشرين الأول 2018) بشأن أوضاع عمال وشعب فلسطين .

ج ـ تحركات المدير العام لمنظمة العمل العربية لدعم المطالب الفلسطينية .

البند الخامس - التعاون الإنمائي مع منظمة العمل الدولية :

- التعاون لمصلحة البلدان العربية.

البند السادس : الموقف من التصديقات على تعديل 1986 لدستور منظمة العمل الدولية بشأن توسيع التمثيل بمجلس إدارة مكتب العمل الدولى.

البند السابع : الاحتفاء بمئوية منظمة العمل الدولية 2019 .

البند الثامن : ما يستجد من أعمال.

3. 1- تشكيل اللجان المنبثقة عن المجموعة العربية

كما جرت العادة، تم تشكيل اللجان المنبثقة عن المجموعة العربية من السادة رؤساء وأعضاء الوفود العربية المشاركة ، وذلك على النحو التالي:

* لجنة التنسيق العربية :

هذه اللجنة مكلفة بمتابعة سير أعمال المؤتمر ، وتنسيق المواقف العربية إزاء مختلف المواضيع المطروحة باللجان الفنية المنبثقة عن المؤتمر .. وتتكون عادة هذه اللجنة من 6 أعضاء عن كل فريق (حكومات ، أصحاب أعمال ، عُمال) ، وتبقى مفتوحة لمن يرغب في المشاركة بأعمالها .. وكانت تركيبتها على النحو التالى :

حكومات

السيدة / محاسن عبد الجبار	العراق
السيد / علي فياض	لبنان

أصحاب أعمال

السيد / حمد المري	قطر
السيد / محفوظ مقاتلي	الجزائر
السيد / الكوري عبد المولى	موريتانيا
الدكتور / خليل شري	لبنان
السيد / محمد ولد سيدي	موريتانيا
الدكتور / على الملا	الإمارات

العمال

السيدة / عايدة محيي	مصر
السيد / خالد الفقي	مصر
الدكتور / فيحان العتيبي	السعودية
السيدة / خديجة محمد	موريتانيا
السيد / حسين القرشي	العراق

* لجنة الصياغة

هذه اللجنة مكلفة عادة بدراسة ملحق المدير العام لمكتب العمل الدولي حول أوضاع العمّال في الأراضي العربية المحتلة ، ووضع الصيغة النهائية لملاحظات المجموعة العربية حول هذا الملحق ، والتي يسلّمها عادة المدير العام لمنظمة العمل العربية إلى المدير العام لمكتب العمل الدولي باللغتين العربية والإنجليزية.

وتتكون هذه اللجنة من 8 أعضاء (4 عن الحكومات، 2 عن أصحاب الأعمال ، 2 عن العُمال) ، وكانت تركيبتها على النحو التالي:

حكومات

السيد / نزار علي محسن الوائل	العراق
السيد / عبد الكريم ضراغمة	فلسطين
السيد / فواز الريس	قطر
السيد / عبد الله نويصري	ليبيا

أصحاب أعمال

المهندس / على صبيح	العراق
السيد / الهامل مرنيز	المغرب

العمال

السيد / مجدي البدوي	مصر
السيد / أحمد الدبيكي	ليبيا
السيد / بطرس سعادة	لبنان

4.1 اقتراحات وتوصيات الاجتماع التنسيقي للمجموعة العربية

شهد الاجتماع التنسيقي للمجموعة العربية سلسلة من المداخلات تضمّنت العديد من التوضيحات والإضافات والمقترحات المفيدة ، وذلك في إطار جو من التفاهم والعمل المشترك وروح الوحدة والتضامن العربي، وبمناقشة مستفيضة للموضوعات المطروحة على جدول أعمال الاجتماع، وتمّ التوصل إلى الاقتراحات والتوصيات التالية:

1) تثمين جهود منظمة العمل العربية في إعداد الوثائق الخاصة باجتماعات وأنشطة المجموعة العربية وما تم اتخاذه من ترتيبات وإجراءات فنية ولوجيستية لتسهيل وتفعيل مشاركة الوفود العربية في اجتماعات مؤتمر العمل الدولي والدفاع عن المطالب والمصالح العربية.

2) الإشادة بالنقلة النوعية وتقديم الشكر للمدير العام على تقديم جميع الوثائق الخاصة باجتماعات المجموعة العربية عن طريق النظام الإلكترونى وإستخدام البار كود .

3) تقديم الشكر على الترتيبات والإجراءات التنظيمية واللوجيستية التي اتخذتها المنظمة بالتنسيق مع الجانب الفلسطيني لعقد الملتقى الدولي للتضامن مع عمّال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى وإقامة للتراث الفلسطيني مع توفير جميع مقوّمات إنجاح هذا الملتقى وتحقيق الأهداف المرجوة منه.

4) تأكيد أهمية تضافر جهود الوفود العربية ثلاثية التكوين والبعثات الدائمة للبلدان العربية بجنيف لإنجاح الملتقى التضامني مع فلسطين وتأمين الحضور المكثّف من مختلف القارات في العالم، وأهمية تأمين تغطية إعلامية مسموعة ومرئية ومكتوبة للملتقى التضامني على أوسع نطاق ممكن.

5) تأكيد أهمية وضرورة تكثيف الجهود على المستويين العربي والدولي لدعم الصندوق الفلسطيني للتشغيل والحماية الاجتماعية وتقديم جميع أشكال الدعم للقضية الفلسطينية - قضية العرب الأولى - مع تأكيد ضرورة تنظيم مؤتمر دولي للمانحين بالتعاون المشترك بين منظمتي العمل العربية والدولية تأكيدا لقرار مؤتمر العمل العربي فى دورته (46).

6) أهمية التنسيق بين أعضاء المجموعة العربية فى اللجان الفنية ، خاصة لجنة العنف والتحرش ضد النساء والرجال فى عالم العمل ، وتأكيد على حذف المادة (13) من هذه الاتفاقية ، كذلك أهمية التكاتف مع البلدان العربية داخل لجنة المعايير عند مناقشة التزام البلدان العربية ببعض الإتفاقيات الدولية .

7) حث منظمة العمل الدولية واجهزتها الدستورية إلى الأخذ بعين الاعتبار قرار الدورة 46 لمؤتمر العمل العربي لعام 2019 المتعلق بفلسطين ، وبوجه خاص ما يتعلق بمستحقات

العمّال الفلسطينيين لدى السلطات الإسرائيلية منذ عام 1970 .

8) تأكيد على أهمية وضرورة مشاركة الوفود العربية بشكل مكثّف وفعّال في مختلف اللجان المنبثقة عن المؤتمر وفي إطار تكتل عربية توافقية للدفاع عن مصالحها.

9) توجيه الشكر والتقدير إلى منظمة العمل الدولية لاستجابتها لبعض المطالب العربية في مجالات التوسع في استخدام اللغة العربية ، مع ضرورة الاستمرار في المطالبة بمزيد من التوسع ، مع التركيز على ضرورة تحسين ترجمة الوثائق إلى اللغة العربية من خلال مترجمين أكثر كفاءة وكذلك توفير الترجمة في اجتماعات المجموعات الإقليمية.

10) تجديد الدعوة إلى الدول العربية التي لم تصادق بعد على تعديل 1986 لدستور منظمة العمل الدولية بشأن توسع التمثيل الإفريقي والعربي في مجلس إدارة مكتب العمل الدولي للإسراع في اتخاذ الإجراءات المناسبة للتصديق عليه مع استمرار عملية المتابعة.

عُقد المؤتمر بجنيف بقصر الأمم في الفترة من 10 – 21 يونيو 2019 برئاسة وزير عمل سويسرا السيد/ إلميجير. كما انتخب المؤتمر نائبين للرئيس هما: السيدة/ كاثلين باسكيير (هولندا) عن مجموعة (العمال) والسيد ماتونزي مدوابا (جنوب إفريقيا) عن مجموعة أصحاب الأعمال.

يكتسب هذا المؤتمر أهمية خاصة ، حيث يوافق الذكرى المئوية لإنشاء منظمة العمل الدولية ، وذلك في 1919. شاركت في المؤتمر وفود من 176 دولة يقدر عدد أعضائها نحو سبعة آلاف مشارك، بما في ذلك المراقبون من الأمم المتحدة والمنظمات التابعة لها والمنظمات الحكومية وغير الحكومية.

ضيوف الشرف :

تشرف المؤتمر بزيارة أكثر من ملكا ورئيس دولة ونائب رئيس دولة ورئيس وزراء ، نذكر منهم:
ملكا ليسوتو وبلجيكا ورؤساء فرنسا وإيطاليا وغانا وجنوب إفريقيا وكولومبيا ، وكذلك نواب رؤساء من كوبا وساحل العاج وتركيا ، كما شرف المؤتمر كذلك رؤساء وزراء فلسطين ، بوركينا فاسو، البرتغال ، السويد ، نيبال ، النرويج ، المملكة المتحدة والمانيا.
كما زارت المؤتمر رئيسة الجمعية العامة للأمم المتحدة والأمين العام للأمم المتحدة وبعض المدراء العامين السابقين لمنظمة العمل الدولية.

مشاركة النساء:

شارك في المؤتمر 1153 امرأة كعضوات في الوفود أو مستشارات

المشاركة على المستوى الوزاري:

عدد الوزراء ونواب الوزراء الذين شاركوا في المؤتمر 165.

6.1 -كلمة المجموعة العربية في المؤتمر

بتكليف من المجموعة العربية ، ألقى الأستاذ/ كميل شاكر أبو سليمان - وزير العمل اللبناني - كلمة المجموعة العربية بصفته رئيسا لها في الجلسة العامة وذلك يوم الخميس 13 يونيو/ حزيران 2019 ، وتناول في كلمته الموقف العربي من مختلف المواضيع المدرجة بجدول أعمال المؤتمر. (مرفق كلمة رئيس المجموعة العربية) .

2 - اجتماع لجنة الصياغة المنبثقة عن المجموعة

تم عقد اجتماع لجنة الصياغة المنبثقة عن الاجتماع التنسيقي للمجموعة العربية، يوم الإثنين الموافق 10 يونيو / حزيران / 2019 بمقرّ البعثة الدائمة لمنظمة العمل العربية بجنيف .

وبدراسة ومناقشة التقرير التحليلي الذي أعدته منظمة العمل العربية حول تقرير المدير العام لمكتب العمل الدولي المقدم للدورة (108) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2019 بشأن أوضاع العمّال في الأراضي العربية المحتلة ، توصّلت اللجنة إلى وضع الصيغة النهائية لملاحظات المجموعة العربية على هذا التقرير.

وتم تسليم الملاحظات باللغتين العربية والإنجليزية إلى السفير ياسر حسن مستشار السيد / المدير العام لمكتب العمل الدولي مع تأكيد على حث المدير العام لمنظمة العمل الدولية إلى الأخذ بعين الاعتبار هذه الملاحظات .

3 - ملاحظات المجموعة العربية على ملحق تقرير المدير العام

لمنظمة العمل الدولية

الخاص بالآثار السلبية للاحتلال الإسرائيلي على العمال وأصحاب الأعمال فى فلسطين والأراضى العربية المحتلة الأخرى .

عقد بمقر بعثة منظمة العمل العربية بجنيف عصر الإثنين الموافق 10يونيو / 2019 اجتماع لجنة الصياغة لإعداد ملاحظات المجموعة العربية على ملحق تقرير المدير العام لمنظمة العمل الدولية الخاص بالآثار السلبية للاحتلال الإسرائيلي على العمال وأصحاب الأعمال فى فلسطين والأراضى العربية المحتلة الأخرى .

وبعد نقاش مستفيض والاطلاع على أهم نتائج هذا التقرير توصل إلى الملاحظات التالية ، والتى ستقدم باسم المجموعة العربية من خـلال سعـادة السيـد / فايـز علي المطيري ، المدير العام لمنظمة العمل العربية ، إلى السيد / جاى رايدر - المدير العام لمنظمة العمل الدولية :

1. تعرب المجموعة العربية عن شكرها وتقديرها للسيد/ جاى رايدر ، المدير العام ، لمكتب العمل الدولي ، لحرصه المستمر على إرسال بعثة تقصي الحقائق إلى فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى لإعطاء صورة حقيقية لما يحدث على أرض الواقع ، وعلى وجه الخصوص الآثار السلبية لاستمرار الممارسات التعسفية للاحتلال الاسرائيلى على الحياة الاقتصادية والاجتماعية لعمال وشعب فلسطين والأراضى العربية المحتلة الأخرى وكذلك التأثير على التنمية بشكل عام وذلك تنفيذا لقرارات دورتي مؤتمر العمل الدولي لعامى 1974 و 1980.
2. تقدم المجموعة شكرها لبعثة تقصي الحقائق التي زارت إسرائيل والأراضي العربية المحتلة بما فيها الجولان السورية المحتلة ، لإجراء رصد لوضع العمال، ولزيارة البعثة لجامعة الدول العربية ، ومنظمة العمل العربية بالقاهرة ، وكذلك للهيئات المكونة ، وذلك للتباحث وتبادل الرأي مع مسئوليها، وتثني المجموعة العربية على أعضاء البعثة لتحليهم بالحياد والموضوعية .
3. تثمن المجموعة العربية ما جاء في تمهيد تقرير المدير العام بأنه لا بديل لحل الدولتين بما يتماشى مع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وأنه لا سلام دون تعاون مع الفلسطينيين ، لذا فإن إنهاء الاحتلال هو شرط لازم لضمان حقوق العمال ، وجعل العمل اللائق حقيقة ملموسة.. وكما ورد في الملاحظات الختامية للتقرير ، فإن الحل القائم على الدولتين ، وبالرغم من أنه

يبدو بعيد المنال ، ولم يبرز أي حل بديل موثوق به ، إلا أنه ينبغي دعم حل الدولتين عوضا عن التشكيك فيه أو النأي عنه.

4. تؤكد المجموعة أن غياب عملية سياسية ودبلوماسية على أساس قرارات الشرعية الدولية يؤدي إلى تعزيز الاحتلال والسيطرة على الأراضي العربية المحتلة، وهذا ما ترفضه المجموعة رفضا باتا، كما تؤكد أن أي تغيير على الوضع القانوني لمدينة القدس ، بما في ذلك نقل السفارات أو التغيير في وضع الأماكن المقدسة زمانيا ومكانيا ، يتعارض مع قرارات الشرعية الدولية ويشكل عائقا أمام عملية السلام.
5. كذلك تؤكد المجموعة أن ما يحدث في الأراضي المحتلة هو خرق صريح للمعايير ذات الصلة بالقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان.
6. تود المجموعة أن تشير إلى القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن ، لا سيما القرارات الصادرة في أعوام 1967 ، 1973، 1981، 2002، 2003، 2008، 2009، 2016 وكذلك فتوى محكمة العدل الدولية الصادرة في عام 2004 ، والتي لم يتم احترامها وتنفيذها بواسطة إسرائيل ، لذا تطلب المجموعة العربية من منظمة العمل الدولية التدخل لدى السلطات الإسرائيلية برفع الحصار عن الأراضي الفلسطينية المحتلة وقطاع غزة.
7. تدعو المجموعة العربية المدير العام لمكتب العمل الدولى إلى وضع آلية لإنقاذ سوق العمل الفلسطينية المتدهور ، في ظل غياب عملية السلام وتكثيف بناء المستوطنات، مما يؤدي إلى تقويض الوظائف ، وفرص العمل اللائق، وذلك عن طريق التدخل المباشر لدى السلطات الإسرائيلية لوضع آليات جديدة وفعالة فيما يتعلق بما يلي :
   - محاربة ظاهرة السمسرة في استخراج التصاريح ، وذلك بالتعاون مع الجانب الفلسطيني تماشيا مع بنود بروتوكول باريس .
   - حرية حركة العبور للعمال الفلسطينيين عبر الحواجز الإسرائيلية بما يضمن حماية كرامة العامل في أثناء عملية العبور ، وزيادة نقاط العبور نسبة لازدياد عدد العمال الفلسطينيين العابرين .
   - تطبيق معايير وشروط الصحة والسلامة المهنية وتحسين ظروف عمل العمال الفلسطينيين في أماكن العمل الإسرائيلية وفقا لمعايير العمل اللائقة .
8. تأكيد أن الاستمرار في توسيع المستوطنات يؤدي حتما إلى إلغاء فرص العمل للفلسطينيين .

9. تطالب المجموعة العربية المدير العام لمكتب العمل الدولى بإرسال بعثة متخصصة إلى إسرائيل للكشف عن حجم المستحقات المالية المتراكمة لدى إسرائيل لمصلحة العمال الفلسطينيين وفقا للقوانين النافذة منذ عام 1970، وإلزام سلطات الاحتلال بتحويل هذه المستحقات إلى مؤسسات الضمان الاجتماعي الفلسطينية وفقا لما نص عليه بروتوكول باريس الاقتصادي.

10. مرة أخرى وإشارة إلى ما جاء في التقرير ، تؤكد المجموعة العربية ضرورة دعم الصندوق الفلسطيني للتشغيل الذي يعاني نقصاً كبيراً في الموارد المالية والتمويل ، وتطلب من المدير العام لمكتب العمل الدولى تخصيص الأموال اللازمة للمؤسسة من ميزانية المنظمة، وعقد مؤتمر المانحين، والمتابعة مع الدول والهيئات التي وعدت بمساعدات مالية للمؤسسة ، حيث إن هذه المؤسسة تسد ثغرة مهمة في مجال الحماية والتعويضات والمستحقات الأخرى وتوفر فرص تحسين التماسك الاجتماعي.

11. تطالب المجموعة العربية منظمة العمل الدولية ببذل الجهود المناسبة لتوفير الأموال اللازمة لدعم برامج صندوق التشغيل الفلسطيني لتمكينه من إيجاد فرص عمل لائقة جديدة للشباب الفلسطيني للحد من البطالة.

12. تؤكد المجموعة العربية أهمية مناقشة ملحق تقرير المدير العام الخاص بالأراضي العربية المحتلة، والذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من تقرير المدير العام، في الجلسة العامة أو إحدى جلسات المؤتمر، كبند من البنود ، وقوفا إلى جانب الحق والعدالة ، وتطالب بترجمة التقرير إلى خطة عمل وبرامج تتبناها المنظمة نحو تصحيح ظروف العمال في الأراضي المحتلة.

13. تؤكد المجموعة العربية ما جاء بالتقرير من أن غزة قاب قوسين من الانهيار نتيجة حصارها برا وبحرا وجوا منذ عشرات السنين ، مما أثر سلبا على كل القطاعات الإنتاجية وسوق ، خاصة قطاعي الصناعة والزراعة ، وأصبحت العلاقات التجارية مع العالم شبه مستحيلة.. كل هذا أدى لارتفاع معدلات البطالة بشكل غير مسبوق ، حيث وصل عدد المعطلين عن العمل أكثر من الذين يعملون .

14. تطالب المجموعة العربية المدير العام لمكتب العمل الدولى بالتدخل لدى السلطات الإسرائيلية لتصحيح أوضاع العمال السوريين ، لا سيما العاملين في الزراعة والذين فقدوا معظم أراضيهم بسبب استحواذ المستوطنين عليها ، مما أجبر السوريين على التخلي عن الزراعة والاتجاه للعمل في البناء والخدمات ، كما لجأ الكثير من السوريين مضطرين إلى الحصول على الجنسية الإسرائيلية لترتيب أوضاعهم الخاصة لغرض العمل وامتلاك الأراضي ، خاصة الزراعية.

15. ترى المجموعة العربية أنه كان من الضروري زيارة البعثة جنوب لبنان المحتل لتضمين ما يحدث للعمال والمواطنين اللبنانيين من انتهاكات ومصادرة للحقوق المشروعة في التقرير.

16. تطالب المجموعة العربية مدير عام منظمة العمل الدولية بوضع آليات واضحة ومحددة لتنفيذ ما ورد من ملاحظات في التقرير.

17. تدعو المجموعة العربية المدير العام لمنظمة العمل الدولية إلى المطالبة بتنفيذ قرارات الشرعية الدولية في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة الأخرى.

18. تود المجموعة لفت النظر وتأكيد أهمية الفقرتين التاليتين رقمى 34 و35 من تقرير بعثة منظمة العمل الدولية ، حيث إنهما تعكسان خطورة الأوضاع وتوقع الانهيار الكامل في فلسطين والأراضي المحتلة .

- من الصعب أن نتبيّن جراء كل ذلك، أين سينتهي المطاف بالعمال في الأراضي المحتلة. فأسواق العمل الرازحة تحت القيود والحصار تكافح وتتهاوى ، أما ما يحمله المستقبل في جعبته لما يقرب المليون من العمال، نساء ورجالا، وعائلاتهم في الضفة الغربية وغزة، فيتزايد غموضا والوظائف قليلة وحماية العمال متقطعة وإدارة العمل ضعيفة. والنساء والشباب هم من يحمل الوطأة العظمى من المشقة. وفي غضون ذلك، يشدد الاحتلال قبضته ، وحين يتبعثر الأمل، تتجه قلة من الناس نحو العنف.
- وحتى الآن، كل ما أرسي من حقائق على أرض الواقع مازال يمكن عكس مساره. ولا تزال اتفاقات أوسلو صالحة، والحل القائم على الدولتين لم يفقد إمكاناته في أن يكون مجددا بوصلة الهداية لعملية سلام حقيقية ، وما فتئت الأساسات موجودة ورهنا بوجود الإرادة السياسية ما زال من الممكن البناء عليها.. إن الأوان متأخر لكنه لم يفت بعد.

19. أخيرا.. تود المجموعة العربية أن تعبر عن عدم رضاها عن عدم تنفيذ معظم ملاحظاتها في هذا الخصوص ، والتي تتقدم بها منذ سنوات وتتطلع أن تعطي منظمة العمل الدولية هذه الملاحظات ما تستحق من أهمية نظرا للأوضاع المأساوية التي يعيشها الشعب الفلسطيني.

4 - اجتماع لجنة التنسيق المنبثقة عن المجموعة

التقى سعادة السيد / فايز علي المطيري - المدير العام لمنظمة العمل العربية ، أعضاء لجنة التنسيق المنبثقة عن المجموعة العربية ظهر يوم الجمعة الموافق 14 / يونيو / 2019 ، وذلك بهدف التباحث والاطلاع على أهم نتائج ومشاورات اللجان الفنية ضمن فعاليات مؤتمر العمل الدولي فى دورته "108".

وقد استهل سيادته اللقاء بالترحيب بالسادة المشاركين ، مشيدا وشاكرا هذا الحضور الكبيرمن ممثلي أطراف الإنتاج الثلاثة ، مستعرضا آليات عمل هذه اللجنة ، ومؤكدا الدعم الكامل من منظمة العمل العربية لكل البلدان العربية فى جميع المواقف التى يتوحد القرار حولها.

وقد استعرض السيد / ياسر منير ، ممثل حكومة جمهورية مصر العربية ، تقرير لجنة المعايير أمام أعضاء لجنة التنسيق، حيث أكد السادة المشاركون غياب المنطق فى تحديد أسماء الدول ضمن القائمة القصيرة ، وتعنت لجنة المعايير سنويا فى الإصرار على إدراج أسماء بعض الدول العربية على الرغم من المساعي الحثيثة من هذه الدول لمعالجة ملاحظات تلك اللجنة .

كما قام السيد عمار السوداني ، ممثل حكومات العراق باستعراض أهم محاور لجنة العنف والتحرش، وبعد نقاش مستفيض من أعضاء اللجنة ، أكد الجميع ، صعوبة تطبيق هذه الاتفاقية والالتزام بها فى بلداننا العربية ، نظرا لغياب الكثير من الآليات الفنية مثل تعريف نطاق العمل وغيرها من المواد مؤكدين ضرورة التكاتف وتوحيد الآراء فى إلغاء المادة "13" من هذه الإتفاقية .

كما قام السيد نزار الوائلي ممثل حكومات العراق باستعراض أهم نتائج أعمال اللجنة الجامعة ، مشيرا لتباطؤ أعمال هذه اللجنة.

وفى ختام فعاليات هذا اللقاء ، تم توجيه الشكر والتقدير لسعادة المدير العام لمنظمة العمل العربية على التنظيم اللافت لأعمال المجوعة العربية هذا العام ، وعلى تذليل جميع العقبات وتوفير كل الوثائق التى تساعد أعضاء المجموعة على متابعة أعمالها بنجاح .

5 - لقاء مجلس رؤساء البعثات العربية فى جنيف

التقى سعادة السيد/ فايز علي المطيري - المدير العام لمنظمة العمل العربية - بمجلس رؤساء البعثات العربية في جنيف ، وقد ترأس الاجتماع سعادة السفير الدكتور/ عبد العزيز الواصل ، سفير المملكة العربية السعودية والرئيس الحالي لمجلس رؤساء البعثات العربية في جنيف.

وقد استعرض المطيري جدول أعمال المجموعة العربية ، ولجنة الصياغة ، ولجنة التنسيق المنبثقة المكلفة بدراسة ملحق تقرير المدير العام لمنظمة العمل الدولية حول الآثار السلبية على عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة ، وكذلك نتائج فعاليات لجنتى التحرش والمعايير ، ومدى انعكاسات ذلك على بلداننا العربية.

وقدا أكد المطيري أهمية توحيد المواقف العربية ، خاصة في هذه اللجان ، كما أكد استعداد المنظمة الكامل لتقديم المساعدة الفنية المتعلقة بمجالات عمل المنظمة والاستشارات العمالية لجميع البعثات العربية في جنيف.

كما أكد سعادة السفير الدكتور/ عبدالعزيز الواصل أهمية اللقاء السنوي ، مشيرا بالنقلة النوعية في عمل منظمة العمل العربية ، والتي يشهد بها الجميع.

وقد تمحورت أهم نقاط النقاش في توجيه الشكر للمدير العام على التسهيلات التي تقدم للبعثات الدبلوماسية العربية خلال فعاليات مؤتمر العمل الدولي في دورتة 108، والتي تشهد حدثا جليا حول مئوية المنظمة.

كذلك ركزت النقاشات حول أهمية إيجاد الحلول ، وتوحيد المواقف ، خلال لجنة المعايير ، والعمل على إنهاء جميع الملاحظات الموجهة في هذه اللجنة للبلدان العربية.

وفي الختام ، قام المطيري بتوجيه الدعوة لجميع البعثات الدبلوماسية للمشاركة في " الملتقي التضامني مع عمال وشعب فلسطين "والمزمع عقده يوم الخميس الموافق 2019/06/13 بمقر الامم المتحدة بجنيف.

6 - الملتقى الدولي للتضامن مع عمّال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة

في إطار تنفيذ قرار مؤتمر العمل العربي في الدورة 46 لعام 2019 بخصوص فلسطين، وبدعوة من منظمة العمل العربية، تم تنظيم الملتقى الدولي للتضامن مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة بقصر الأمم في جنيف على هامش أعمال الدورة (108) لمؤتمر العمل الدولي.

وقد تميز الملتقى بحضور مكثف وتشريف معالي رئيس وزراء فلسطين الدكتور محمد أشتية وعدد كبير من معالي الوزراء وسعادة السفراء وأعضاء الوفود ممثلي أطراف الانتاج الثلاثة على المستويين العربي والدولي بالإضافة إلى عدد من ممثلي الهيئات والمنظمات الإقليمية والعربية والدولية المشاركين في مؤتمر العمل الدولي لعام 2019.

حيث عقدت منظمة العمل العربية ، بالتعاون والتنسيق مع البعثة الدائمة لدولة فلسطين لدى الأمم المتحدة فى جنيف ، مساء الخميس الموافق 13 يونيو / 2019 ، بمقر الأمم المتحدة الملتقى السنوى التضامني مع عمال وشعب فلسطين والأراضى العربية المحتلة الأخرى .

وقد شهد هذا الملتقي حضور عدد كبير بلغ نحو 400 مشارك من الوزراء ورؤساء المنظمات العمالية ومنظمات أصحاب الأعمال وممثلي الوفود العربية وممثلي البلدان الإفريقية والآسيوية والأوروبية .

كما شرف الملتقى بحضور سعادة الدكتور / محمد أشتية رئيس وزراء دولة فلسطين ، وسعادة السيد / فايز علي المطيري - المدير العام لمنظمة العمل العربية، والسيد / جاي رايدر ، المدير العام لمنظمة العمل الدولية ، وسعادة السفير/ حسن كليب - رئيس فريق

الحكومات ، والسيد / متونزي مدوابا - رئيس فريق أصحاب الأعمال ، والسيد / كورتاباك - رئيس فريق العمل .

وقد افتتح المطيري الملتقى بكلمة دقيقة أعرب فيها عن أهمية هذا اللقاء لدعم شعوبنا الشقيقة فى مواجهة قوى البغي والاحتلال ولمؤازرة الشعب الفلسطينى فى الدفاع عن حقوقه المشروعة وإقامة دولته الفلسطينية وعاصمتها القدس الشريف ، وتقديم الدعم الكامل لأطراف الإنتاج فى دولة فلسطين حتى يتمكنوا من محاربة قوى البغي والعدوان والاستعمار .

كما شدد المطيري على التطورات الخطيرة التى تشهدها القضية الفلسطينية لتهويد القدس وتقويض تواصلها الجغرافي فى ظل انتهاكات بعض الدول لمكانتها القانونية والدينية .

كما جدد المطيري طلبه من مدير عام منظمة العمل الدولية تنظيم مؤتمر للمانحين لدعم صندوق التشغيل فى فلسطين بالتعاون والتنسيق مع منظمة العمل العربية.

مؤكدا لسعادة رئيس وزراء فلسطين أن منظمة العمل العربية تضع كل إمكاناتها فى خدمة عمال وشعب فلسطين .

ثم ألقي سعادة الدكتور محمد أشتية - رئيس وزراء فلسطين ، كلمة أعرب فيها عن شكره البالغ لمدير عام منظمة العمل العربية على الدعم المستمر الذى توليه المنظمة لمصلحة القضية الفلسطينية ، خاصة فيما يتعلق بالبرامج التي تقدم فى هذا الإطار،

كما أعرب سيادته أن من يعتقد أن فلسطين تبحث عن حل اقتصادي فهو مخطئ ، لأن الأمر يتعلق بإنهاء الاحتلال ، وأن القدس على الرغم مما تعيشه من محاولات تهويد ، فإنها ستبقى عنوان العروبة ومفتوحة امام كل الأديان ، داعيا إلى تقييم الدعم للمدينة المقدسة لتعزيز صمود أهلها .

كما أكد سعادته أن القضية الفلسطينية تعيش تحديات كبيرة ، على رأسها ما يسمى بصفقة العصر "القرن"، ومحاولات تسويقها ، وابتزاز الفلسطيني ليقبل بها ، لكن موقفنا واضح بأننا لن نقبل بما يلبي الحد الأدنى من حقوقنا .

كما أشار أشتية إلى أن التحدي الثاني الذى تواجهه القضية هو المصالحة الفلسطينية ، وهو ما تعمل عليه الحكومة حاليا والاستعداد للتوجه إلى الانتخابات والاحتكام للشعب .

أما عن التحدي الثالث والأخير فهو الوضع المالي الصعب الذى تعيشه فلسطين .

كما شهد الملتقى كلمات كل من السيد جاى رايدر المدير العام لمنظمة العمل الدولية ، ورؤساء الفرق الثلاثة المشاركة فى المؤتمر عبرت فى مجملها عن الاستعداد الكامل لدعم القضية الفلسطينية ، وإدانه الاحتلال الإسرائيلي ، وفضح الممارسات الإسرائيلية ضد الشعب الفلسطيني والبلدان العربية الأخرى .

القسم الثاني

استنتاجات الدورة (108)

لمؤتمر العمل الدولي لعام 2019

1- تنظيم وافتتاح أعمال المؤتمر

1. 1- الإجراءات التنظيمية

عقدت منظمة العمل الدولية اجتماعات الدورة 108 لمؤتمر العمل الدولي لعام 2019 في قصر الأمم وفي مقر مكتب العمل الدولي بجنيف لمدة أسبوعين ، وذلك خلال الفترة من 10 – 21 / يونيو حزيران 2019 .

وقد سبق ذلك عقد اجتماعات الفرق الثلاثة والمجموعات الإقليمية وعقدت المجموعة العربية اجتماعها التنسيقي الأول يوم الأحد الموافق 9 / يونيو / حزيران / 2019 ، وقد أتاحت هذه الاجتماعات الفرصة أمام الفرق والمجموعات الاقليمية للتشاور والتنسيق بشأن هيئات مكاتبها ومكتب رئاسة دورة المؤتمر ومختلف اللجان النظامية والفنية المنبثقة عن المؤتمر ، وكذلك التشاور بشأن الموضوعات المطروحة ، سواء على جدول أعمال هذه الدورة أو الموضوعات ، التي تدخل ضمن اهتمامات وأولويات المجموعات الإقليمية.

1. 1. 1- جدول أعمال المؤتمر

تم تحديد جدول أعمال الدورة (108) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2019 بقرارات من مجلس إدارة مكتب العمل الدولي ، وذلك على النحو التالي :

* جدول أعمال المؤتمر:

البنود الدائمة:

1- مناقشة تقرير مجلس الإدارة ، وتقرير المدير العام في الجمعية العامة
2- اللجنة المالية (البرنامج والموازنة)
3- لجنة تطبيق الاتفاقيات والتوصيات
4- اللجنة التنظيمية
5- لجنة اعتماد العضوية

بنود وضعت بواسطة مجلس الإدارة :

1- اللجنة الخاصة بالعنف والتحرش ضد النساء والرجال في عالم العمل .

2- اللجنة الجامعة لتحضير الإعلان الختامي لمئوية المنظمة ، وترأسها سفير الجمهورية اللبنانية بجنيف السيد/ سليم بدورة .

تنظيم منتديات ذات صلة بعالم العمل :

في أثناء عقد المؤتمر ، نظمت المنظمة عددا من المنتديات شارك فيها السيد جاى رايدر المدير العام ، مع نخبة من أساتذة الجامعات والاقتصاديين والسياسيين وأصحاب الأعمال والعمال والشباب.. ناقشت تلك المنتديات المواضيع التالية:

- معا نحو مستقبل مشرق خال من عمل الأطفال .
- الحرية النقابية وتأكيد حق المفاوضة الجماعية كأساس للعمل اللائق .
- الوظائف وفرص العمل من أجل مستقبل مشرق .
- التكنولوجيا طريق يؤدي للعمل اللائق .
- التعددية من أجل مستقبل عمل متوازن .

تقرير المدير العام لمنظمة العمل الدولية :

احتوى تقرير المدير العام الذى نوقش في الجمعية العامة للمؤتمر على القسمين التاليين:

1- تقرير اللجنة الجامعة حول مستقبل العمل .

2- تقرير عن أوضاع العمال في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى .

اللجنة المالية :

اعتمد المؤتمر القرار المقدم من اللجنة المالية والخاص بالبرامج والميزانية للمنظمة للفترة من 21 – 2020 والتي قدرت بنحو 790.640.000 دولار.. وكما هي العادة فإن أعضاء اللجنة المالية هم فقط من الحكومات .

تقرير حول لجنة تطبيق الاتفاقيات وتوصيات العمل الدولية :ـ

البند الثالث :

1 – المسائل الإجرائية :

تشكلت لجنة تطبيق الاتفاقيات وتوصيات العمل الدولية وفقا للمادّة 7 من نظام العمل بمؤتمر العمل الدولي، وذلك للنظر في البند الثالث المدرج بجدول الأعمال ، والمتعلق بمعلومات وتقارير عن تطبيق الاتفاقيات وتوصيات العمل الدولية، وضمت اللجنة 235 عضوا (123 عضوا حكومياً، 8 أعضاء أصحاب أعمال و104 أعضاء عماليين). وضمت أيضا 15 عضو حكومياً مناوبا، 89 عضواً أصحاب أعمال مناوبين و206 أعضاء عماليين مناوبين ، وحضرت كذلك أشغال اللجنة 36 منظمة دولية غير حكومية بصفة مراقب.

وتكون مكتب رئاسة اللجنة على النحو التالي :

- السيد باتريك روشفورد (Patrick Rochford) حكومة إيرلندا رئيسا.
- السيدة سنيا روجنبوغن (Sonia Regenbogen) ، أصحاب أعمال كندا نائب رئيس.
- السيد مارك ليمانز (Marc Leemans)، عمال بلجيكا : نائب رئيس.
- السيدة كورين إلزا إنجونمان موفوندو (Corine Elsa Angonemane Mvondo)، حكومة الكاميرون: مقررا.

2 – أعمال اللّجنة :

ووفقا لما جرى عليه العمل ، دارت أعمال اللجنة في ثلاثة أجزاء ، استنادا إلى تقرير لجنة الخبراء :

- الجزء الأول : مناقشة عامة حول تقرير لجنة الخبراء.
- الجزء الثاني : مناقشة حول الدراسة الاستقصائية.
- الجزء الثالث : دراسة الحالات الفردية.

1.2 – المناقشة العامة :

حسب التقليد المتبع، بدأت اللجنة أشغالها بمناقشة حول المسائل العامة المتعلقة بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات ، وحول مدى وفاء الدول الأعضاء بالتزاماتها المتعلقة بمعايير العمل الدولية وفق دستور منظمة العمل الدولية .. وخلال هذه المناقشة العامة ، تم الرجوع إلى الجزء الأول من تقرير لجنة الخبراء لتطبيق الاتفاقيات والتوصيات.

ثم درست اللجنة التقرير المتعلق بأعوان التدريس للجنة الخبراء المشتركة لمنظمة العمل الدولية / اليونيسكو. وتناول الجزء الأخير من المناقشة العامة الدراسة الاستقصائية حول التوصية رقم 202

بشأن أرضيات الحماية الاجتماعية .. وبعد هذه النقاشات، نظرت اللجنة في حالات التقصير الخطيرة من الدول الأعضاء في احترام التزاماتها بإعداد التقارير، والالتزامات الأخرى المرتبطة بالمعايير .. وفي الأخير نظرت اللجنة في 24 حالة فردية بخصوص تطبيق مختلف الاتفاقيات.

1.1.2 – المناقشة العامة حول تطبيق الاتفاقيات والتوصيات :

بدأت اللجنة أعمالها بنقاش حول طريقة عملها ، ولقد بارك أغلب المتدخلين التحسينات المدخلة في هذا المجال ، وكانت نتاج المشاورات الثلاثية غير الرسمية حول طرق عمل اللجنة ، والتي تمت في شهرى نوفمبر 2018 ومارس 2019 ، والتي تقرر على أثرها نشر مناقشات اللجنة في صيغتها الكاملة ، كما يتم إلقاؤها شفوها .. فكل مداخلة يتم نقلها بلغة العمل التي تم إلقاؤها بها أو عند التعذر، تختار كل حكومة بين الإنجليزية والفرنسية أو الإسبانية. وبالنسبة للمندوبين الذين يتدخلون بلغة غير الإنجليزية أو الفرنسية أو الإسبانية .. مطالبين بإبلاغ السكرتارية عن لغة من بين اللغات الثلاث سابقة الذكر التي يرغبون أن تنقل إليها المداخلة فى مشروع محضر الجلسة في الشكل الشفهي.

ومن التحسينات المهمة الأخرى في طريقة عمل اللجنة، سيصبح مستقبلا ممكنا للحكومات التي تظهر في القائمة الأولية للحالات الفردية أن تقدم معلومات مكتوبة للجنة ، على أن تتعلق هذه المعلومات بمعطيات لم تقم اللجنة بدراستها.
ولتسهيل قراءة تقارير اللجنة، تقرر أن تتم إعادة تنظيمها في جزءين : جزء أول يتناول المناقشة العامة واستنتاجات الدراسة الاستقصائية والحالات الفردية وكذلك الملاحظات الختامية وجزء ثان يتناول محاضر جلسات كلّ المناقشات كما دارت شفهيا.

2.1.2 - تقرير لجنة الخبراء المشتركة لمنظمة العمل الدولية/اليونيسكو حول تطبيق التوصيات بشأن " أعوان التدريس " :

مثلما دأبت على ذلك منذ عدة سنوات، درست اللجنة تقرير لجنة الخبراء المشتركة (منظمة العمل الدولية/اليونيسكو) حول أعوان التدريس ، ويمثل هذا التقرير أرضية يمكن من خلالها للجنة دراسة مسائل العمل المتأكدة في قطاع التربية.
ويحوصل هذا التقرير، التحليل الذي تقوم به اللجنة المشتركة للمشاكل الكبرى التي تمس أعوان التدريس في العالم على جميع مستويات التربية ، كما يتضمن التقرير المشترك الشكاوي التي تقدمت بها نقابات المدرسين حول الخروقات للمبادئ الواردة بالتوصيات المتعلقة بأعوان التدريس.

3.1.2 - الدراسة الاستقصائية :

أجرت اللجنة مناقشة حول المسائل التي تناولتها الدراسة الاستقصائية ، والتي أعدتها لجنة الخبراء ، والتي تناولت هذه السنة أرضيات الحماية الاجتماعية موضوع التوصية رقم 202.
مثلت هذه المناقشة مناسبة لوفود عدد من الدول المشاركة في أعمال اللجنة ، ومن بينها دول عربية (المغرب، الجزائر، مصر) ، لاستعراض تجاربها الوطنية والخطوات التي قامت بها في اتجاه إرساء أرضية وطنية للحماية الاجتماعية وفقا للمبادئ التي أقرتها التوصية رقم 202 ، كما تعرضت إلى المعوقات التي حالت دون تطبيق جوانب من الحماية الاجتماعية وتقدمت بمقترحات من شأنها النهوض بهذا المجال.

وتوصلت اللجنة ، عقب مناقشة الدراسة الاستقصائية ، إلى عدة استنتاجات ، نذكر من أهمها:
- تذكر اللجنة أن توسيع أنظمة الضمان الاجتماعي إلى كل الذين يحتاجون إليها هو في قلب مهام منظمة العمل الدولية ، ومن الاهتمامات الكبرى للمنظمة ، كما هو وارد بالدستور وتم تأكيده بإعلان فيلادلفيا لسنة 1994، وتمثل الحماية الاجتماعية أحد الأهداف الإستراتيجية الأربعة لأجندة العمل اللائق.
- تذكر اللجنة أن الحماية الاجتماعية هي إحدى الأدوات الفعالة لمقاومة الفقر وعدم المساواة والإقصاء الاجتماعي وكذلك ، وسيلة ضرورية لتحقيق التقدم في مجالات حفظ كرامة الإنسان والعدالة الاجتماعية والوئام الاجتماعي وأكدت اللّجنة أن أرضيات الحماية الاجتماعية تسهم في تحقيق النمو والاستقرار الاجتماعيين وتحسين ديناميكية الاقتصادات الوطنية.

* حاجيات الدول الأعضاء والواقع فى الميدان :

- لاحظت اللجنة أن عدة نقائص وفوارق كبيرة مازالت قائمة في بلوغ الصحة الأساسية ، والضمانات في مجال ضمان دخل طوال الحياة .
- لاحظت أنه في كثير من جهات العالم تم إحراز تقدم ملحوظ في وضع أرضيات الحماية الاجتماعية وأنظمة الخدمات التي تؤمن مستويات مرتفعة من الحماية وما ينجم عنها من تغطية واسعة ، سواء فيما يتعلق بالأشخاص المشمولين بالتغطية أو من ناحية فعالية أنظمة الضمان الاجتماعي.

* الالتزامات المشتركة :

لاحظت اللجنة الالتزام المشترك للأطراف الثلاثة لتعزيز جهودها نحو إرساء أرضيات الحماية الاجتماعية الكونية بمختلف الوسائل والمقاربات القائمة خاصة على مبادئ المساواة وعدم التمييز والتضامن الاجتماعي والنهوض بنشاط اقتصادي منتج.

* وسائل العمل المتاحة لمنظمة العمل الدولية :

ترى اللجنة أن الترويج العام للتوصية قد لعب دورا كبيرا في تحسين تطبيقها وفي إحراز الدول الأعضاء تقدما في الحماية الاجتماعية، وطلبت بإلحاح من مكتب العمل الدولي تعزيز أنشطتها في مجال الترويج لهذه التوصية.

* تعاون للتطوير والمساعدة الفنية :

- أعربت اللجنة عن القيمة الكبيرة للمساعدة الفنية لمكتب العمل الدولي في تنفيذ التوصية بفعالية ، ودعت المكتب لمواصلة مساعدته للدول الأعضاء لوضع أنظمة كاملة للحماية الاجتماعية وكذلك لإعداد وتنفيذ سياسات وإستراتيجيات وطنية في مجال الحماية الاجتماعية .
- أكدت اللجنة أيضا أهمية دعم مسار الحوار الاجتماعي الوطني ، بما في ذلك مشاركة الأطراف الاجتماعية وطلبت ، من المكتب مساعدة الدول الأعضاء لوضع آليات تهدف إلى جمع المعطيات وتحليلها لقياس التقدم والنقائص في هذا المجال.
- شجعت اللجنة المكتب على مواصلة جهوده الرامية إلى دعم قدرات الأطراف الثلاثة والإدارات الوطنية، وشجعت اللجنة أيضا المكتب لإتاحة تبادل الممارسات الجيدة في مجال تنفيذ هذه التوصية بين الدول الأعضاء وداخل هذه الأخيرة.
- طلبت اللجنة من المكتب الأخذ في الاعتبار الدراسة الاستقصائية حول أرضيات الحماية الاجتماعية والمناقشات التي تلتها ونتائج هذه اللجنة في أشغال المكتب حول هذا الموضوع.

4.1.2 – تنفيذ الالتزامات الخاصة بالمعايير من طرف الدول الأعضاء:

* تنفيذ الالتزامات الدستورية

خصصت اللجنة كعادتها ، وقبل الشروع في دراسة الحالات الفردية ، إحدى جلساتها للاستماع إلى التوضيحات المقدمة من الدول المعنية حول أسباب عدم الوفاء بالالتزامات الدستورية الخاصة بالمعايير المنصوص عليها بالمادتين 19 و22 من دستور منظمة العمل الدولية.

وتعلقت الحالات على الأخص بعدم تقديم التقارير حول تطبيق الاتفاقيات المصادق عليها منذ سنتين أو أكثر، عدم تقديم التقرير الأول حول تطبيق الاتفاقيات المصادق عليها، عدم تقديم الأجوبة عن ملاحظات لجنة الخبراء، وعدم تقديم التقارير حول الاتفاقيات غير المصادق عليها والتوصيات منذ السنوات الخمس الأخيرة، عدم عرض الأدوات القانونية على السلطات المختصة بالتصديق عليها وعدم ذكر المنظمات الأكثر تمثيلا لأصحاب الأعمال والعمال الذين من المفروض أن توجه إليهم نسخ من التقارير المرسلة إلى مكتب العمل الدولي بعنوان المادتين 19 و22 من دستور المنظمة.

شملت هذه الحالات عددا كبيرا من الدول الأعضاء، من بينها 9 دول عربية ، (مقابل 7 دول في السنة الماضية) .. وهذه البلدان العربية هي :

1 – الصومال (عدم تقديم تقارير حول الاتفاقيات المصادق عليها منذ سنتين وأكثر، عدم تقديم الأجوبة عن ملاحظات لجنة الخبراء بالنسبة للفترة 2018، عدم تقديم التقارير حول الاتفاقيات غير المصادق عليها منذ السنوات الخمس الأخيرة، عدم القيام بالعرض على السلطات المختصة).

2 - ليبيا (عدم تقديم تقارير حول الاتفاقيات غير المصادق عليها منذ السنوات الخمس الأخيرة، عدم القيام بالعرض على السلطات المختصة).

3 - سوريا (عدم القيام بالعرض على السلطات المختصة).

4– البحرين (عدم القيام بالعرض على السلطات المختصة) .

5- الكويت (عدم القيام بالعرض على السلطات المختصة) .

6 - جيبوتي (عدم تقديم أجوبة عن ملاحظات لجنة الخبراء).

7 – موريتانيا (عدم تقديم أجوبة عن ملاحظات لجنة الخبراء).

8 - لبنان (عدم تقديم أجوبة عن ملاحظات لجنة الخبراء).

9 - اليمن(عدم تقديم تقارير حول الاتفاقيات غير المصادق عليها منذ الخمس السنوات الأخيرة).

وعبرت اللجنة عن أسفها تجاه عدد من الدول التي لم تكن حاضرة عند مناقشة وضعيتها بخصوص تنفيذ التزاماتها المتعلقة بإعداد التقارير والالتزامات الأخرى المرتبطة بالمعايير ومن بين هذه البلدان، 6 دول عربيّة (البحرين، جيبوتي، الكويت، لبنان، موريتانيا، سوريا).

وأكدت اللجنة مرة أخرى الأهمية القصوى لإرسال التقارير من طرف الدول الأعضاء حتى تتمكن لجنة الخبراء من دراسة مدى احترام هذه الدول لالتزاماتها.

* دراسة الحالات الفردية :

- درست اللجنة هذه السنة 24 حالة فردية ، وتعلق أغلب الحالات بخروقات للاتفاقيات المتعلقة بالحقوق الأساسية في العمل (19 حالة من جملة 24) موزعة على النحو التالي :

1 – الاتفاقية رقم 87 بشأن الحرية النقابية وحماية الحق النقابي 8 حالات.

2 – الاتفاقية رقم 98 بشأن حق التنظيم والمفاوضة الجماعية حالتان"2" .

3 – الاتفاقية رقم 29 بشأن العمل الجبري حالتان "2" .

4 – الاتفاقية رقم 111 بشأن التمييز في الاستخدام والمهنة حالتان "2" .

5 – الاتفاقية رقم 138 بشأن السن الأدنى (حالة واحدة).

6 – الاتفاقية رقم 182 بشأن أسوأ أشكال عمل الأطفال (4 حالات).

ولم تشمل الحالات الفردية اتفاقيتين متعلقتين بالحقوق الأساسية في العمل وهما: الاتفاقية رقم 100 بشأن المساواة في الأجور بين الجنسين والاتفاقية رقم 105 بشأن منع العمل الجبري.

كما شملت الحالات الفردية 3 اتفاقيات من الاتفاقيات الأربع المتعلقة بالحوكمة أو الإدارة السديدة أو ما كانت تسمى الاتفاقيات ذات الأولوية : الاتفاقية رقم 81 بشأن تفتيش العمل (صناعة وتجارة)(حالتان (2) والاتفاقية رقم 129 بشأن تفتيش العمل (زراعة) والاتفاقية رقم 144 بشأن المشاورات الثلاثية في مجال المعايير(حالة واحدة لكل واحدة منهما). ولم تشمل الحالات الفردية الاتفاقية رقم 122 بشأن سياسة العمالة.

وشملت بقية الحالات الفردية : الاتفاقية رقم 117 بشأن الأهداف والمعايير الأساسية للسياسة الاجتماعية والاتفاقية رقم 131 بشأن تحديد الأجور الدنيا.

وفيما يخص الدول العربية، ناقشت اللجنة (5 حالات) فردية تتعلق بـــ : ليبيا بخصوص الاتفاقية رقم 111 بشأن التمييز في الاستخدام والمهنة، الجزائر ومصر بخصوص الاتفاقية رقم 87 بشأن الحرية النقابية وحماية الحق النقابي، العراق واليمن بخصوص الاتفاقية رقم 182 بشأن أسوأ أشكال عمل الأطفال.

وخلال مناقشة الحالات الخمس ، لقيت حكومات الدول العربية تأييدا واسعا من مندوبي الحكومات وأصحاب الأعمال، وقد أشاد أغلبهم بالخطوات الإيجابية التي ما انفكت تقوم بها هذه الحكومات في اتجاه ملاءمة تشريعاتها مع أحكام اتفاقيات العمل الدولية المعنية بما يستجيب لملاحظات لجنة الخبراء.

وتوصلت لجنة تطبيق المعايير بعد مناقشة الحالات الخمس إلى الاستنتاجات التالية :

* مصر (الاتفاقية رقم 87 بشأن الحرية النقابية وحماية الحق النقابي) :

إن اللجنة إذ تأخذ في الاعتبار المناقشة التي جرت ، تدعو الحكومة إلى اتخاذ ما يلي:

- أن تضمن عدم وجود عقبات تحول دون تسجيل النقابات العمالية في القانون والممارسة ، وذلك تماشيا مع الاتفاقية.

- أن تسرع في الانتهاء من تناول طلبات تسجيل النقابات التي مازالت معلقة.

- أن تضمن ممارسة النقابات أنشطتها وأن تنتخب ممثليها بحرية تامة في القانون وفي الممارسة وذلك تماشيا مع الاتفاقية.

- أن تعدل قانون النقابات العمالية بحيث تضمن ما يلي :

- الحد الدنى من العضوية المطلوبة على مستوى المنشأة وكذلك (متطلبات العضوية) لتكوين النقابات العامة والاتحادات العامة بحيث لا يعوق حق العمال في تكوين منظمات نقابية حرة ومستقلة من اختيارهم.
- ألا يعاقب العمال بعقوبة السجن بسبب ممارسة حقوقهم المنصوص عليها بالاتفاقية،
- أن ترسل نسخا من مشروع قانون العمل إلى لجنة الخبراء في دورتها المقبلة في تشرين الثاني/نوفمبر 2019 .

وتدعو اللجنة الحكومة إلى قبول المساعدة الفنية لمنظمة العمل الدولية في تنفيذ هذه التوصيات. وتحث اللجنة الحكومة على تقديم تقرير عن التقدم الذي أحرزته إلى لجنة الخبراء قبل دورتها في تشرين الثاني/نوفمبر 2019.

* الجزائر (الاتفاقية رقم 87 بشأن الحرية النقابية وحماية الحق النقابي) :

أخذا بالعلم لعرض الحكومة والمناقشة التي تلته، تطلب اللجنة بإلحاح من الحكومة :

- ضمن أن يكون تسجيل النقابات سواء في القانون أو في الممارسة مطابقاً للاتفاقية رقم 87.

- معالجة طلبات التسجيل المعلقة للنقابات الحرة والمستقلة التي تستوفي الشروط المنصوص عليها بالقانون ، وتمكين النقابات من أن تتكون وتمارس عملها بحرية.

- إعادة النظر في قرار حل النقابة الوطنية المستقلة لعمال الكهرباء والغاز.

- توفير - بصفة آلية - للمنظمات النقابية كل المعلومات المفصلة والضرورية لتمكينها من اتخاذ الإجراءات التصحيحية وملء الوثائق الإضافية بغرض التسجيل.

- تعديل المادة 4 من القانون عدد 90-14 بهدف إلغاء العوائق التي تحول دون تكوين العمال نقابات، فيدراليات وكونفيدراليات يختارونها بأنفسهم ومستقلة عن القطاع المنتمين إليه.

- تعديل المادة 6 من القانون عدد 90-14 لإقرار حق كل العمال دون تمييز من أي نوع في تكوين منظمات نقابية.

- اتخاذ كل التدابير المناسبة للتأكد من أنه مهما يكن الانخراط النقابي، فإن الحق في الحرية النقابية يمارس في ظروف عادية من احترام الحريات العامة وفي مناخ خال من العنف والضغط والتهديدات.

- ضمان حياد البحث وسلامة الإجراءات لضمان علوية القانون.

- إرجاع الأعوان الإداريين الذين تم عزلهم على أساس تمييز نقابي.

- أن تضمن إصدار المشروع الجديد لقانون العمل دون تأخير ، وأن يكون مطابقا لنص الاتفاقية رقم 87.

وأخذا بالاعتبار لبعثة المكتب التي تحولت إلى الجزائر، تدعو اللجنة بإلحاح الحكومة للتنفيذ الكامل للتوصيات وإطلاع لجنة الخبراء على التقدم المسجل ن وذلك في دورتها المقبلة التي ستنعقد تشرين الثاني/نوفمبر 2019.

* ليبيا (الاتفاقية رقم 111 بشأن التمييز(الاستخدام والمهنة)) :

أخذت اللجنة علما بالالتزام الذي أخذته الحكومة لضمان احترام الاتفاقية رقم 111، وأخذا بالاعتبار المناقشة، تطلب اللجنة من الحكومة :

- اتخاذ التدابير الملموسة لضمان منع التمييز المباشر وغير المباشر القائم على أي سبب كان ، وذلك في القانون والممارسة.

- ضمان أن يغطي التشريع بصفة مباشرة أو غير مباشرة كل أسباب التمييز الممنوعة والواردة (بالفقرة الفرعية أ) من الفقرة 1 من المادة 1 من الاتفاقية واتخاذ تدابير لمنع التمييز في الاستخدام والمهنة ، وذلك في القانون والممارسة.

- إدراج تعريف لفظ "تمييز" بقانون سنة 2010 حول العلاقات المهنية.

- ضمان أن يتمتع العمال المهاجرون بالحماية من التمييز العنصري والعرقي ومن العمل الجبري.

- التربية والنهوض بتكافؤ الفرص في العمل للجميع.

- اتخاذ تدابير فورية كمعالجة وضعية التمييز العنصري والعرقي تجاه العمال أصيلي إفريقيا جنوب الصحراء (بما في ذلك العاملات المهاجرات) وعلى وجه الخصوص وضع حد لممارسات العمل الجبري.

- القيام بدراسات وبحوث لدراسة وضعية المجموعات المستضعفة ، بما في ذلك العمال المهاجرون وذلك لمعرفة مشاكلهم والحلول الممكنة.

ولهذا الغرض ، تدعو اللجنة الحكومة لمواصلة انخراطها ومشاركتها النشيطة في المساعدة الفنية لمكتب العمل الدولي وذلك للنهوض بسياسات عادلة وفعالة لهجرة اليد العاملة.

وتطلب اللجنة من الحكومة معلومات مفصلة حول الإجراءات الملموسة التي اتخذتها لتنفيذ هذه التوصيات، وذلك في الدورة المقبلة للجنة الخبراء.

* العراق (الاتفاقية رقم 182 بشأن أسوأ أشكال عمل الأطفال) :

أخذا بالاعتبار المناقشة التي جرت حول هذه الحالة، تطلب اللجنة بإلحاح من الحكومة التدخل العاجل والفعال للقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال ، خاصة :

- اتخاذ تدابير عاجلة تضمن التسريح الكامل لجميع الأطفال ووضع حد في الممارسة للانتداب القسري للأطفال في القوات والمجموعات المسلحة.

- اتخاذ تدابير تشريعية تمنع انتداب الأطفال أقل من 18 سنة بهدف استخدامهم في النزاعات المسلحة.

- اتخاذ تدابير عاجلة وفعالة تضمن القيام بأبحاث معمقة وتتبعات قضائية ضد كل الأشخاص الذين ينتدبون قسرا أطفالا بهدف استخدامهم في نزاع مسلح وعقوبات فعالة ورادعة يتم تسليطها في الممارسة.

- جمع ونشر دون تأخير المعلومات والإحصائيات حول الأبحاث والتتبعات الجارية والعقوبات المسلطة في علاقة مع أسوأ أشكال عمل الأطفال.

- وضع سياسات وبرامج تهدف إلى ضمان المساواة في الالتحاق بالتعليم المجاني العمومي والإجباري لجميع الأطفال ، وذلك باتخاذ إجراءات لتنفيذ التعهد الذى أخذته الحكومة والمتمثل في إصدار قوانين تمنع انتداب الأطفال في النزاعات المسلحة وفرض عقوبات رادعة ضد المخالفين.

- استكمال مشروع اليونيسكو "ربي طفل" والمشاريع الأخرى بأي إجراء ضروري لضمان التحاق كل الأطفال في سن الدراسة بالتعليم الأساسي ، خاصة في المناطق الريفية ، والتي شملتها الحرب.

- اتخاذ تدابير فعالة لضمان كون الأطفال الذين التحقوا بمجموعات مسلحة غالبا ضد إرادتهم، ألا يلقوا معاملة سيئة لا لشيء سواء لكونهم التحقوا بهذه المجموعات ، ويجب أن يتمتعوا جميعا بالوسائل المناسبة لإعادة الاندماج في مجتمع مدني مستقر.

- اتخاذ التدابير الفعالة للكشف ومساعدة الأطفال ضحايا العنف الجنسي ، خاصة العبودية الجنسية.

وتشجع اللجنة الحكومة على طلب الانتفاع بالمساعدة الفنية لمكتب العمل الدولي لإحراز تقدم في اتجاه القضاء النهائي على أسوأ أشكال عمل الأطفال طبقا للاتفاقية رقم 182.

وتطلب اللجنة من الحكومة إعداد تقرير مفصل حول الإجراءات التي اتخذتها لتنفيذ هذه التوصيات في الاجتماع المقبل للجنة الخبراء تشرين الثاني/نوفمبر 2019.

* اليمن (الاتفاقية رقم 182 بشأن أسوأ أشكال عمل الأطفال) :

أخذا بالاعتبار المناقشة التي جرت حول هذه الحالة، تطلب اللجنة بإلحاح من الحكومة التدخل العاجل والفعال للقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال وخاصة :

- تنفيذ خطة العمل المعتمدة في سنة 2014 .

- ضمان أن الأطفال الذين تم إلحاقهم بمجموعات مسلحة مهما انتماءاتهم، تتم معاملتهم بكل عدل وإنصاف واتخاذ إجراءات إعادة إدماجهم في مجتمع مدني مع تمتيعهم بإعادة تأهيل مناسبة.

- إعداد تقرير يتضمن معلومات وإحصائيات تتعلق بعدد الأطفال الذين زج بهم في نزاعات مسلحة وعدد الذين تم إطلاق سراحهم وتم إرسالهم للقيام بعمليات إعادة تأهيل وإعادة إدماج وكذلك معلومات حول الأبحاث والتتبعات ضد الذين ثبت تورطهم في انتداب أطفال لإلحاقهم بنزاعات مسلحة.

- اتخاذ كل الإجراءات الضرورية لضمان المساواة في الالتحاق بالتعليم الأساسي المجاني لجميع الأطفال في سن الدراسة.

وتشجع اللجنة الحكومة على طلب المساعدة الفنية لمكتب العمل الدولي لضمان التطابق الكامل لقانونها وممارستها مع الاتفاقية رقم 182 وتطلب اللجنة من الحكومة إعداد تقرير حول الإجراءات التي تم اتخاذها لتنفيذ التوصيات السابقة قبل الاجتماع المقبل للجنة الخبراء في سنة 2019.

البند الخامس :

العنف والتحرش في عالم العمل

(نشاط معياري)

1 – المسائل الإجرائية:

تم إدراج موضوع العنف والتحرش في عالم العمل بجدول أعمال الدورة 108 لمؤتمر العمل الدولي (2019) على أساس مناقشة ثانية تؤدي إلى اعتماد معايير عمل جديدة.

لقد ضمت اللجنة في البداية 199عضوا (99 عضوا حكوميا، 34 عضواً عن أصحاب الأعمال و66 عضوا عن العمال) ولقد شهدت تركيبة اللجنة تغييرا 9 مرات خلال هذه الدورة.

تشكلت لجنــة لمناقشة الموضوع على أساس التقريرين اللذين أعدهما مكتب العمل الدولي: التقرير5 (2 ب) ، و تكون مكتب اللجنة على النحو التالي:

- السيد ركيش بارتري M. Rakesh Partry (حكومة كندا) : رئيساً .

- السيدة ألانا ماتسيون Mme Alana Matheson(أصحاب أعمال استراليا):نائب رئيس عن أصحاب الأعمال .

- السيدة ماري كلارك ولكر Mme Marie Clarke Walker(عمال كندا): نائب رئيس عن العمال.

- السيد كولين جوردان M. Colin Jordan (حكومة البرباد): مقررا.

عينت اللجنة في جلستها التاسعة لجنة صياغة تتكون من 10 أعضاء (4 أعضاء حكوميين، 3 أعضاء من أصحاب الأعمال و3 أعضاء من العمال).

2 – المناقشة العامة:

عقدت اللجنة 24 جلسة امتد عدد منها إلى ساعات متأخرة من الليل ، ومثلما جرت العادة ، تولت اللجنة في بداية أعمالها إجراء نقاش عام.

في هذا الصدد ، أكد رئيس اللجنة أن وضع حد للعنف والتحرش في عالم العمل يعتبر واجبا أخلاقيا واجتماعيا واقتصاديا ، وأن أنظار العالم متجهة حاليا نحو اللجنة ، مضيفا أن النقاش حول هذا الموضوع كان من المفروض أن يكون منذ وقت بعيد ، ولكنه يبقى ضروريا وصالحا ، فالمعايير الوطنية والدولية للعمل هي التي تضمن أماكن عمل آمنة ومنتجة ، وأن الشركاء الثلاثة لهم إمكان تغيير بصفة ملموسة ودائمة في حياة الأشخاص في العالم بأكمله.

وأكدت ممثلة السكرتير العام أنه ليس من قبيل المصادفة أن يتم إقرار في الدورة 325 (أكتوبر – نوفمبر 2018) إدراج هذه المسألة المعيارية في جدول أعمال الدورة 107 للمؤتمر، وأوضحت أنه برز وفاق واسع حول فكرة أن العنف والتحرش في العمل لا يمكن السماح بهما لا اليوم ولا في المستقبل ، فالعالم ينتظر من منظمة العمل الدولية توجهات واضحة وعملية حول كيفية الوقاية ، ومقاومة العنف والتحرش في العمل، مضيفة أن اعتماد معايير جديدة حول مسألة معقدة ومن مواضيع الساعة يبرز أن المنظمة ذات المائة سنة لا تحتفظ فقط بوجاهتها ولكن بأهميتها تجاه التغيرات الهيكلية التي يشهدها حاليا عالم العمل وكذلك تجاه التغيرات المنتظرة مستقبلا.

وأكد رئيس كل من فريق أصحاب الأعمال وفريق العمال وعديد من المجموعات الإقليمية ، ومن بينها دول مجلس التعاون الخليجي العربية ، وعدد من ممثلي الحكومات على الأخص أهمية اعتماد مثل هذه الأدوات القانونية لوضع حد للعنف والتحرش في العمل ، وأن تشمل هذه الحماية أكثر ما يمكن من الأشخاص والمجموعات المستضعفة ، باعتبار أن العنف والتحرش في العمل يمثلان خرقا خطيرا للحقوق الإنسانية يعرقل ممارسة الحقوق الأساسية في العمل ، ولا يتماشيان مع العمل اللائق ويضران بالكرامة والسلامة والصحة والرفاه.

واستمعت اللجنة أيضا إلى تدخلات عدد من المنظمات غير الحكومية المدعوة للمشاركة بصفة ملاحظ ، والتي أكدت أهمية اعتماد مثل هذه المعايير لتعزيز الحماية والوقاية ضد العنف والتحرش في عالم العمل.

3 - مناقشة الاستنتاجات المتعلقة بمشروعي الاتفاقية والتوصية :

تولت اللجنة مناقشة الاستنتاجات المتعلقة بمشروعى الاتفاقية والتوصية المتعلقين بالعنف والتحرش في عالم العمل والواردة بالتقرير5 (2 ب).

* مشروع الاتفاقية :

عموما لم تطرأ تعديلات كبيرة على أحكام الاتفاقية ، ويتمثل أهم تعديل في إدراج وتطبيق عبارة "الأفراد الذين يمارسون سلطة صاحب العمل أو وظائفه أو مسؤولياته" على الأشخاص الذين تنطبق عليهم الاتفاقية والمنصوص عليهم بالمادة 2 من مشروع الاتفاقية.

ومقابل ذلك تم حذف المادة 4 من مشروع الاتفاقية والتي تحدد ضحايا ومرتكبى العنف والتحرش في عالم العمل.

* مشروع التّوصية:

لقد استأثرت النقطة 13 من مشروع التوصية الاستنتاجات المقترحة بالنقاش نتيجة تباين المواقف ، فالصيغة المقترحة من المكتب والواردة بالاستنتاجات ، والتي تحدد الفئات التي تشملها المجموعات المستضعفة والمجموعات في أوضاع الاستضعاف ، والتي من ضمنها "الأشخاص من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي سمات الجنس أو أولئك الذين لا تتطابق صفاتهم مع جنسيتهم"، (الفقرة الفرعية ط) من الفقرة 13 من مشروع التوصية) - لاقت معارضة شديدة من الدول العربية والمسلمة عموما.

وفي هذا المجال تقم المندوبون الحكوميون لكل من الجمهورية الكورية والولايات المتحدة الأمريكية والجمهورية الإسلامية الإيرانية والمندوب الحكومي لروسيا المتحدث أيضا باسم المندوب الحكومي لبيلاروسيا والمندوب الحكومي لأوغندا المتحدث باسم المجموعة الإفريقية - بمقترحات تعديلات متشابهة تتعلق بحذف الفقرة 13 من مشروع التوصية.

و بروا مقترحات التعديلات التي تقدموا بها بوجوب ترك الصلاحية للحكومات بعد استشارة الهياكل المختصة ، بما في ذلك الذين يمثلون المجتمع المدني لتحديد أي المجموعات التي تعتبر مستضعفة وذلك وفقا لخصوصيات وظروف البلد. هذا بالإضافة إلى أن هذه المجموعات تختلف من بلد إلى آخر ، وهي قابلة للتطور مع الزمن.

وأمام هذه المواقف المتباينة ، تقدم مندوب الحكومة الفرنسية المتحدث باسم الدول الأعضاء بالاتحاد الأوروبي بمقترح تعديل فرعي يقضي بتعويض نص الفقرة 13 المقترح إلغاؤها بالأحكام التالية: "ينبغي أن تفسر الإشارة إلى المجموعات المستضعفة والمجموعات في أوضاع الاستضعاف" المشار إليها في المادة 6 من الاتفاقية تفسيرا يتماشى مع معايير العمل الدولية والصكوك الدولية المتعقلة بحقوق الإنسان".

وبرر هذا المقترح بأن كل الأشخاص يجب حمايتهم ضد العنف والتحرش في العالم بأكمله ، وأن النص المقترح يعزز أهمية الحقوق الإنسانية للجميع.

ولقد عارضت في البداية الولايات المتحدة الأمريكية الصيغة المقترحة من الاتحاد الأوروبي ، باعتبارها لا تنص على حماية المثليين بصورة صريحة ، وتقدمت بمقترح تعديل للمقترح التعديلي الفرعي الصادر عن الولايات المتحدة الأمريكية يتمثل في إضافة كلمة "المطبقة" بعد عبارة "...معايير العمل الدولية والصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان". وأيد كل من الاتحاد الأوروبي والبرازيل وكندا وكوستاريكا المقترح الصادر عن الولايات المتحدة الأمريكية.

وأمام التباين في المواقف بخصوص الإبقاء على الفقرة 13 من مشروع التوصية (التي تتضمن القائمة) أو القبول بالمقترح التعديلي الصادر عن المندوب الحكومي لفرنسا ، والمتحدث باسم الاتحاد الأوروبي، قرر رئيس اللجنة بعد التشاور مع نائبي الرئيس عن كل من أصحاب الأعمال والعمال اللجوء إلى التصويت بالاسم على هذين التعديلين المقترحين.

وكانت نتيجة التصويت مع اعتماد مقترح التعديل الفرعي الصادر عن مندوب حكومة فرنسا المتحدث باسم الاتحاد الأوروبي ، كما تم تعديله من مندوب الولايات المتحدة الأمريكية ، وبالتّالي التخلي عن نص المادة 13 من مشروع التوصية والمتضمنة لقائمة المجموعات المستضعفة والمجموعات في أوضاع استضعاف.

وتجدر الإشارة أن كلا من الجزائر والمغرب والجمهورية الإسلامية الموريتانية امتنعت عن التصويت ولم تؤيد المقترح التعديلي الصادر عن مندوب الحكومة الفرنسية ، ويرجع هذا الموقف إلى أنها تعتبر أن عبارة "....تفسيرا يتماشى مع معايير العمل الدولية المطبقة والصكوك الدولية السارية بشأن حقوق الإنسان"، عبارة عامة وذات مدلول واسع يخول للمثلين الانتفاع بالحماية ضد العنف والتحرش في عالم العمل الواردة بالاتفاقية والتوصية.

وتوصلت اللجنة في آخر أشغالها إلى اعتماد مشروعى الاتفاقية والتوصية المتعلقتين بالقضاء على العنف والتحرش في عالم العمل ، وذلك في جو احتفالي.

4-المشاركة العربية:

لقد كانت المشاركة العربية في هذه اللجنة مكثفة ونشيطة على غرار بقية الوفود ، نظرا لأهمية ، الموضوع ، ولقد اسهمت بشكل لافت دول مجلس التعاون الخليجى العربية ، والتي تحدث باسمها مندوب حكومة قطر في مناقشة الاستنتاجات واقتراح وتأييد التعديلات التي تهدف إلى إدخال المرونة على أحكام مشروعي الاتفاقية والتوصية ، وإلى الأخذ في الاعتبار خصوصيات وثقافات الدول حتى تعكس المعايير الواقع الاجتماعي والاقتصادي للدول ، وبالتالي نضمن للأدوات القانونية المعتمدة أوسع تصديق.

5- اعتماد الاتفاقية والتوصية في الجلسة العامة :

لقد كان يوم 21 جوان/حزيران 2019 يوما مشهودا ، حيث تلى اعتماد الاتفاقية والتوصية المتعلقتين بالقضاء على العنف والتحرش في عالم العمل ، تصفيق كبير وتبادل التهاني ، تعبيرا عن ترحيب و فرحة الأطراف الثلاثة (حكومات، أصحاب الأعمال، عمال) ، وكذلك المنظمات غير الحكومية بهذا الإنجاز الذي تزامن مع الاحتفال بمئوية المنظمة.

هذا ، وسيتولى مكتب العمل الدولي إرسال نصي الاتفاقية والتوصية اللذين تم اعتمادهما من المؤتمر إلى الدول الأعضاء لتتولى هذه الأخيرة عرضها على السلطات المختصة.

6- محاور الاتفاقية والتوصية:

تتمثل محاور الاتفاقية فيما يلى :

I. التعاريف (المادة 1).
II. نطاق التطبيق (المادتان 2 و 3).
III. المبادئ الأساسية (المواد من 4 إلى 6).
IV. الحماية والوقاية (المواد من 7 إلى 9).
V. المراقبة والتنفيذ ووسائل الانتصاف والتعويض (المادة 10).
VI. الإرشاد والتدريب واستثارة الوعي (المادة 11).
VII. وسائل التنفيذ (المادة 12)

VIII. الأحكام الختامية (المواد من13 إلى 20).

وتضمنت التوصية، المحاور التالية :

I. المبادئ الأساسية (الفقرات من 2 إلى 5).

II. الحماية والوقاية (الفقرات من 6 إلى 13).

III. المراقبة والتنفيذ ووسائل الانتصاف والتعويض والمساعدة (الفقرات من14 إلى22).

IV. الإرشاد والتدريب واستثارة الوعي (الفقرة 23).

(مرفق محضر الأعمال المؤقت 7 أ المتضمن مشروعي نصي الاتفاقية والتوصية المتعلقتين بالقضاء على العنف والتحرش في عالم العمل ، واللذين اعتمدهما المؤتمر في دورته 108 لمؤتمر العمل الدولي2019)

مؤتمر العمل الدولي

محضر الأعمال المؤقت **7A**

الدورة ١٠٨، جنيف، حزيران/ يونيه ٢٠١٩

التاريخ: الخميس، ٢٠ حزيران/ يونيه ٢٠١٩

البند الخامس من جدول الأعمال: العنف والتحرش في عالم العمل

تقارير لجنة وضع المعايير بشأن العنف والتحرش في عالم العمل: الصكوك المقدمة بغية أن يعتمدها المؤتمر

١. يتضمن هذا التقرير نصوص الصكوك والقرار، التي قدمتها لجنة وضع المعايير بشأن العنف والتحرش في عالم العمل، بغية أن يعتمدها المؤتمر:

ألف - اتفاقية بشأن القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل.

باء - توصية بشأن القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل.

جيم - قرار بشأن القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل.

٢. إذا اعتمد المؤتمر الاتفاقية والتوصية، فستطرحان على تصويت نهائي بنداء الأسماء في المؤتمر، وفقاً للمادة ١٩(٢) من دستور منظمة العمل الدولية.

٣. يُنشر تقرير أعمال اللجنة، بالصيغة التي وافقت عليها هيئة مكتب اللجنة بالنيابة عن اللجنة، على موقع المؤتمر على الانترنت في *محضر الأعمال المؤقت* رقم 7B، بعد اختتام الدورة. وسيتسنى لأعضاء اللجنة إمكانية تقديم تصويبات على بياناتهم الواردة في التقرير، حتى ٥ تموز/ يوليه ٢٠١٩.

هذه الوثيقة مطبوعة بعدد محدود من النسخ للتقليل إلى أدنى حد من الأثر البيئي لأنشطة منظمة العمل الدولية والإسهام في الحياد المناخي. لذا يرجى من الوفود والمراقبين الكرام التفضل بإحضار نسخهم إلى الاجتماعات وتجنب طلب نسخ إضافية. وكل وثائق مؤتمر العمل الدولي متاحة على الانترنت على العنوان: www.ilo.org.

ألف - نص الاتفاقية بشأن القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل

إنّ المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية،

وقد دعاه مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى الانعقاد في جنيف، حيث عقد دورته الثامنة بعد المائة (مئوية المنظمة) في ١٠ حزيران/ يونيه ٢٠١٩،

وإذ يذكّر بأن إعلان فيلادلفيا يؤكد على أن لجميع البشر، أياً كان عرقهم أو معتقدهم أو جنسهم، الحق في العمل من أجل رفاهيتهم المادية وتقدمهم الروحي في ظروف توفر لهم الحرية والكرامة والأمن الاقتصادي وتكافؤ الفرص،

وإذ يؤكد من جديد على أهمية الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية،

وإذ يذكّر بالصكوك الدولية الملائمة الأخرى من قبيل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة،

وإذ يقرّ بحق كل إنسان في عالم عملٍ خالٍ من العنف والتحرش، بما في ذلك العنف والتحرش على أساس نوع الجنس،

وإذ يقرّ بأن ظاهرة العنف والتحرش في عالم العمل يمكن أن تشكل انتهاكاً أو إساءة لحقوق الإنسان، وبأن ظاهرة العنف والتحرش هي تهديد لتكافؤ الفرص وظاهرة غير مقبولة وتتنافى مع العمل اللائق،

وإذ يقر بأهمية ثقافة عمل تقوم على الاحترام المتبادل وعلى كرامة الإنسان لمنع العنف والتحرش،

وإذ يذكّر بأنه يقع على عاتق الدول الأعضاء مسؤولية هامة في تعزيز بيئة عامة ليس فيها أي تسامح على الإطلاق مع العنف والتحرش بغية تسهيل منع مثل هذه السلوكيات والممارسات، وبأن جميع الهيئات الفاعلة في عالم العمل يجب أن تمتنع عن اللجوء إلى ظاهرة العنف والتحرش وأن تمنعها وتتصدى لها،

وإذ يقرّ بأن ظاهرة العنف والتحرش في عالم العمل تؤثر على صحة الشخص النفسية والبدنية والجنسية وعلى كرامته وعلى أسرته وبيئته الاجتماعية،

وإذ يقرّ بأن ظاهرة العنف والتحرش تؤثر أيضاً على نوعية الخدمات العامة والخاصة، وقد تحول دون وصول الأشخاص، ولا سيما النساء، إلى سوق العمل والبقاء فيها وتحقيق تقدمهم فيها،

وإذ يشير إلى أن ظاهرة العنف والتحرش تتنافى مع تعزيز المنشآت المستدامة وتؤثر سلباً على تنظيم العمل وعلاقات مكان العمل والتزام العمال وسمعة المنشآت والإنتاجية،

وإذ يقرّ بأن ظاهرة العنف والتحرش على أساس نوع الجنس تمس على نحوٍ غير تناسبي النساء والفتيات، وإذ يقرّ بأن نهجاً شاملاً ومتكاملاً ومراعياً لقضايا الجنسين ويعالج الأسباب الكامنة وعوامل الخطر، بما في ذلك الأنماط المقولبة المتعلقة بالجنسين والأشكال المتعددة والمتقاطعة للتمييز وعلاقات القوة غير المتكافئة القائمة على نوع الجنس، هو أساسي للقضاء على ظاهرة العنف والتحرش في عالم العمل،

وإذ يشير إلى أن العنف المنزلي يمكن أن يؤثر على العمالة والإنتاجية والصحة والسلامة وأن الحكومات ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال ومؤسسات سوق العمل يمكن أن تساعد، كجزء من التدابير الأخرى، على الاعتراف بآثار العنف المنزلي ومواجهتها والتصدي لها،

وإذ قرر اعتماد بعض المقترحات بشأن ظاهرة العنف والتحرش في عالم العمل، وهي موضوع البند الخامس من جدول أعمال الدورة،

وإذ قرر أن تتخذ هذه المقترحات شكل اتفاقية دولية،

يعتمد في هذا اليوم ... من حزيران/ يونيه من عام ألفين وتسعة عشر، الاتفاقية التالية التي ستسمى اتفاقية العنف والتحرش، ٢٠١٩:

أولاً - التعاريف

المادة ١

١. في مفهوم هذه الاتفاقية:

(أ) يشير مصطلح "العنف والتحرش" في عالم العمل إلى مجموعة من السلوكيات والممارسات غير المقبولة أو التهديدات المرتبطة بها، سواء حدثت مرة واحدة أو تكررت، تهدف أو تؤدي أو يحتمل أن تؤدي إلى إلحاق ضرر جسدي أو نفسي أو جنسي أو اقتصادي، وتشمل العنف والتحرش على أساس نوع الجنس؛

(ب) يعني مصطلح "العنف والتحرش على أساس نوع الجنس" العنف والتحرش الموجهين ضد الأشخاص بسبب جنسهم أو نوع جنسهم، أو اللذين يمسان على نحو غير متناسب أشخاصاً ينتمون إلى جنس معين أو نوع جنس معين، ويشمل التحرش الجنسي.

٢. دون المساس بأحكام الفقرتين الفرعيتين (أ) و(ب) من الفقرة ١ من هذه المادة يجوز للتعاريف الواردة في القوانين واللوائح الوطنية أن تنص على مفهوم وحيد أو على مفهومين مستقلين.

ثانياً - النطاق

المادة ٢

١. تحمي هذه الاتفاقية العمال والأشخاص الآخرين في عالم العمل، بمن فيهم: المستخدمون كما يرد تعريفهم في القوانين والممارسات الوطنية، فضلاً عن الأشخاص العاملين بغض النظر عن وضعهم التعاقدي، والأشخاص الضالعون في التدريب، بمن فيهم الأشخاص الضالعون في التدرب والتلمذة الصناعية والعمال الذين أُنهي استخدامهم والمتطوعون والباحثون عن عمل وطالبو الوظائف والأفراد الذين يمارسون سلطة صاحب العمل أو واجباته أو مسؤولياته.

٢. تنطبق هذه الاتفاقية على جميع القطاعات، الخاصة منها أو العامة، على السواء في الاقتصاد المنظم وغير المنظم، وسواء في المناطق الحضرية أو الريفية.

المادة ٣

تنطبق هذه الاتفاقية على ظاهرة العنف والتحرش في عالم العمل، التي تحدث في سياق العمل أو تكون مرتبطة به أو ناشئة عنه:

(أ) في مكان العمل، بما في ذلك الأماكن العامة والخاصة حيثما تشكل مكان عمل؛

(ب) في الأماكن التي يتلقى فيها العامل أجراً أو يأخذ استراحة أو يتناول وجبة طعام أو يستخدم المرافق الصحية ومرافق الاغتسال وتغيير الملابس؛

(ج) خلال الرحلات أو السفر أو التدريب أو الأحداث أو الأنشطة الاجتماعية ذات الصلة بالعمل؛

(د) خلال الاتصالات المرتبطة بالعمل، بما فيها تلك التي تتيحها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

(هـ) في أماكن الإقامة التي يوفرها صاحب العمل؛

(و) عند التوجه إلى العمل والعودة منه.

ثالثاً - المبادئ الأساسية

المادة ٤

١. تحترم كل دولة عضو تصدق على هذه الاتفاقية، وتعزز وتطبق حق كل إنسان في التمتع بعالم عمل خالٍ من العنف والتحرش.

٢. تعتمد كل دولة عضو، وفقاً لقوانينها وظروفها الوطنية وبالتشاور مع المنظمات الممثلة لأصحاب العمل وللعمال، نهجاً شاملاً ومتكاملاً ومراعياً لقضايا الجنسين من أجل منع ظاهرة العنف والتحرش في عالم العمل والقضاء عليها. وينبغي في مثل هذا النهج أن يأخذ في الاعتبار ظاهرة العنف والتحرش التي تكون أطراف ثالثة ضالعة فيها، حيثما ينطبق ذلك، وأن يشمل ما يلي:

(أ) حظر قانوني للعنف والتحرش؛

(ب) ضمان أن تتناول السياسات المعنية ظاهرة العنف والتحرش؛

(ج) اعتماد استراتيجية شاملة ترمي إلى تنفيذ تدابير كفيلة بمنع العنف والتحرش ومكافحتهما؛

(د) إرساء آليات للإنفاذ والرصد أو تعزيزها؛

(هـ) ضمان توفير سبل الانتصاف والدعم للضحايا؛

(و) النص على عقوبات؛

(ز) وضع الأدوات وتوفير الإرشاد والتعليم والتدريب واستثارة الوعي، بنُسق ميسّرة حسب مقتضى الحال؛

(ح) ضمان وسائل فعالة للتفتيش والتحقيق في حالات العنف والتحرش، بما في ذلك من خلال هيئات تفتيش العمل أو غيرها من الهيئات المختصة.

٣. عند اعتماد وتنفيذ النهج المشار إليه في الفقرة ٢ من هذه المادة، تعترف كل دولة عضو بالأدوار والوظائف المختلفة والتكميلية التي تقوم بها الحكومات وأصحاب العمل والعمال ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال، مع مراعاة اختلاف طبيعة ومدى مسؤوليات كل منهم.

المادة ٥

بغية منع ظاهرة العنف والتحرش في عالم العمل والقضاء عليها، تحترم كل دولة عضو وتعزز وتحقق المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، لاسيما الحرية النقابية والاعتراف الفعلي بحق المفاوضة الجماعية والقضاء على جميع أشكال العمل الجبري أو الإلزامي والقضاء الفعلي على عمل الأطفال والقضاء على التمييز فيما يتعلق بالاستخدام والمهنة، فضلاً عن تعزيز العمل اللائق.

المادة ٦

تعتمد كل دولة عضو قوانين ولوائح وسياسات تضمن الحق في المساواة وعدم التمييز في الاستخدام والمهنة، بما في ذلك للعاملات والعمال والأشخاص الآخرين الذين ينتمون إلى مجموعة أو أكثر من المجموعات المستضعفة أو المجموعات في أوضاع استضعاف، تكون متأثرة بالعنف والتحرش في عالم العمل بشكل غير تناسبي.

رابعاً - الحماية والوقاية

المادة ٧

دون المساس بأحكام المادة ١ وتمشياً معها، تعتمد كل دولة عضو قوانين ولوائح تعرّف ظاهرة العنف والتحرش في عالم العمل وتحظرها، بما في ذلك العنف والتحرش على أساس نوع الجنس.

المادة ٨

تتخذ كل دولة عضو تدابير مناسبة لمنع العنف والتحرش في عالم العمل، بما في ذلك:

(أ) التسليم بالدور المهم الذي تضطلع به السلطات العامة في حالة العاملين في الاقتصاد غير المنظم؛

(ب) تحديد القطاعات والمهن وترتيبات العمل التي يكون فيها العمال والأشخاص الآخرون المعنيون أكثر تعرضاً للعنف والتحرش، وذلك بالتشاور مع منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال المعنية ومن خلال وسائل أخرى؛

(ج) اتخاذ تدابير ترمي إلى حماية هؤلاء الأشخاص حماية فعلية.

المادة ٩

تعتمد كل دولة عضو قوانين ولوائح تستلزم من أصحاب العمل أن يتخذوا خطوات مناسبة تتناسب مع درجة مراقبتها لمنع العنف والتحرش في عالم العمل، بما فيه العنف والتحرش على أساس نوع الجنس، ولا سيما أن يقوموا بقدر ما يكون ذلك معقولاً عملياً، بما يلي:

(أ) اعتماد وتنفيذ سياسة مكان عمل بشأن العنف والتحرش، بالتشاور مع العمال وممثليهم؛

(ب) مراعاة مسألة العنف والتحرش والمخاطر النفسية والاجتماعية المرافقة لها عند إدارة السلامة والصحة المهنيتين؛

(ج) تحديد الأخطار وتقييم مخاطر العنف والتحرش، بمشاركة العمال وممثليهم، واتخاذ تدابير للوقاية منها ومكافحتها؛

(د) تزويد العمال والأشخاص الآخرين المعنيين بالمعلومات وتدريبهم، بنسق ميسّرة حسب مقتضى الحال، بشأن الأخطار والمخاطر المحددة في العنف والتحرش وما يصاحب ذلك من تدابير الوقاية والحماية، بما في ذلك بشأن حقوق ومسؤوليات العمال والأشخاص الآخرين المعنيين، فيما يتصل بالسياسة المشار إليها في الفقرة الفرعية (أ) من هذه المادة.

خامساً - الإنفاذ وسبل الانتصاف

المادة ١٠

تتخذ كل دولة عضو تدابير ملائمة ترمي إلى:

(أ) رصد وإنفاذ القوانين واللوائح الوطنية المتعلقة بالعنف والتحرش في عالم العمل؛

(ب) ضمان سهولة الوصول إلى وسائل انتصاف ملائمة وفعالة وإلى آليات وإجراءات آمنة وعادلة وفعالة للإبلاغ ولتسوية النزاعات في حالات العنف والتحرش في عالم العمل، بما في ذلك:

"١" إجراءات الشكاوى والتحقيق، وحيثما يقتضي الحال، آليات تسوية النزاعات على مستوى مكان العمل؛

"٢" آليات تسوية النزاعات خارج مكان العمل؛

"٣" المحاكم أو هيئات القضاء؛

"٤" حماية مقدمي الشكاوى والضحايا والشهود والمبلّغين من التعرض للأذى أو للأعمال الانتقامية؛

"٥" تدابير الدعم القانوني والاجتماعي والطبي والإداري لمقدمي الشكاوى والضحايا؛

(ج) حماية خصوصية الأفراد المعنيين وحماية السرية، قدر الإمكان وحسب مقتضى الحال، وضمان عدم سوء استخدام اشتراطات الخصوصية وحماية السرية؛

(د) النص على عقوبات، حيثما كان ذلك ملائماً، في حالات العنف والتحرش في عالم العمل؛

(ه) النص على أن تتاح لضحايا العنف والتحرش على أساس نوع الجنس في عالم العمل، سبل الوصول الفعلية إلى آليات فعّالة وآمنة ومراعية للجنسين لتقديم الشكاوى وتسوية النزاعات، إلى جانب الدعم والخدمات وسبل الانتصاف؛

(و) الاعتراف بانعكاسات العنف المنزلي، وبقدر ما يكون ذلك معقولاً عملياً، تخفيف أثره في عالم العمل؛

(ز) ضمان أن يكون للعمال الحق في الانسحاب من وضع عمل يعتقدون لسبب معقول أنه يشكل تهديداً وشيكاً وخطيراً على حياتهم أو صحتهم أو سلامتهم بسبب العنف والتحرش، دون أن يترتب عليهم من ذلك أعمال انتقامية أو عواقب أخرى لا مبرر لها، ويقع عليهم واجب إعلام الإدارة بذلك؛

(ح) ضمان أن تمتلك مفتشيات العمل وغيرها من الهيئات المعنية، حسب مقتضى الحال، سلطة التصدي للعنف والتحرش في عالم العمل، بما في ذلك إصدار أوامر تستلزم تدابير لها قوة الإنفاذ الفوري وأوامر بالتوقف عن العمل في حالات وجود خطر وشيك على الحياة أو الصحة أو السلامة، رهناً بأي حق في الطعن أمام سلطة قضائية أو إدارية قد ينص عليه القانون.

سادساً - الإرشاد والتدريب واستثارة الوعي

المادة ١١

تسعى كل دولة عضو، بالتشاور مع المنظمات الممثلة لأصحاب العمل وللعمال، إلى ضمان ما يلي:

(أ) أن تكون ظاهرة العنف والتحرش في عالم العمل معالجة في السياسات الوطنية المعنية، من قبيل السياسات المعنية بالسلامة والصحة المهنيتين والمساواة وعدم التمييز والهجرة؛

(ب) أن تكون الإرشادات أو الموارد أو التدريب أو الأدوات الأخرى متوفرة، بنُسق ميسّرة حسب مقتضى الحال، لأصحاب العمل وللعمال ولمنظماتهم وللسلطات المعنية، بشأن العنف والتحرش في عالم العمل، لا سيما العنف والتحرش على أساس نوع الجنس؛

(ج) أن تكون المبادرات، بما فيها حملات استثارة الوعي، متخذة.

سابعاً - وسائل التنفيذ

المادة ١٢

تطبق أحكام هذه الاتفاقية عن طريق القوانين واللوائح الوطنية ومن خلال الاتفاقات الجماعية وغير ذلك من التدابير تمشياً مع الممارسة الوطنية، بما في ذلك عن طريق توسيع أو تكييف التدابير الموجودة بشأن السلامة والصحة المهنيتين بحيث تشمل العنف والتحرش، أو عن طريق وضع تدابير محددة حيثما تقتضي الضرورة.

ثامناً - أحكام ختامية

المادة ١٣

تبلغ التصديقات الرسمية على هذه الاتفاقية إلى المدير العام لمكتب العمل الدولي لتسجيلها.

المادة ١٤

١. لا تلزم هذه الاتفاقية سوى الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية، التي سّجل المدير العام لمكتب العمل الدولي تصديقاتها عليها.

٢. يبدأ نفاذ هذه الاتفاقية بعد انقضاء اثني عشر شهراً من تاريخ تسجيل تصديقين من الدول الأعضاء، على الاتفاقية لدى المدير العام.

٣. بعدئذ، تصبح هذه الاتفاقية نافذة بالنسبة لأي دولة عضو بعد انقضاء اثني عشر شهراً من تاريخ تسجيل تصديقها عليها.

المادة ١٥

١. يجوز لأي دولة عضو صدقت على هذه الاتفاقية أن تنقضها بعد انقضاء عشر سنوات من تاريخ بدأ نفاذ الاتفاقية لأول مرة، بمستند ترسله إلى المدير العام لمكتب العمل الدولي لتسجيله. ولا يكون هذا النقض نافذاً إلا بعد انقضاء سنة واحدة من تاريخ تسجيله.

٢. كل دولة عضو صدقت على هذه الاتفاقية ولم تستعمل حقها في النقض المنصوص عليه في هذه المادة أثناء السنة التالية لانقضاء فترة السنوات العشر المذكورة في الفقرة السابقة، تظل ملتزمة بها لمدة عشر سنوات أخرى، وبعدئذ يجوز لها أن تنقض هذه الاتفاقية في السنة الأولى من كل فترة عشر سنوات جديدة وفقاً للشروط المنصوص عليها في هذه المادة.

المادة ١٦

١. يخطر المدير العام لمكتب العمل الدولي جميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية بتسجيل جميع التصديقات والنقوض التي تبلّغه إياها الدول الأعضاء في المنظمة.

٢. يسترعي المدير العام انتباه الدول الأعضاء في المنظمة، لدى إخطارها بتسجيل ثاني تصديق مطلوب لدخول الاتفاقية حيز النفاذ، إلى التاريخ الذي يبدأ فيه نفاذ الاتفاقية.

المادة ١٧

يبلّغ المدير العام لمكتب العمل الدولي الأمين العام للأمم المتحدة لأغراض التسجيل وفقاً للمادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة، التفاصيل الكاملة لكل التصديقات والنقوض التي تسجل تمشياً مع أحكام المواد السابقة.

المادة ١٨

يقدم مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى المؤتمر العام تقريراً عن تطبيق هذه الاتفاقية كلما رأى ضرورة لذلك، وينظر فيما إذا كان هناك ما يدعو إلى إدراج مسألة مراجعتها كلياً أو جزئياً في جدول أعمال المؤتمر.

المادة ١٩

١. إذا اعتمد المؤتمر اتفاقية جديدة تراجع هذه الاتفاقية، وما لم تنص الاتفاقية الجديدة على خلاف ذلك، عندها:

(أ) يستتبع تصديق دولة عضو على الاتفاقية الجديدة المراجعة، قانوناً، وبالرغم من أحكام المادة ١٥ أعلاه، النقض المباشر للاتفاقية الحالية، شريطة أن تكون الاتفاقية الجديدة المراجعة قد دخلت حيز النفاذ؛

(ب) اعتباراً من تاريخ بدء نفاذ الاتفاقية الجديدة المراجعة، يقفل باب تصديق الدول الأعضاء على الاتفاقية الحالية.

٢. تظل الاتفاقية الحالية في جميع الأحوال نافذة في شكلها ومضمونها الحاليين بالنسبة للدول الأعضاء التي صدقت عليها ولم تصدق على الاتفاقية المراجعة.

المادة ٢٠

النصان الإنكليزي والفرنسي لهذه الاتفاقية متساويان في الحجية.

باء - نص التوصية بشأن القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل

إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية،

وقد دعاه مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى الانعقاد في جنيف، حيث عقد دورته الثامنة بعد المائة (مئوية المنظمة) في ١٠ حزيران/ يونيه ٢٠١٩،

وقد اعتمد اتفاقية العنف والتحرش، ٢٠١٩،

وقد قرر اعتماد بعض المقترحات بشأن ظاهرة العنف والتحرش في عالم العمل، وهي موضوع البند الخامس من جدول أعمال الدورة،

وقد قرر أن تتخذ هذه المقترحات شكل توصية تستكمل اتفاقية العنف والتحرش، ٢٠١٩،

يعتمد في هذا اليوم ... من حزيران/ يونيه من عام ألفين وتسعة عشر، التوصية التالية التي ستسمى توصية العنف والتحرش، ٢٠١٩:

١. تستكمل أحكام هذه التوصية أحكام اتفاقية العنف والتحرش، ٢٠١٩ (المشار إليها لاحقاً بتعبير "الاتفاقية") وينبغي النظر فيها بالاقتران مع تلك الأحكام.

أولاً - المبادئ الأساسية

٢. ينبغي للدول الأعضاء، عند اعتماد وتنفيذ النهج الشامل والمتكامل والمراعي لقضايا الجنسين، المشار إليه في المادة ٤، الفقرة ٢ من الاتفاقية، أن تتناول العنف والتحرش في عالم العمل في قانون العمل والعمالة والسلامة والصحة المهنيتين والمساواة وعدم التمييز، وفي القانون الجنائي حسب مقتضى الحال.

٣. ينبغي للدول الأعضاء أن تضمن لجميع العمال وأصحاب العمل، بمن فيهم العاملون في القطاعات والمهن وترتيبات العمل التي يكونون فيها أكثر عرضة للعنف والتحرش، أن يتمتعوا بالحرية النقابية وبالاعتراف الفعلي بحق المفاوضة الجماعية على أكمل وجه، تمشياً مع اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم، ١٩٤٨ (رقم ٨٧) واتفاقية حق التنظيم والمفاوضة الجماعية، ١٩٤٩ (رقم ٩٨).

٤. ينبغي للدول الأعضاء أن تتخذ تدابير مناسبة ترمي إلى ما يلي:

(أ) تعزيز الاعتراف الفعلي بحق المفاوضة الجماعية على كافة المستويات كوسيلة لمنع ظاهرة العنف والتحرش والتصدي لها، وقدر الإمكان، معالجة انعكاسات العنف المنزلي على عالم العمل؛

(ب) دعم مثل هذه المفاوضة الجماعية من خلال جمع ونشر المعلومات بشأن الاتجاهات والممارسات الجيدة المعنية فيما يتعلق بعملية التفاوض ومحتوى الاتفاقات الجماعية.

٥. ينبغي للدول الأعضاء أن تضمن أن تراعي الأحكام بشأن العنف والتحرش الواردة في القوانين واللوائح والسياسات الوطنية، صكوك منظمة العمل الدولية بشأن المساواة وعدم التمييز، بما فيها اتفاقية المساواة في الأجور، ١٩٥١ (رقم ١٠٠) وتوصية المساواة في الأجور، ١٩٥١ (رقم ٩٠) واتفاقية التمييز (في الاستخدام والمهنة)، ١٩٥٨ (رقم ١١١) وتوصية التمييز (في الاستخدام والمهنة)، ١٩٥٨ (رقم ١١١)، وغير ذلك من الصكوك المعنية.

ثانياً - الحماية والوقاية

٦. ينبغي لأحكام السلامة والصحة المهنيتين بشأن العنف والتحرش، الواردة في القوانين واللوائح والسياسات الوطنية، أن تراعي الصكوك المعنية بالسلامة والصحة المهنيتين الصادرة عن منظمة العمل الدولية، من قبيل اتفاقية السلامة والصحة المهنيتين، ١٩٨١ (رقم ١٥٥) واتفاقية الإطار الترويجي للسلامة والصحة المهنيتين، ٢٠٠٦ (رقم ١٨٧).

٧. ينبغي للدول الأعضاء، حسب مقتضى الحال، أن تحدد في القوانين واللوائح أنه ينبغي للعمال ولممثليهم أن يشاركوا في تصميم وتنفيذ ورصد سياسة مكان العمل المشار إليها في المادة ٩(أ) من الاتفاقية، وينبغي أن تقوم هذه السياسة بما يلي:

(أ) تذكّر أنه لن يكون هناك تسامح مع العنف والتحرش؛

(ب) ترسي برامج للوقاية من العنف والتحرش تكون، إذا اقتضى الأمر، ذات أهداف قابلة للقياس؛

(ج) تحدد حقوق ومسؤوليات العمال وصاحب العمل؛

(د) تتضمن معلومات بشأن إجراءات الشكاوى والتحقيق؛

(ه) تنص على أن تراعى على النحو الواجب، كافة الاتصالات الداخلية والخارجية المتعلقة بالعنف والتحرش، وأن يُتخذ ما يلزم بصددها؛

(و) تحدد حق الأفراد بالخصوصية وحماية السرية، كما هو مشار إليه في المادة ١٠(ج) من الاتفاقية وتجعله في الوقت ذاته موازياً لحق العمال في الاطلاع على كافة المخاطر؛

(ز) تدرج تدابير ترمي إلى حماية مقدمي الشكاوى والضحايا والشهود والمبلّغين، من التعرض للأذى أو للأعمال الانتقامية.

٨. ينبغي لعمليات تقييم المخاطر في مكان العمل، المشار إليها في المادة ٩(ج) من الاتفاقية، أن تراعي عوامل من شأنها أن تزيد من احتمال التعرض للعنف والتحرش، لا سيما المخاطر والأخطار النفسية والاجتماعية. وينبغي إيلاء اهتمام خاص للمخاطر والأخطار التي:

(أ) تنجم عن ظروف وترتيبات العمل وتنظيم العمل وإدارة الموارد البشرية، حسب مقتضى الحال؛

(ب) تنخرط فيها أطراف ثالثة من قبيل الزبائن والعملاء ومقدمي الخدمات والمستخدمين والمرضى والجمهور؛

(ج) تنشأ عن التمييز واستغلال علاقات القوة ومعايير متعلقة بنوع الجنس ومعايير ثقافية واجتماعية تغذي العنف والتحرش.

٩. ينبغي للدول الأعضاء أن تعتمد تدابير ملائمة من أجل القطاعات أو المهن وترتيبات العمل التي يكون فيها التعرض للعنف والتحرش أكثر احتمالاً، من قبيل العمل الليلي والعمل في أماكن معزولة والخدمات الصحية والضيافة والخدمات الاجتماعية وخدمات الطوارئ والعمل المنزلي والنقل والتعليم والترفيه.

١٠. ينبغي للدول الأعضاء أن تتخذ تدابير تشريعية أو غيرها من التدابير لحماية العمال المهاجرين، ولا سيما العاملات المهاجرات، بصرف النظر عن وضع المهاجر، في بلدان المنشأ والعبور والمقصد حسب مقتضى الحال، من العنف والتحرش في عالم العمل.

١١. ينبغي للدول الأعضاء، عند تسهيل الانتقال من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم، أن توفر الموارد والمساعدة لعمال وأصحاب عمل الاقتصاد غير المنظم ورابطاتهم لمنع ومعالجة العنف والتحرش في الاقتصاد غير المنظم.

١٢. ينبغي للدول الأعضاء أن تضمن ألاّ تفضي تدابير منع العنف والتحرش إلى أن تقيّد مشاركة النساء والمجموعات المستضعفة في وظائف أو قطاعات أو مهن بعينها، أو أن تستبعد منها النساء والمجموعات المشار إليها في المادة ٦ من الاتفاقية.

١٣. ينبغي أن تفسَر الإشارة إلى المجموعات المستضعفة والمجموعات في أوضاع الاستضعاف المشار إليها في المادة ٦ من الاتفاقية، تفسيراً يتماشى مع معايير العمل الدولية المطبقة والصكوك الدولية السارية بشأن حقوق الإنسان.

ثالثاً - الإنفاذ ووسائل الانتصاف والمساعدة

١٤. يمكن أن تشمل وسائل الانتصاف المشار إليها في المادة ١٠(ب) من الاتفاقية، ما يلي:

(أ) حق الاستقالة مع التعويض؛

(ب) الإعادة إلى العمل؛

(ج) التعويض الملائم عن الأضرار؛

(د) أوامر تقتضي اتخاذ تدابير لها قوة إنفاذ فوري لضمان وضع حد لسلوك بعينه أو لتغيير سياسات أو ممارسات معينة؛

(ه) الرسوم والتكاليف القانونية تمشياً مع القوانين والممارسات الوطنية.

١٥. ينبغي لضحايا العنف والتحرش في عالم العمل أن يتمتعوا بسبل الحصول على تعويض في حالات الإصابة بإعاقة نفسية واجتماعية أو إعاقة جسدية أو أي إصابة أخرى أو مرض يؤدي إلى عجز عن العمل.

١٦. ينبغي لآليات تقديم الشكاوى وتسوية النزاعات فيما يتعلق بالعنف والتحرش على أساس نوع الجنس، المشار إليها في المادة ١٠(ه) من الاتفاقية، أن تشمل تدابير من قبيل:

(أ) المحاكم المتخصصة في حالات العنف والتحرش على أساس نوع الجنس؛

(ب) المعالجة في وقتها وعلى نحو فعال؛

(ج) المشورة والمساعدة القانونيتان لمقدمي الشكاوى والضحايا؛

(د) الأدلة وموارد المعلومات الأخرى المتاحة والميسّرة باللغات الأكثر انتشاراً في البلد؛

(ه) نقل عبء الإثبات، حسب مقتضى الحال، في الإجراءات غير الإجراءات الجنائية.

١٧. ينبغي للدعم والخدمات ووسائل الانتصاف المقدمة لضحايا العنف والتحرش على أساس نوع الجنس، المشار إليها في المادة ١٠(ه) من الاتفاقية، أن تشمل تدابير من قبيل:

(أ) الدعم لمساعدة الضحايا على العودة إلى سوق العمل؛

(ب) خدمات المشورة والإعلام، بطريقة ميسّرة، حسب مقتضى الحال؛

(ج) خطوط للطوارئ على مدار ٢٤ ساعة؛

(د) خدمات الطوارئ؛

(ه) الرعاية والعلاج الطبيان والدعم النفسي؛

(و) مراكز لمواجهة الأزمات، بما فيها الملاجئ؛

(ز) وحدات شرطة متخصصة أو ضباط متدربون تدريباً خاصاً لتوفير الدعم للضحايا.

١٨. يمكن للتدابير الرامية إلى التصدي لانعكاسات العنف المنزلي على عالم العمل، المشار إليها في المادة ١٠(و) من الاتفاقية، أن تشمل ما يلي:

(أ) إجازة لضحايا العنف المنزلي؛

(ب) ترتيبات عمل مرنة وحماية ضحايا العنف المنزلي؛

(ج) حماية مؤقتة من الطرد لضحايا العنف المنزلي، حسب مقتضى الحال، باستثناء الأسباب غير المرتبطة بالعنف المنزلي وعواقبه؛

(د) إدراج العنف المنزلي في عمليات تقييم مخاطر مكان العمل؛

(هـ) نظام إحالة إلى تدابير التخفيف العامة فيما يتعلق بالعنف المنزلي، حيثما وجدت؛

(و) استثارة الوعي بآثار العنف المنزلي.

١٩. ينبغي مساءلة مرتكبي العنف والتحرش في عالم العمل، وتوفير المشورة وغير ذلك من التدابير، حسب مقتضى الحال، بغية منع تكرار حدوث أعمال العنف والتحرش وتسهيل إعادة إدماجهم في العمل، حيثما كان ذلك مناسباً.

٢٠. ينبغي لمفتشي العمل وللمسؤولين في السلطات المختصة الأخرى أن يتبعوا، حسب مقتضى الحال، تدريباً يراعي قضايا الجنسين بهدف تحديد ومعالجة العنف والتحرش في عالم العمل، بما في ذلك المخاطر والأخطار النفسية والاجتماعية والعنف والتحرش على أساس نوع الجنس والتمييز ضد مجموعات محددة من العمال.

٢١. ينبغي لولاية الهيئات الوطنية المسؤولة عن تفتيش العمل والسلامة والصحة المهنيتين والمساواة وعدم التمييز، بما في ذلك المساواة بين الجنسين، أن تشمل العنف والتحرش في عالم العمل.

٢٢. ينبغي للدول الأعضاء أن تبذل الجهود من أجل أن تجمع وتنشر إحصاءات بشأن العنف والتحرش في عالم العمل، مصنفة بحسب الجنس ونوع العنف والتحرش وقطاع النشاط الاقتصادي، ولا سيما فيما يتعلق بالمجموعات المشار إليها في المادة ٦ من الاتفاقية.

رابعاً - الإرشاد والتدريب واستثارة الوعي

٢٣. ينبغي للدول الأعضاء أن تموّل وتضع وتنفذ وتنشر، حسب مقتضى الحال، ما يلي:

(أ) برامج ترمي إلى التصدي لعوامل تزيد من احتمال وقوع أعمال عنف وتحرش في عالم العمل، بما في ذلك التمييز واستغلال علاقات القوة والمعايير المتعلقة بنوع الجنس والمعايير الثقافية والاجتماعية التي تغذي العنف والتحرش؛

(ب) مبادئ توجيهية تراعي الجنسين وبرامج تدريب لمساعدة القضاة ومفتشي العمل وضباط الشرطة والمدعين العامين وغيرهم من المسؤولين الحكوميين على الوفاء بولايتهم فيما يتعلق بالعنف والتحرش في عالم العمل، إلى جانب مساعدة أصحاب العمل والعمال، في القطاعين العام والخاص، ومنظماتهم على الوقاية من العنف والتحرش في عالم العمل والتصدي لهما؛

(ج) مدونات ممارسات نموذجية وأدوات لتقييم المخاطر بشأن العنف والتحرش في عالم العمل، سواء أكانت عامة أو خاصة بكل قطاع، مع مراعاة الأوضاع الخاصة بالعمال والأشخاص الآخرين المنتمين إلى المجموعات المشار إليها في المادة ٦ من الاتفاقية؛

(د) حملات لاستثارة الوعي بمختلف لغات البلد، بما في ذلك بلغات العمال المهاجرين المقيمين في البلد، تنشر مبدأ عدم قبول العنف والتحرش، لا سيما العنف والتحرش على أساس نوع الجنس، وتتصدى للمواقف التمييزية وتمنع وصم الضحايا ومقدمي الشكاوى والشهود والمبلّغين عن العنف والتحرش؛

(هـ) مناهج ومواد تعليمية تراعي الجنسين وتتناول العنف والتحرش، بما في ذلك العنف والتحرش على أساس نوع الجنس، على كافة مستويات التعليم والتدريب المهني، تمشياً مع القوانين والظروف الوطنية؛

(و) مواد تدريبية للصحفيين وغيرهم من العاملين في وسائط الإعلام بشأن العنف والتحرش على أساس نوع الجنس، بما في ذلك أسبابه الأساسية وعوامل الخطر الناجمة عنه، مع إيلاء الاحترام الواجب لاستقلاليتهم وحرية التعبير التي يتمتعون بها؛

(ز) حملات عامة ترمي إلى تعزيز أماكن عمل آمنة وصحية ومتناسقة تكون خالية من العنف والتحرش.

جيم - قرار بشأن القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل

إنّ المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية، المنعقد في دورته الثامنة بعد المائة (مئوية المنظمة)، ٢٠١٩،

وقد اعتمد اتفاقية العنف والتحرش، ٢٠١٩، والتوصية المصاحبة لها،

وإذ يقر بحق كل إنسان في عالم عمل خالٍ من العنف والتحرش،

وإذ يسلّم بالفرصة التاريخية السانحة لرسم معالم مستقبل عمل يقوم على الكرامة والاحترام ويكون خالياً من العنف والتحرش،

وإذ يشدد على الدور الأساسي الذي تضطلع به الدول الأعضاء والشركاء الاجتماعيون في القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل،

وإذ يدرك أنّ نجاح الاتفاقية والتوصية سيتوقف على فعالية الترويج لهما وتنفيذهما،

١. يدعو الدول الأعضاء إلى التصديق على اتفاقية العنف والتحرش، ٢٠١٩،

٢. يدعو الحكومات، بالتشاور مع منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال، إلى تنفيذ اتفاقية العنف والتحرش، ٢٠١٩، وتوصية العنف والتحرش، ٢٠١٩،

٣. يدعو مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى أن يطلب إلى المدير العام أن يضع استراتيجية شاملة من أجل التصديق على اتفاقية العنف والتحرش، ٢٠١٩، تصديقاً واسع النطاق وتنفيذ الصكين تنفيذاً فعالاً، بما في ذلك باتخاذ إجراءات ترمي إلى القيام بما يلي:

(أ) دعم الهيئات المكونة من خلال مبادرات استثارة الوعي والمواد الترويجية والبحوث والمساعدة التقنية؛

(ب) استرعاء انتباه المنظمات الدولية والإقليمية المعنية إلى هذين الصكين وتعزيز الشراكات والمبادرات المشتركة للقضاء على العنف والتحرش في عالم العمل؛

(ج) تخصيص الموارد ضمن البرامج والميزانيات القائمة والمقبلة وحشد الموارد من خارج الميزانية للاضطلاع بالأنشطة سالفة الذكر مع الهيئات المكونة الثلاثية.

اللجنة الجامعة :

وهي اللجنة التي أوكلت إليها مهمة وضع الإعلان الختامي بمناسبة الذكرى المئوية لإنشاء منظمة العمل الدولية. وقد اعتمد المؤتمر مشروع الإعلان وكذلك القرار المصاحب له.

وقد كان الإعلان النهائي بمثابة خريطة طريق – إن جاز القول - لنشاطات المنظمة في المستقبل ، حيث تركزت معظم فقراته حول "رفاهية الإنسان" من حيث الحق في التدريب المستمر والعمل اللائق، والعناية الصحية والكرامة والاحترام... إلخ

وقد طلب الإعلان من منظمة العمل الدولية العمل بكل تفانٍ لبلوغ الأهداف سابقة الذكر، في عالم يتميز بالتغير وتطور التكنولوجيا السريع وذلك حتى نصل إلى بر الأمان بثقة وعزم، حيث إن مستقبل العمل هو مستقبل المنظمة كما قال المدير العام السيد/ جاي رايدر .

ومن الموضوعات التي ركز عليها الإعلان :

- المساواة بين الجنسين فيما يخص فرص العمل والمعاملة .
- ضمان التعليم والتدريب مدى الحياة للجميع .
- ضمان الحماية الاجتماعية الشاملة للجميع .
- احترام حقوق العمل الأساسية .
- وضع حد أدنى مناسب للأجور .
- ضمان وضع سياسات لترقية العمل اللائق وتحسين الإنتاجية والتكيف والتجاوب مع تحديات التكنولوجيا التي تحدث في عالم العمل لا سيما ما يعرف بالتكنولوجيا الرقمية .

نص الإعلان الختامي (إعلان المئوية) :ـ مرفق

إعلان المئوية

مؤتمر العمـل الدولـي

6A

محضر الأعمال المؤقت

الدورة ١٠٨، جنيف، حزيران/ يونيه ٢٠١٩

التاريخ: الخميس، ٢٠ حزيران/ يونيه ٢٠١٩

البند الرابع من جدول الأعمال:
الوثيقة الختامية لمئوية منظمة العمل الدولية

تقارير اللجنة الجامعة: إعلان وقرار
مقدمان بغية أن يعتمدهما المؤتمر

يتضمن محضر الأعمال المؤقت هذا نصي الإعلان والقرار، اللذين قدمتهما اللجنة الجامعة بغية أن يعتمدهما المؤتمر.

يُنشر تقرير أعمال اللجنة، بالصيغة التي وافقت عليها هيئة مكتب اللجنة بالنيابة عن اللجنة، على موقع المؤتمر على الأنترنت في *محضر الأعمال المؤقت* رقم **6B**، بعد اختتام الدورة. وسيتسنى لأعضاء اللجنة إمكانية تقديم تصويبات على بياناتهم الواردة في التقرير، حتى ٥ تموز/ يوليه ٢٠١٩.

هذه الوثيقة مطبوعة بعدد محدود من النسخ للتقليل إلى أدنى حد من الأثر البيئي لأنشطة منظمة العمل الدولية والإسهام في الحياد المناخي. لذا يرجى من الوفود والمراقبين الكرام التفضل بإحضار نسخهم إلى الاجتماعات وتجنب طلب نسخ إضافية. وكل وثائق مؤتمر العمل الدولي متاحة على الانترنت على العنوان: www.ilo.org.

إعلان مئوية منظمة العمل الدولية
من أجل مستقبل العمل، ٢٠١٩

إن مؤتمر العمل الدولي، المنعقد في جنيف في دورته الثامنة بعد المائة بمناسبة مئوية منظمة العمل الدولية،

إذ يضع في اعتباره أن التجربة المستخلصة من القرن الماضي أكدت أن العمل المستمر والمتضافر الذي تؤديه الحكومات وممثلو أصحاب العمل وممثلو العمال، أساسي من أجل تحقيق العدالة الاجتماعية والديمقراطية وتعزيز السلام العالمي والدائم؛

وإذ يقرّ بأن هذا العمل أحدث إنجازات تاريخية في تحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي، أفضت إلى إرساء ظروف عمل أكثر إنسانية؛

وإذ يضع في اعتباره كذلك أنّ استمرار الفقر وأوجه انعدام المساواة والظلم والنزاعات والكوارث وغير ذلك من حالات الطوارئ الإنسانية في الكثير من أنحاء العالم، تشكل تهديداً لهذه الإنجازات ولضمان تقاسم الازدهار وتحقيق العمل اللائق للجميع؛

وإذ يعيد التنكير والتأكيد على الأهداف والأغراض والمبادئ والولاية المنصوص عليها في دستور منظمة العمل الدولية وإعلان فيلادلفيا (١٩٤٤)؛

وإذ يشدد على أهمية إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل (١٩٩٨) وإعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة (٢٠٠٨)؛

وإذ تحدوه حتمية تحقيق العدالة الاجتماعية التي أبصرت منظمة العمل الدولية النور استلهاماً بها قبل مائة عام، ويحدوه الاقتناع بأنّ الحكومات وأصحاب العمل والعمال في العالم يملكون بين أيديهم زمام تنشيط المنظمة ورسم معالم مستقبل عمل يحقق الرؤية التي تأسست عليها؛

وإذ يسّلم بأن الحوار الاجتماعي يسهم في تماسك المجتمعات ككل وأنه أساسي لاقتصاد منتج ومجدٍ؛

وإذ يقرّ بأهمية الدور الذي تضطلع به المنشآت المستدامة، بوصفها مولّدة للعمالة وحافزة للابتكار والعمل اللائق؛

وإذ يؤكد من جديد أن العمل ليس بسلعة؛

وإذ يلتزم بتحقيق عالم عمل خالٍ من العنف والتحرش؛

وإذ يشدد على أهمية تعزيز التعددية، لا سيما في عملية رسم معالم مستقبل العمل الذي نبغيه وفي مواجهة تحديات عالم العمل؛

وإذ يناشد جميع الهيئات المكونة لمنظمة العمل الدولية أن تعيد التأكيد على التزامها الراسخ وأن تنشّط جهودها من أجل تحقيق العدالة الاجتماعية والسلام العالمي والدائم، وهو ما اتفقت عليه في عام ١٩١٩ وعام ١٩٤٤؛

وإذ يحدوه الحرص على أن تكون الإدارة السديدة لمنظمة العمل الدولية ديمقراطية، عن طريق ضمان تمثيل عادل لجميع الأقاليم وإرساء مبدأ المساواة بين الدول الأعضاء؛

يعتمد في هذا اليوم ... من حزيران/ يونيه من عام ألفين وتسعة عشر إعلان مئوية منظمة العمل الدولية هذا من أجل مستقبل العمل.

أولاً

يعلن المؤتمر:

ألف - أنّ منظمة العمل الدولية تحتفل بمئويتها في وقت يشهد تغيراً تحويلياً في عالم العمل، تحفزه الابتكارات التكنولوجية والتحولات الديمغرافية وتغير البيئة والمناخ والعولمة، وفي وقت يشهد أيضاً استمرار أوجه انعدام المساواة التي تخلّف آثاراً عميقة على طبيعة ومستقبل العمل ومكانة الناس وكرامتهم فيه.

باء - أنه لا بد من التحرك على وجه السرعة لاقتناص الفرص ومواجهة التحديات من أجل رسم معالم مستقبل عمل عادل وشامل وآمن تترافق معه العمالة الكاملة والمنتجة والمختارة بحرية وفرص العمل اللائق للجميع.

جيم - أنّ مستقبل عمل من هذا القبيل هو أساسي لتحقيق تنمية مستدامة تضع حداً للفقر ولا تترك أحداً خلف الركب.

دال - أنه لا بد لمنظمة العمل الدولية من أن تمضي قدماً في القرن الثاني من عمرها، بعزم لا هوادة فيه في الوفاء بولايتها الدستورية سعياً إلى تحقيق العدالة الاجتماعية عن طريق مواصلة تطوير نهجها المتمحور حول الإنسان من أجل مستقبل العمل، الذي يضع حقوق العمال واحتياجات جميع الناس وطموحاتهم وحقوقهم في صميم السياسات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

هاء - أنّ نمو المنظمة على مر السنوات المائة الماضية في اتجاه تحقيق العضوية العالمية، إنما يعني أنّ في الإمكان تحقيق العدالة الاجتماعية في جميع أقاليم العالم وأنّ مساهمة الهيئات المكونة لمنظمة العمل الدولية مساهمة كاملة في هذا المسعى لا يمكن أن تكون مضمونة إلّا عن طريق مشاركتها الكاملة والمتساوية والديمقراطية في الإدارة السديدة الثلاثية للمنظمة.

ثانياً

يعلن المؤتمر:

ألف - أنه لا بد لمنظمة العمل الدولية، عند وفائها بولايتها الدستورية ومراعاة التحولات العميقة في عالم العمل ومواصلة تطوير نهجها المتمحور حول الإنسان من أجل مستقبل العمل، من أن توجّه جهودها نحو ما يلي:

"١" ضمان انتقال منصف إلى مستقبل عمل يساهم في التنمية المستدامة في أبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية؛

"٢" تسخير أقصى طاقات التقدم التكنولوجي ونمو الإنتاجية، بما في ذلك من خلال الحوار الاجتماعي، من أجل تحقيق العمل اللائق والتنمية المستدامة، بما يضمن الكرامة وتحقيق الذات بالترافق مع حصول الجميع على قسط عادل من المنافع؛

"٣" تعزيز اكتساب المهارات والكفاءات والمؤهلات في صفوف جميع العمال على مدار حياتهم المهنية، باعتبار ذلك مسؤولية مشتركة تقع على عاتق الحكومات والشركاء الاجتماعيين، توخياً لما يلي:

- معالجة فجوات المهارات الموجودة والمحتملة؛
- إيلاء اهتمام خاص بهدف توفير أنظمة تعليم وتدريب تستجيب لاحتياجات سوق العمل، وتراعي تطور العمل؛
- تعزيز قدرة العمال على الاستفادة من الفرص المتاحة لتحقيق العمل اللائق؛

"٤" وضع سياسات فعالة ترمي إلى توليد العمالة الكاملة والمنتجة والمختارة بحرية وفرص العمل اللائق للجميع، ولاسيما تسهيل الانتقال من التعليم والتدريب إلى العمل، وتنطوي على تشديد على الإدماج الفعال للشباب في عالم العمل؛

"٥" دعم التدابير الرامية إلى مساعدة العمال المسنين على توسيع نطاق خياراتهم والاستفادة إلى أقصى حد من الفرص المتاحة أمامهم للعمل في ظروف منتجة وصحية وذات نوعية جيدة حتى يبلغوا سن التقاعد ويتمكنوا من التمتع بشيخوخة نشطة؛

"٦" تعزيز حقوق العمال باعتبار ذلك عنصراً رئيسياً لتحقيق نمو شامل ومستدام، مع التركيز على الحرية النقابية والاعتراف الفعلي بالحق في المفاوضة الجماعية، باعتبارهما من الحقوق التمكينية؛

"٧" تحقيق المساواة بين الجنسين في العمل من خلال برنامج تحويلي وإجراء تقييم منتظم من شأنه أن:

- يضمن تكافؤ الفرص والمشاركة المتساوية والمساواة في المعاملة، بما في ذلك الأجر المتساوي عن العمل ذي القيمة المتساوية، للنساء والرجال،
- يمكّن من تحقيق تقاسم أكثر توازناً للمسؤوليات العائلية،
- يوفر مجالاً لتحقيق توازن أفضل بين العمل والحياة عن طريق تمكين العمال وأصحاب العمل من الاتفاق على حلول، بما في ذلك بشأن وقت العمل، تراعي احتياجاتهم ومنافعهم،
- يعزز الاستثمار في اقتصاد الرعاية،

"٨" ضمان تكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة في عالم العمل للأشخاص ذوي الإعاقة، بالإضافة إلى غيرهم من الأشخاص في أوضاع استضعاف؛

"٩" دعم دور القطاع الخاص باعتباره مصدراً رئيسياً للنمو الاقتصادي وخلق الوظائف، من خلال تعزيز بيئة مؤاتية لتنظيم المشاريع والمنشآت المستدامة، ولاسيما المنشآت المتوسطة والصغيرة وبالغة الصغر، فضلاً عن التعاونيات والاقتصاد الاجتماعي واقتصاد التضامن، بغية توليد العمل اللائق والعمالة المنتجة وتحسين مستويات المعيشة للجميع؛

"١٠" دعم دور القطاع العام بوصفه صاحب عمل هاماً ومقدّماً للخدمات العامة الجيدة؛

"١١" تعزيز إدارة العمل وتفتيش العمل؛

"١٢" ضمان أن تكون الأشكال المتنوعة لترتيبات العمل ونماذج الإنتاج ومشاريع الأعمال، بما في ذلك في سلاسل التوريد والإمداد المحلية والعالمية، حافزاً للفرص الكفيلة بتحقيق التقدم الاجتماعي والاقتصادي وتوفر العمل اللائق وتؤدي إلى العمالة الكاملة والمنتجة والمختارة بحرية؛

"١٣" القضاء على العمل الجبري وعمل الأطفال وتعزيز العمل اللائق للجميع وتدعيم التعاون العابر للحدود، بما في ذلك في مجالات أو قطاعات ذات تكامل دولي عالٍ؛

"١٤" تعزيز الانتقال من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم وإيلاء الاهتمام في الوقت ذاته للمناطق الريفية؛

"١٥" وضع وتعزيز تدابير ترمي إلى إرساء نُظم للحماية الاجتماعية تكون مناسبة ومستدامة ومكيفة مع التطورات في عالم العمل؛

"١٦" ترسيخ أنشطتها والارتقاء بها في مجال هجرة اليد العاملة عالمياً، استجابة لاحتياجات الهيئات المكونة، والاضطلاع بدور ريادي بشأن العمل اللائق في هجرة اليد العاملة؛

"١٧" تكثيف المشاركة والتعاون في النظام متعدد الأطراف، بغية تعزيز اتساق السياسات، تمشياً مع الاعتراف بما يلي:

– العمل اللائق أساسي للتنمية المستدامة والتصدي لانعدام المساواة في المداخيل والقضاء على الفقر، مع إيلاء اهتمام خاص للمناطق المتأثرة بالنزاعات والكوارث وغير ذلك من الحالات الإنسانية الطارئة،

– في خضّم ظروف العولمة يشكل تخلفّ بلد من البلدان عن اعتماد ظروف عمل إنسانية عقبةً أمام التقدم في جميع البلدان الأخرى أكثر من أي وقت مضى.

باء - يوفر الحوار الاجتماعي، بما في ذلك المفاوضة الجماعية والتعاون الثلاثي، أساساً ضرورياً لكل أنشطة منظمة العمل الدولية، وهو يسهم في رسم سياسات واتخاذ قرارات ناجحة في الدول الأعضاء فيها.

جيم - التعاون الفعال في مكان العمل هو أداة تساعد على ضمان أماكن عمل آمنة ومنتجة، بحيث يحترم المفاوضة الجماعية ونتائجها ولا يقوّض دور نقابات العمال.

دال - توفير ظروف عمل آمنة وصحية أمر أساسي لتحقيق العمل اللائق.

ثالثاً

يناشد المؤتمر جميع الدول الأعضاء فيه، مع مراعاة الظروف الوطنية، أن تضافر الجهود، فرادى وجماعياً، على أساس الهيكل الثلاثي والحوار الاجتماعي وبدعم من منظمة العمل الدولية، من أجل مواصلة تطوير نهجها المتمحور حول الإنسان من أجل مستقبل العمل عن طريق ما يلي:

ألف - تعزيز قدرات جميع الأشخاص كي يستفيدوا من الفرص المتاحة في عالم عمل متغير، من خلال الآتي:

"١" تحقيق المساواة بين الجنسين في الفرص والمعاملة، تحقيقاً فعالاً؛

"٢" التطبيق الفعلي للحق في التعلم المتواصل والتعليم الجيد للجميع؛

"٣" حصول الجميع على الحماية الاجتماعية الشاملة والمستدامة؛

"٤" اتخاذ تدابير فعالة لدعم الأشخاص طوال التحولات المتزايدة التي سيواجهونها على مدار حياتهم المهنية.

باء - تقوية مؤسسات العمل من أجل ضمان الحماية المناسبة لجميع العمال والتأكيد من جديد على استمرار جدوى علاقة الاستخدام بوصفها وسيلة لتوفير اليقين والحماية القانونية للعمال والإقرار في الوقت ذاته باتساع نطاق السمة غير المنظمة وضرورة ضمان إجراءات فعالة لتحقيق الانتقال إلى السمة المنظمة. وينبغي أن يتمتع جميع العمال، بالحماية المناسبة تمشياً مع برنامج العمل اللائق، مع مراعاة ما يلي:

"١" احترام حقوقهم الأساسية؛

"٢" حد أدنى مناسب للأجر، قانوني أو متفاوض فيه؛

"٣" حدود قصوى لوقت العمل؛

"٤" السلامة والصحة في العمل؛

جيم - النهوض بالنمو الاقتصادي المطرد والشامل والمستدام وبالعمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق للجميع، من خلال:

"١" سياسات اقتصاد كلي يكون هدفها المركزي هو تحقيق هذه الغايات؛

"٢" سياسات تجارية وصناعية وقطاعية تنهض بالعمل اللائق وتعزز الإنتاجية؛

"٣" الاستثمار في البنية التحتية وفي القطاعات الاستراتيجية من أجل التصدي لمحركات التغيير التحويلي في عالم العمل؛

"٤" سياسات وحوافز تنهض بالنمو الاقتصادي الشامل والمستدام واستحداث المنشآت المستدامة وتطويرها والابتكار والانتقال من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم، وتعزز اتساق ممارسات قطاع الأعمال مع أهداف هذا الإعلان؛

"٥" سياسات وتدابير تضمن الحماية المناسبة للخصوصية والبيانات الشخصية وتستجيب للتحديات والفرص المطروحة في عالم العمل وذات الصلة بالتحول الرقمي للعمل، بما في ذلك عمل المنصات.

رابعاً

يعلن المؤتمر:

ألف- أنّ عملية وضع معايير العمل الدولية وترويجها والتصديق عليها والإشراف عليها إنما تتسم بأهمية أساسية بالنسبة إلى منظمة العمل الدولية. وأنها تتطلب من المنظمة أن تمتلك مجموعة معايير عمل دولية تكون واضحة ومتينة ومواكبة للعصر، وأن تمضي قدماً في تعزيز الشفافية. ولا بد لمعايير العمل الدولية من أن تتجاوب كذلك مع الأنماط المتغيرة في عالم العمل وتوفر الحماية للعمال وتراعي احتياجات المنشآت المستدامة وتخضع لإشراف فعال وذي حجية. وتقدم منظمة العمل الدولية المساعدة إلى الدول الأعضاء فيها في عملية التصديق على المعايير وتطبيقها تطبيقاً فعالاً.

باء- أنه ينبغي لكافة الدول الأعضاء أن تسعى إلى التصديق على الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية وتطبيقها وأن تنظر دورياً وبالتشاور مع منظمات العمال ومنظمات أصحاب العمل، في التصديق على معايير أخرى لمنظمة العمل الدولية.

جيم- أنّه يقع على عاتق منظمة العمل الدولية أن تقوّي قدرات هيئاتها المكونة الثلاثية من أجل:

- تشجيع تطوير منظمات قوية وتمثيلية للشركاء الاجتماعيين؛
- المشاركة في جميع العمليات المعنية، بما في ذلك مع مؤسسات سوق العمل وبرامجه وسياساته، داخل الحدود وخارجها؛
- معالجة جميع المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، على كافة المستويات، حسب مقتضى الحال، عن طريق آليات قوية ونافذة وشاملة للحوار الاجتماعي،

وانطلاقاً من الاقتناع أن مثل هذا التمثيل والحوار يساهمان في تماسك المجتمعات ككل وأنهما مسألتان ذات نفع عام وتتسمان بأهمية حاسمة بالنسبة إلى اقتصاد منتج ومجدٍ.

دال- أنّه لا بد للخدمات التي تقدمها منظمة العمل الدولية إلى الدول الأعضاء فيها وإلى شركائها الاجتماعيين، ولا سيما عن طريق التعاون الإنمائي، من أن تكون متماشية مع ولاية المنظمة وأن تستند إلى فهم معمق واهتمام للظروف والاحتياجات والأولويات المتنوعة ومستوى التنمية، بما في ذلك عن طريق توسيع نطاق التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون المثلث.

هاء- أنه ينبغي لمنظمة العمل الدولية أن تحافظ على أعلى مستوى تملكه من القدرات والخبرات في إدارة الإحصاءات والبحوث والمعارف من أجل زيادة تعزيز جودة مشورتها السياسية القائمة على البيّنات.

واو- أنه لا بد لمنظمة العمل الدولية، بالاستناد إلى ولايتها الدستورية، من أن تضطلع بدور مهم في النظام متعدد الأطراف، من خلال تقوية تعاونها ووضع ترتيبات مؤسسية مع منظمات أخرى، بغية تعزيز اتساق السياسات سعياً إلى تحقيق نهجها المتمحور حول الإنسان من أجل مستقبل العمل، والاعتراف بالروابط المتينة والمعقّدة والحاسمة القائمة بين السياسات الاجتماعية والتجارية والمالية والاقتصادية والبيئية.

قرار مقترح بشأن إعلان مئوية منظمة العمل الدولية من أجل مستقبل العمل

إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية، المنعقد في دورته الثامنة بعد المائة، ٢٠١٩،

وقد اعتمد إعلان مئوية منظمة العمل الدولية من أجل مستقبل العمل، يدعو مجلس الإدارة إلى أن يضمن المتابعة والاستعراض المنتظم لتنفيذ إعلان مئوية منظمة العمل الدولية من أجل مستقبل العمل، كما أنه:

١- يطلب من مجلس الإدارة أن ينظر، في أقرب وقت ممكن، في مقترحات إدراج ظروف العمل الآمنة والصحية في إطار منظمة العمل الدولية للمبادئ والحقوق الأساسية في العمل؛

٢- يدعو مجلس الإدارة إلى أن يطلب من المدير العام أن يولي الاعتبار الواجب للإعلان وأن يجعل أولوياته تتجلى، من حيث المضمون والهيكلية، في مقترحات البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١ والمقترحات المقبلة، لينظر فيها مجلس الإدارة ويخصص لها الموارد المناسبة،

٣- يدعو إلى أن تنجز، في أقرب فرصة، عملية التصديق على صك تعديل دستور منظمة العمل الدولية، ١٩٨٦، بغية أن تُستكمل فعلياً ديمقراطية سير عمل وتشكيل هيئات إدارة منظمة العمل الدولية؛

٤- يدعو مجلس الإدارة إلى أن يطلب من المدير العام أن يقدم إلى مجلس الإدارة اقتراحات ترمي إلى تعزيز اتساق أكبر ضمن النظام متعدد الأطراف.

المشاركون في المؤتمر :

هذا، وشارك في اجتماعات الدورة (108) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2019 عدد من الهيئات والمنظمات العربية والإقليمية والدولية بصفة مراقب ، ومنها منظمة العمل العربية التي شاركت بوفد **يترأسه سعادة السيد/ فاير علي المطيري - المدير العام للمنظمة - وعضويـة كل من:**

- المستشار/ هدى الغنيمي مدير إدارة الشئون المالية والإدارية
- المستشار/ عماد شريف مدير إدارة العلاقات الخارجية والتعاون الدولى
- السيد/ رابح مقديش مدير المركز العربى لإدارات العمل
- السيد/ عبد العريز فرج خبير بمكتب بعثة منظمة العمل العربية ـ جنيف
- السيدة/ زهيرة قصبوى مكتب البعثة ـ جنيف

وتجدر الإشارة إلى أنّ أغلب وزراء العمل والشؤون الاجتماعية في البلدان العربية قد شاركوا في أعمال هذه الدورة لمؤتمر العمل الدولي.

القسم الثالث

تقرير عن أعمال الدورة "336"
لمجلس إدارة مكتب العمل الدولي
يونيو ، حزيران / 2019

تقرير عن الدورة 336
لمجلس إدارة منظمة العمل الدولية

1- جرت العادة أن يعقد مجلس الإدارة مباشرة بعد مؤتمر العمل الدولي في جلسة لمدة يوم واحد، وهي عبارة عن جلسة إجرائية يتم فيها انتخاب رئيس مجلس الإدارة ونائبيه لولاية مدتها عام، كما تبحث فيها كذلك الموضوعات المهمة المنبثقة عن مؤتمر العمل الدولي، التي تستدعي اهتماما فوريا.

بعد اعتماد جدول الأعمال انتخب المجلس هيئة مجلس الإدارة على النحو التالي:

رئيس مجلس الإدارة:

السيد/ لوتوجو سفير مملكة ليسوتو بجنيف

نائب رئيس مجلس الإدارة عن أصحاب الأعمال:

السيد/ ماتونزي مدوابا (جنوب إفريقيا)

نائبة رئيس مجلس الإدارة عن العمال:

السيدة/ كاثلين باسكير (هولندا)

2- بعد إضافة بعض التعديلات اعتمد المجلس وقائع الدورة السابقة رقم 235 التي عقدت في شهر مارس 2019.

3- الموضوعات العاجلة الناجمة عن الدورة 108 لمؤتمر العمل الدولي:

- أكد أعضاء المجلس أهمية أن تتضمن الميزانية المقبلة المبالغ الكافية لتنفيذ قرارات المؤتمر (2019).

- كذلك انتقد أعضاء المجلس عمل موظفي وعمال المنظمة فى أثناء عقد المؤتمر لساعات متواصلة ومتأخرة من الليل.

- أبدى أعضاء المجلس ارتياحهم لاعتماد المؤتمر قراراً بشأن إعلان المئوية تضمن الدعوة لإنجاز عملية التصديق على صك تعديل دستور المنظمة 1986 في أقرب فرصة، بغية أن تستكمل فعليا ديمقراطية سير عمل وتشكيل هيئات إدارة منظمة العمل الدولية على نحو ديمقراطي وقد أبدى المدير العام تقديره لتلك الملاحظات ووعد بمناقشتها بالتفصيل في الجلسة المقبلة لمجلس الإدارة في نوفمبر المقبل .

4- تقرير لجنة الحريات النقابية

استمع المجلس لرئيس لجنة الحريات النقابية بروفيسور كالولا ، الذي أعطى ملخصا لعمل لجنته، وقد نظرت اللجنة 160 حالة ، توصلت في عشرين حالة منها إلى حلول ونتائج مقبولة.
وقد لوحظ أن 80٪ من الحالات كانت في أمريكا اللاتينية مما دعا ممثلى تلك الدول إلى المطالبة بإعادة النظر في كيفية الطريقة والأسس التي تقبل فيها اللجنة الحالات الخاصة بالدول الأعضاء ، وقد أخذ المجلس علما بالتقرير ، ووافق على التوصيات الواردة فيه.

5- وافق مجلس الإدارة على برنامج الهيئات والاجتماعات للفترة المقبلة والتي تضمنت التالي:

- الدورة 337 لمجلس الإدارة، جنيف 24 أكتوبر – 7 نوفمبر 2019 .
- لجنة الخبراء لتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، جنيف 20 نوفمبر – 7 ديسمبر 2019 .
- الملتقى الدولي عن العمل اللائق في عالم الرياضة، جنيف 3 – 5 ديسمبر 2019 .
- المؤتمر الإقليمي الرابع عشر لإفريقيا – أبيدجان 3 – 6 ديسمبر 2019 .
- اجتماع عن العمل اللائق في سلاسل التوريد الدولية، جنيف النصف الثاني من فبراير 2020 ، وهو أحد الاجتماعات القطاعية وقد قرر مجلس الإدارة أن يكون اجتماعا فنيا (مهنيا).
- الدورة 338 لمجلس الإدارة، جنيف من 12 إلى 26 مارس 2020 .
- الدورة 109 لمؤتمر العمل الدولي، جنيف 25 مايو – 5 يونيو .
- الدورة 339 لمجلس الإدارة، جنيف 6 يونيو 2020 .
- الدورة 340 لمجلس الإدارة، جنيف 29 – أكتوبر 12 نوفمبر 2020 .

مـرفـقـات

تقرير عن نتائج اعمال الدورة 108
لمؤتمر العمل الدولي
جنيف، 10 – 21 يونيو / حزيران 2019

المرفقــات

الكلمـات:

* كلمة سعادة السيد / فايز علي المطيري - المدير العام لمنظمة العمل العربية - في مؤتمر العمل الدولي الدورة 108 .

* كلمة الأستاذ / كميل شاكر أبو سليمان - وزير العمل بالجمهورية اللبنانية باسم المجموعة العربية في الدورة 108 لمؤتمر العمل الدولي 2019 .

* كلمة سعادة السيد / فايز علي المطيري - المدير العام لمنظمة العمل العربية - في الملتقى التضامني مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة .

* كلمة سعادة الدكتور / محمد شتية - رئيس وزراء دولة فلسطين - فى الملتقى التضامني مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة .

* كلمة سعادة الأستاذ/ جاي رايدر - المدير العام لمنظمة العمل الدولية - فى الملتقى التضامني مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة .

* كلمة السفير / حسن كليب - رئيس فريق الحكومات - فى الملتقى التضامني مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة .

* كلمة السيد / متنوزي مدوابا - رئيس فريق أصحاب الأعمال - فى الملتقى التضامني مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة .

* كلمة السيد / كورتباك - رئيس فريق العمال - فى الملتقى التضامني مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة .

كلمة

سعادة السيد / فايز علي المطيري

المدير العام لمنظمة العمل العربية

في الدورة 108 لمؤتمر العمل الدولي

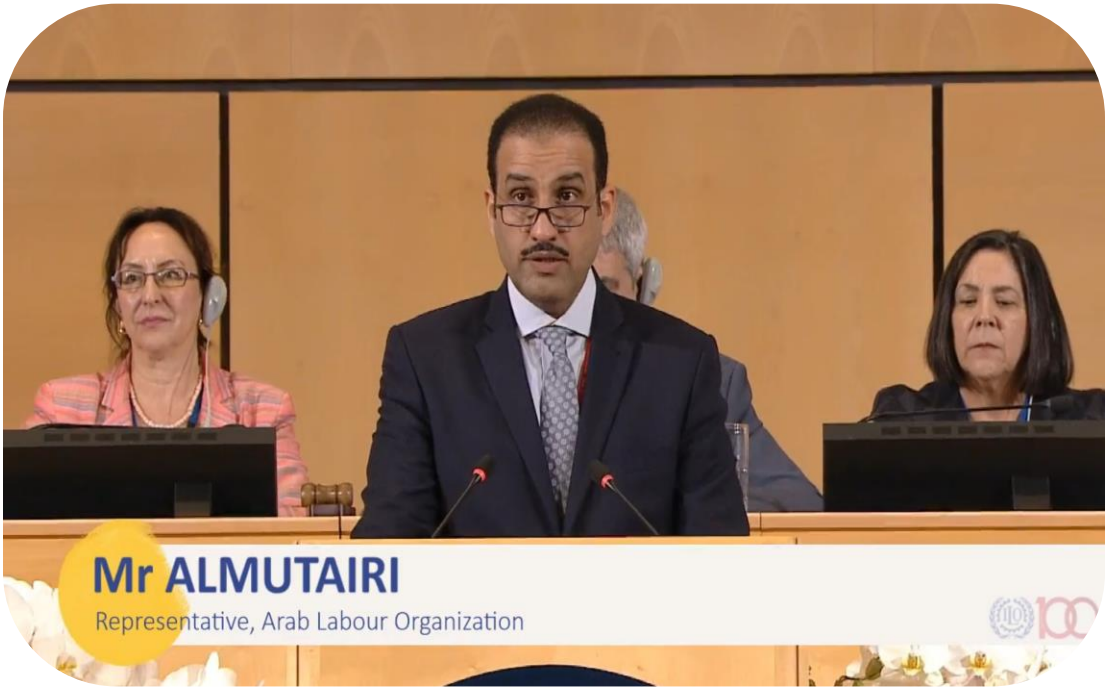

منظمة العمل العربية

مكتب العمل العربي

كلمة سعادة السيد / فايز علي المطيري

المدير العام لمنظمة العمل العربية

في

الدورة 108

لمؤتمر العمل الدولي

السيد / رئيس المؤتمر

أصحاب المعالي والسعادة

السيدات والسادة الحضور

السلام عليكم ورحمة اللّه وبركاته

أتقدم بداية بأصدق التهاني لمنظمة العمل الدولية في ذكرى مئويتها متمنيا لها قرنا ثانيا من الإنجازات والنجاحات، كما أهنئ رئيس وهيئة مكتب المؤتمر، وممثلي الفرق والمجموعات على نيلهم الثقة، وأثني على تميز تقرير السيد / جاي رايدر لهذه الدورة " العمل من أجل مستقبل أكثر إشراقا " ، والذي يدعو إلى الالتزام بمجموعة من التدابير بهدف التصدي للتحديات الناجمة عن المتغيرات والتحولات غير المسبوقة في عالم العمل من تطور تكنولوجي وذكاء صناعي وأتمتة الأعمال ، في إطار رؤية لخطة محورها الإنسان، والاستثمار في إمكاناته وضمان حقه في التعلم المستمر واكتساب المهارات لإتاحة الكثير من فرص العمل، كما يبرز أهمية اغتنام فرصة التغيير لتحقيق الأمن الاقتصادي وتكافؤ الفرص والعدالة الاجتماعية، وأؤكد ما تضمنه التقرير فيما يخص دعم الشباب خلال عمليات الانتقال من الدراسة إلى العمل وإعدادهم على نحو استباقي بما يتواءم مع التحولات التكنولوجية لما له من أهمية في الحد من معدلات البطالة في المنطقة العربية التي تتسم بالبروز الشبابي وشح فرص العمل.

الحضور الكريم

لمواجهة هذه التحولات والمتغيرات التي طرأت على عالم العمل ، لابد من توحيد الجهود والتعاون والتنسيق بين الحكومات والاتحادات العمالية ومنظمات أصحاب الأعمال في إطار علاقات عمل أكثر فاعلية وشمولية، وفق حوار اجتماعي بناء للنهوض بالاقتصادات الوطنية والعربية ، وتوسيع أسواق العمل لجذب الخبرات والكفاءات المتميزة، وهذا ما طرحته في تقريري هذا العام للدورة 46 لمؤتمر العمل العربي حول " علاقات العمل ومتطلبات التنمية المستدامة" ، محاولا رسم تقاطعات بين مستقبل سوق العمل وواقع القوى العاملة والتشريعات الناظمة لها، ودور الشراكة الحقيقية بين أطراف الإنتاج، للوصول إلى علاقات عمل غير تقليدية ومستدامة في ظل التطور التكنولوجي وأنماط التشغيل الحديثة ، وضمان تمتع العمال بالحقوق الأساسية والحماية الاجتماعية المتكافئة للجميع، ليخرج بمقترحات تدعم الدول العربية في تحقيق الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية لخطة التنمية المستدامة 2030.

سيداتي سادتي..

لن يكون مستقبل العمل في المنطقة العربية أكثر إشراقا، ولن يكون هناك عمل لائق ومستدام دون أن نتحمل جميعا، منظمات وأطراف إنتاج ، مسؤولية ما يحدث لعمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة.. فكيف يمكننا تحقيق العمالة المنتجة والكاملة في اقتصاد محاصر ومخنوق، وكيف يمكننا أن نخضر اقتصاد جرفه الاحتلال الإسرائيلي كاملا،

وكيف يمكننا أن نستثمر في الإنسان الفلسطيني الذي يفتقر إلى الخدمات الأساسية للحياة الكريمة ؟!

إن مواصلة الاحتلال الإسرائيلي سياسته العنصرية ، وانتهاكاته اليومية ، والتصرف كدولة فوق القانون والأعراف الدولية، تكرس حالة من الفوضى ، وعدم الاستقرار في المنطقة برمتها، وتفشل أي محاولة لإنعاش العقد الاجتماعي للأجيال القادمة.

لنتعاون معا .. يدا واحدة لبناء مستقبل العمل في فلسطين المحتلة، وأدعو الجهات المانحة في العالم للاستثمار في طاقاتها البشرية الواعدة وفي مؤسساتها ، والمساهمة في تحويل الاقتصاد الفلسطيني لتعزيز العمل اللائق والمستدام، من خلال الاستثمار في بعض قطاعات الأعمال المستدامة كالطاقة المتجددة وتمكين البنية التحتية الداعمة.

وهنا .. أجدد دعوتي لمنظمة العمل الدولية وأطراف الإنتاج الثلاثة في العالم لعقد مؤتمر للمانحين لدعم الصندوق الوطني الفلسطيني للتشغيل والحماية الاجتماعية.

وختاما .. أتمنى لأعمال هذا المؤتمر كل النجاح والتوفيق.

والسلام عليكم ورحمة اللّه وبركاته.

كلمة

كلمة الأستاذ / كميل شاكر أبو سليمان

وزير العمل بالجمهورية اللبنانية - باسم المجموعة العربية

في الدورة 108 لمؤتمر العمل الدولي

منظمة العمل العربية
مكتب العمل العربى

كلمة كميل شاكر أبو سليمان

وزير العمل اللبناني

رئيس المجموعة العربية

في الدورة 108

لمؤتمر العمل الدولي لعام 2019

السيد رئيس المؤتمر،

أصحاب المعالي والسعادة،

السيدات والسادة الحضور،

يسْعِدُنِي أَنْ أتَحَدَثْ إليكُم باسِم المَجْمُوعِةِ العَرَبِيَةِ المُشَارِكَةِ فِيْ أعمَالِ الدَوْرَةِ 108 لمُؤتَمرِ العَمَلِ الدَولِي، وأَنْ أتَقَدَم بالتَهْنِئَةِ الى رَئِيْسِ وهَيْئَةِ مَكْتَبِ المُؤتَمرِ على نَيْلِهِم ثِقَةَ المُشَارِكِين، مُتَمَنِياً لَهُم التَوفِيقَ والنَجَاحَ فِي ادارةِ أعمالِ هَذِه الدَورة.

يُسْعِدُنِي أيضا أن أَغْتَنِمَ هَذِهِ المُنَاسَبَةِ لأنقُلَ لسعادة السيد Guy RYDER المُديرِ العَام لمُنظمةِ العملِ الدولية، تَقدير وتهاني المجموعةِ العربية على مُرورِ مِئَةِ عَامٍ على تَأسِيسِ المنَظَمَةِ، وعَلى الجهودِ التي بَذَلتهَا، منذ ذلك الحين، من أجلِ تَحْسِيْنِ أوضَاعِ العُمَالِ، وشُرُوطِ العَمَلِ اللائِقِ في العالمِ، وفِي المِنْطَقَةِ العربيةِ بشكلٍ

خَاصْ، كما إننا كمجموعةٍ عربيةٍ نُنَوِّهُ بِحُسْنِ اختيارِ مَوْضُوعات الإحتِفَاء بمئويةِ المُنظمَةِ.

كَمَا أنَ المجموعةَ العَرَبِيَةِ تؤكَدُ على عملِهَا في نَفْسِ الاتِجَاهِ الذي رَسَمَتْهُ مُنَظَمَةُ العملِ الدوليةِ، وتَضَعُ كَافةَ جهودِهَا لِكَسْبِ الرِهَانَاتِ المَطْرُوحَةِ على عَاتَقِ المُنَظَمَةَ، لِمُحَارَبَةِ الفَقْرِ والعُنْفِ، والحَدِ من البَطَالَةِ وتَوفِيرِ بِيئَةِ العَمَلِ اللائِقْ، وهُو مَا إنْتَهَجَتْهُ مُنَظَمَةُ العَمَلِ العَرَبِيةِ في كَافَةِ برامِجِهَا وأنشِطَتِهَا، لتَحْقِيقِ أهدافِ التنمِيَةِ المُسْتَدَامَةِ خُطَةِ الأمَمِ المُتَحِدَةِ 2030 .

كَما أَوَدُ بأسْمِ المَجْمُوعَةِ العَرَبِيةِ أَنْ أُؤكِدَ ضَرُورَةَ أهمِيَةِ وزِيادةِ التَعَاونِ الإنْمَائِيْ لِمَصْلَحَةِ البلدان العَرَبِيةِ، وخصوصاً في دولَةِ فِلسطِينْ، من خِلالِ الدَعْمِ المَالِي لِصَنْدُوقِ الحِمَايَةِ الإجتِمَاعِيَةِ، حيثُ مازالَ الشعبُ الفلسطينِي يَعِيْشُ تَحتَ وطأةِ الاحتِلالِ. ويَجِبُ على المُجْتَمَعِ

الدَولِي أن يَتَحَمَلَ مَسْؤولِيَاتِه فِي التَعَامُلِ مع القضِيَةِ الفِلَسْطِيْنِيَةِ كقَضِيَةِ عادلَةِ، تَسْتَوجِبُ الاهتِمَامَ والتَضَامُنَ، كما إِنَهُ لا حَدِيْثَ عَنْ عَدَالَةٍ اجتِمَاعِيةٍ في غِيَابِ حُقُوقِ شَعْبٍ بِأسْرِه.

كما تعبّر المجموعة العربية عن تقديرها لمنظمة العمل الدولية للتقارير التي تصدرها دورياً حول حقوق العمال الفلسطينيين. وتُطَالِبُ المَجْمُوعَةُ العَرَبِيةُ بَأطْرَافِ الانْتَاجِ الثَلاثَةِ مُنَظَمَةَ العَمَلِ الدوليَةِ بأن تعمل على ترجمة مضمون هذه التقارير ترجمة عملية، تؤدي الى وضع خُطَطٍ وآلِياتٍ لِضَمَانِ حَقِ العُمَالِ الفِلَسْطِينِيين في العَمَلِ اللائِق في كلِ الأراضِي الفلسطِينِيةِ، واسترجَاع كَافَةِ حقوقِهم المَسْلُوبَة.

السيدات والسادة،

نحن على ثقة أن هَذا المُؤتَمرَ سَوف يَشْهَدُ إعْلاناً للمِئَوِيةِ يَتَضَمَّنُ العَدِيْدَ مِنَ المبَادِئ التى نؤمن بها كَمَجْمُوعَةٍ عَرَبِيَةٍ، ولكِنِي أؤكِدُ

أهمِيَةَ أنْ يَتَضَمَنَ هذا الإعلانُ التاريخِيُ الإشَارةَ إلى حَق الشُعُوبِ الواقِعَة تَحْتَ الإحتِلالِ بالحُرِيةِ والإستقلالِ والتَنْمِيةِ والعَيْشِ الكَرِيْمِ على أراضِيْها، وإنَني إذ أُنَاشِدُ كَافَةَ الوُفُودِ المُشَارِكَةْ في اللجنةِ الجَامِعَةِ التَأكِيدَ على هذا المَطْلَبِ ضِمْنَ المبادئ العَامَةِ التِي سَيَتَضَمَنها الإعلانْ .

في الخِتام، أودُ التأكيدِ على الدَورِ الهَامْ الذي تَلعَبُهْ أطْرَافُ الانتَاجِ في البُلْدانِ الأعضَاءِ بمنظمَةِ العَمَلِ الدَوليَةِ وعلى أهمِيَةِ التَضَامُنِ وبذلِ الجُهُودِ لتَحْقِيْقِ العَدالَةِ الاجتمَاعِية والرفَاهِيةِ لكافَة شعوبِ العَالم من دُون تَمْيِيزْ.

وشكراً على حسن الاستماع.

كلمة

سعادة السيد / فايز علي المطيري

المدير العام لمنظمة العمل العربية

في الملتقى التضامني مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة

الدكتور محمد أشتية

رئيس وزراء دولة فلسطين

- معالي الدكتور نصري أبو جيش

وزير العمل في دولة فلسطين

- سعادة السيد جاي رايدر

مدير عام منظمة العمل الدولية

السادة رؤساء الفرق الثلاثة

أصحاب المعالي والسعادة ممثلى أطراف الإنتاج والمنظمات والهيئات العربية والإقليمية والدولية

السيدات والسادة الحضور

السلام عليكم ورحمة اللّه وبركاته...

نلتقي هنا كل عام لأجل فلسطين الحبيبة، لحشد تضامن جميع أحرار العالم، لنصرة قضية شعب أبيّ يناضل لما يزيد على سبعين عاما لينتزع حقوقه المسلوبة من القوى الغاصبة التي اجتمعت عليه اليوم لاغتصاب ما تبقى منها.

فلسطين... يا وجعا يقض مضاجعنا ، ويؤرق جفوننا، ويا ألما نتجرعه صباح مساء .. إن شعب فلسطين رابض ومرابط على هذه الأرض إلى يوم الدين، فهو موجود منذ فجر التاريخ، متجذر كشجر التين والزيتون، فعلى أرضك يا فلسطين ما يستحق الحياة.

أعزائى الحضور...

إن الزحف الهمجي الاستيطاني الاستعماري المتواصل منذ عام 1948 طال معظم الأراضي الفلسطينية والقدس العربية ، إلى جانب بناء المستوطنات ، والمناطق العسكرية ، وجدار الفصل العنصري .. ونحن هنا اليوم لندعم صمود الشعب الفلسطيني في مواجهة اعتداءات سلطات الاحتلال، وهو يقاوم ممارساتها وسياساتها الاستيطانية لتغيير الواقع على الأرض.

فالقضية الفلسطينية ، للأسف ، تشهد تطورات خطيرة ومعقدة ، في ظل وقف المساعدات الإنسانية، ومنع الفلسطينيين من استغلال مواردهم الطبيعية ومصادرة أراضيهم ، وتدمير الاقتصاد والبنية التحتية، مع تنامي الدور السلبي للقوى الدولية، والسعي لتهويد القدس الشريف ، وتقويض تواصلها الجغرافي في ظل انتهاكات بعض الدول مكانتها القانونية والدينية.

الحضور الكريم

إن فرض حلول غير قانونية ، وادعاء سيادة سلطات الاحتلال على أجزاء من الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية والجولان العربية السورية ، لا يمكن أن يمر بصفقة أو خطة لا تستند إلى المرجعيات والقرارات الدولية، فهذا يعتبر طمسا لأي بارقة أمل نحو تحقيق السلام العادل والشامل ، وإقامة دولة فلسطين المستقلة ذات السيادة الكاملة على أراضيها ، وعاصمتها القدس الشريف.

ومن يعتقد، في ظل غياب توازن القوى الدولية، أن صفقة ستمرر فهو واهم.. فقد تصدت فلسطين لهول النكبات والمؤامرات وأفشلت جميع المخططات التي أرادت لها أن تكون أرضا بلا شعب لشعب بلا أرض.

سيداتي سادتي

هذا العام ، عقدنا جلسة خاصة بأوضاع عمال وشعب فلسطين في الدورة 46 لمؤتمر العمل العربي في القاهرة، بحضور معالي الدكتور نبيل شعث ، ممثل فخامة الرئيس محمود عباس، ومعالي السادة الوزراء ورؤساء الوفود وممثلي البعثات الدبلوماسية، فأكثر من 400 مشارك ، يمثلون أطراف الإنتاج في الوطن العربي، اجتمعوا لنصرة الشعب الفلسطيني ، وإدانة الممارسات الصهيونية التي تنتهك جميع الأعراف والمواثيق الدولية.

وإننا إذ نؤكد دعمنا الكامل لصمود الشعب العربي الفلسطيني، وحقه في استرداد حقوقه الإنسانية المشروعة، نناشد أحرار العالم ، وأدعو أطراف الإنتاج الثلاثة إلى دعم الاقتصاد الفلسطيني ، والمساهمة في إيجاد التمويل اللازم لتنفيذ مشروعات الخطط الإستراتيجية للتنمية ، والمساهمة في تفعيل شبكة الأمان المالي والاقتصادي لمواجهة السرقات الإسرائيلية لحقوق العمال الفلسطينيين، والضغوطات السياسية والمالية التي تواجهها.

هذا .. وأجدد دعوتي لمنظمة العمل الدولية لعقد مؤتمر المانحين لدعم الصندوق الوطني الفلسطيني للتشغيل والحماية الاجتماعية لتوفير التمويل اللازم والنهوض بالواقع التنموي بالتنسيق مع منظمة العمل العربية.

وختاما ..

نحن لا نبيع ... ولن نبيع أرضنا ومقدساتنا وتاريخنا ، فهي أشياء لا تشترى، ولن نتنازل .. ونجدد دعمنا لصمود الشعب الفلسطيني.

والسلام عليكم ورحمة اللّه وبركاته..

كلمة

سعادة الدكتور / محمد أشتية

رئيس وزراء دولة فلسطين

في الملتقى التضامني مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة

بسم اللّه الرحمن الرحيم

مساء الخير لكم جميعا .. شركاء العملية الانتاجية .. على هذه الجهة من الطاولة .. وعلى هذه الجهة من القاعة .. مشكورا الاخ العزيز فايز المطيري على كلماتك الطيبة ، أشكر حضور السيد رايدر وأخي العزيز حسن .. ولكن الشكر موصول لكم جميعا من ممثلي عمال ووزراء وسفراء وممثلي اصحاب الأعمال .

إن هذا اليوم مشهود بالنسبة لي ، لأنه يوم التضامن مع عمال فلسطين ، ويوم التضامن مع فلسطين ، وهذه القاعة الممتلئة عنوان التضامن مع فلسطين ، ولذلك أحييكم وأحي الحاضرين ، ومن لم يتمكن من الحضور أيضا.

في هذا اليوم .. أخي العزيز فايز .. نأتي إلى هذا المؤتمر المئوية على تأسيس منظمة العمل الدولية وأمامنا مجموعة من التحديات : التحدي الأول الذي نواجهه هو ما يسمي بصفقه العصر .. ومحاولة تصويب صفقة العصر .. هذه الصفقة التي أصبح عنوانها محاولة الابتزاز ، التي تحاول أطراف دولية من أجل أنها تعتقد مخطئة أن الفلسطيني يمكن أن ينهزم أو أن يستسلم أو أن يقبل ، هذه الأطراف مخطئة تماما لأن القدس التي نقلت الولايات المتحدة الأمريكية سفارتها من تل ابيب إلى القدس .. ستبقى القدس .. عنوان العروبة والاسلام والمسيحين وستبقى رمز الدولة الفلسطينية المستقبلية أن شاء اللّه.

وهذا الذي يعتقد أيضا أنه بنقل السفارة إلى القدس يزيلها من طاولة المفاوضات فهو مخطئ أو أن يقلل من قيمه شانها فهو مخطأ أو أن يعتقد أنه ببعض المال يمكن للفلسطيني أن يتنازل عن قدس الاقداس فهو مخطأ ، فالفلسطيني متمسك بحقه بعودة اللاجئين والقدس ، وبإنهاء الاحتلال ،

وبأقامه الدولة الفلسطينية ، ومن يعتقد أيضا أنه ممكن يكون حل اقتصاديا لشان احتلالي سياسي فهو ايضا مخطأ ، الحديث عن ورشة اقتصادية هنا او هناك بصراحة هذا لا يحل الشأن فالأمر في فلسطين متعلق باحتلال عسكري كونيالي لا تحل القضايا الاقتصاديه الذي يحله هو نهاية الاحتلال والذي يحل هو أن الفلسطيني متمسك بارضه مهما كان ومتمسك بمبادئه مهما كان وفي الوقت الذي فيه تدعي الولايات المتحدة أنها تريد أن تساعد الفلسطيني اقتصاديا هي ذاتها الولايات المتحدة التي تفرض حربا ماليه على الشعب الفلسطيني وبالتالي هذا الخداع لا يمكن أن ينطلي على احد بأي شكل من الاشكال.

التحدي الثاني الذي امامنا هو أن نصل إلى مصالحه وطنيه فلسطينية وأقول لكم الأخوات والأخوة الحضور الرئيس أبو مازن في رسالة التكليف الموجه لي كرئيس للوزراء قد جعل البند الاول من رساله التكليف أن تقوم الحكومة بكل ما تستطيع من أجل إنهاء الانقسام الذي وقع بينا منذ أكثر من 12 عام وسنبذل كل جهد من أجل الوحدة الوطنية الفلسطينية وسنبقى أوفياء لكل أبناء شعبنا في الضفه الغربية في مدينة غزة وفي قطاع غزة وفي الشتات وفي مدينة القدس وللفلسطيني أينما كان وأينما حل ، وأحب اقول امامكم ولاول مرة منذ ثلاث سنوات وحدنا الرواتب ودفعت الرواتب في غزة والضفه بذات المقياس وبذات المبلغ من اجل الوصول إلى مصالحة جديه وحقيقية.

هذا جانب ومن جانب أخر وأنتم معظمكم منتخبين ديمقراطيا نحن قلنا لأخوانا في حركة حماس إذا كان منظورا للمصالحه المبني على شرعيه دولة واحدة وسلطة واحدة وقانون واحد ورجل أمن واحد إذا كان ذلك غير مقبول لهم وإذا كان منظورهم للمصالحه المبني على التقاسم الوظيفي غير مقبول لنا فالنحتكم الى الشعب الفلسطيني ونذهب الى انتخابات حرة وديمقراطية نزيهه ونحن جاهزون لذلك ابتداء من ثلاث شهور بما يتيح ذلك النظام ، هذا هو المخرج الذي نريده والى أن يتم

ذلك شاكرين ومقدرين لكل جهد عربي وغير عربي يدفع من اجل أنهاء الانقسام الفلسطيني الفلسطيني وانا اعدكم ان شاء اللّه ان في لقاء قادم سيكون هذا الفصل الاسود من تاريخنا خلفنا لاننا وبكل جديه نريد ان ننهي هذا الامر وتوجيهات الرئيس ابو مازن هي في هذا الاطار ايضا.

الشان الاخر اللي بحب احكي فيه احنا نعيش في ظرف صعب نسبه البطاله في قطاع غزة 51٪ من قوانا العاملة لا تعمل ونسبة البطالة في الضفه الغربية حوالي 20 ٪ و80٪ من اهلنا في قطاع غزة يعتمد على المساعدات الخارجية و95٪ من المياه ملوثه والاهم من هذا وذاك ان اسرائيل تحاصر قطاع غزة منذ عام 2007 وهذا لا يعني ان الشأن في الضفه الغربية احسن حالا فهناك الحواجز ومصادرة الاراضي وكما تفضل في كلمته اخي الصديق العزيز فايز اسرائيل قد استعمرت في ارضنا 196 مستمعرة يسكن بها 711 الف مستعمر يشكل 24٪ من مجمل السكان وبالتالي تم دفع عدد من المزارعين وأصحاب الاراضي اللذين اصبحوا بلا ارض اصبحوا يبيعيوا قوة عملهم في سوق العمل الاسرائيلي وهذا وضع غير طبيعي لان الانسان الفلسطيني متمسك بارضه نعم ولكن ايضا يريد لقمه عيشه.

في هذا الظرف الذي نعيشه تشن علينا الولايات المتحدة واسرائيل حربا ماليه، الولايات المتحدة اعلنت انها توقف تمويل وكاله غوث اللاجئين الفلسطينين وهم فقراء الفقراء من الشعب الفلسطيني، واعلنت انها توقف تمويل السلطة الفلسطينية وتحارب مؤسسات الامم المتحدة في كل مكان لاي جهة تقدم اي مساعدة للشعب الفلسطيني ومشكوره الدول العربية التي تقدم مساعدات ومشكور كل من يساهم في توفير شبكة الامان المالي للسلطة الفلسطينية ومكوناته لان هذا هو عنوان التضامن مع فلسطين، التضامن مع فلسطين ليس نغني اغاني فيروز لمدينة القدس مدينة القدس تحتاج اكثر من اغاني فيروز مدينة القدس تريد زيتا يسرج في قناديلها، مدينة القدس تريد

ان تعزز صمود أهلها، ونحن واقفين في مواجه هذا الاحتلال بكل ما نستطيع ونقول ليست فقط ارضنا ليست للبيع ولا القدس للبيع ولا شي في فلسطين للبيع وارض فلسطين ليست ارض عقار، فلسطين هي الارض الأم التي نتمسك فيها بكل مكوناتنا.

وبالاضافة الى الحرب المالية التي تشنها اسرائيل هناك ايضا حرب على الجغرافيا وحرب الاعتراف والاهم اليوم في مدينة القدس هناك حرب على الرواية، حرب على الرواية الاسلامية والمسيحية حول مدينة القدس التي تريد اسرائيل ان تجعل منها مدينة يهودية، نحن لن نقبل ان تهيمن الرواية اليهودية، لا على فلسطين ولا على مدينة القدس، مدينة القدس ستبقى عربية اسلامية مسيحية مدينة، مفتوحة لكل عباد اللّه، هذا هو الذين نريده من مدينة القدس.

وبسبب هذه الحرب المالية اضطررنا ان ندفع ليس اكثر من 50٪ من الرواتب في الشهر الماضي والشهر الذي سبق وبحب اقول للسيد رايدر ولكم جميعا ولاخي فايز ولاخي حسن ولكم جميعا رغم ان هذا الشهر الثالث الذي يتلقى فيه الموظف في السلطه 50 ٪ من راتبه ولا واحد قال (اخ)، ليش لان اسرائيل بتخصم هذه الرواتب عقابا لنا وعلينا ان نفي بالتزاماتنا تجاه اسر الشهداء ونفي بالتزماتنا تجاه اسر الاسرى وانا بأقول سنبقى اوفياء لدم الشهداء وسنبقى اوفياء للاسرى في عتمة السجون وسنبقى ندفع لهم كل استحقاق حتى لو ما بقي الا معنا الا قرش واحد هذا هو الالتزام بالنسبة لنا وهذا هو الالتزام الذي علينا.

احنا يا اخوان .... ويا اخوات .....

رغم كل هذا الظرف عدنا خطوات ايجابية اسرائيل التي تصدر لنا 95٪ من الكهرباء احنا بدئنا بالتحول نحو الطاقة الشمسية واليوم 27٪ من التيار الكهربائي يغطى من الطاقة الشمسية وبدئنا نخلل ادوات السيطرة التي تفرضها قوة الاحتلال علينا.

الموازنة المائية في قطاع غزة والضفة الغربية 800 مليون متر مكعب تسرق منها اسرائيل 600 مليون متر مكعب ويبقى للفسطيني 120 مليون متر مكعب ولكن في مواجهة هذا الاجراء الاسرائيلي بدئنا بالحصاد المائي، وسنبدأ في بناء بعض السدود لكي لا تذهب المياه الى باطن الارض وتسرقها إسرائيل، وبدئنا بتعزيز قوانا البشريه ليس فقط في الجامعات والتعليم والمدارس، ولكن ايضا سننشأ جامعة للتدريب المهني لكي لا ينتظر الفلسطيني وظيفة في اي مكان بل يصبح قادر على التشغيل الذاتي.

ونحن نستثمر في الانسان، نستمثر في المؤسسة ايضا من اجل الاستثمار في الدولة الفلسطينية المستقبلية، هذا هو المكون الذي نريده، مساحة الطرق او اطوال الطرق في الضفة الغربية وقطاع غزة ثلاث الالاف وثمنمائه كيلو متر عبدنا 2800 كيلو متر، اكثر من 16 جامعة 22 كليه، الفلسطينيون من اكثر حملة الجامعات بالنسبة لعدد السكان في المنطقة، رجال الأعمال الذين حاضرين بيينا قصص ناجحة، واخواني العرب يعلموا علم اليقين، بأن الفلسطيني ناجح، والفلسطيني متمسك بارضه ونحن تبنيا استيراتيجة الصمود المقاوم، نحن لن نبقي سلبيين على ارضنا، سنبقى ندافع، سنبقى موجودين على هذه الارض ضمن استيراتيجة الصمود المقاوم.

وكذلك بدائنا مراجعة الاتفاقيات الموقعة مع إسرائيل، اذا ارادت اسرائيل ان تخرق كامل الاتفاقيات، نحن سنعيد النظر بهذه الاتفاقيات، ولن نبقى رهائن لمثل هذه الاتفاقيات، والحاضرين

بيننا اليوم هم شركاء في التنمية وشركاء في مواجهة الاحتلال وشركاء من اجل دولة فلسطين، ممثلي العمال، وممثلي رجال الأعمال، والسلطة كذلك الحال، نحن فريق واحد في فلسطين.

التناقض الثانوي لا يسبق ولا يسبق التناقض الرئيسي، تناقضنا الرئيسي هو مع الاحتلال ونعمل على حل تناقضاتنا الثانويه بجبه واحدة موحدة وما رأيناه في هذا المؤتمر من فريق واحد وحوار وطني كامل نؤسس عليه كل الحوارات ليس فقط الحوار الاجتماعي ولكن الحوار السياسي أيضا، منظمة العمل الدولية مشكورة على ما تقدمه لفلسطين ...

السيد / رايدر

أريد أن أؤكد لك أننا سنبذل قصارى جهدنا من أجل أن يكون المجتمع الفلسطيني شاملاً ولكنه لن يكون مطلقًا وان الفلسطينيون سوف يتحدون من أجل تحقيق العدالة من أجل السلام ، وسوف يتحدون لمواجهة كل التحديات التي فرضت علينا .

في ختام كلمتي ..

أخواتي..

الأخوان الحضور ..

احييكم واشكر كل الحاضرين، واقول لكم اننا سنبقى اوفياء للقدس، وسنبقى اوفياء لفلسطين، وسنبقى اوفياء لامتنا العربية، وسنبقى اوفياء لكل اصدقائنا في العالم اللذين يؤيدوننا من نقابات عمال ورجال أعمال، وانا اعلم علم اليقين انه لن يكون هناك سلام في الشرق الاوسط الا بأنجاز

الحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني، تحاول اسرائيل ان تبقي الامر الواقع كما هو، ونحن سنعمل على كسر الامر الواقع.

السيد فايز اود ان اقول لك في ختام كلمتي كما يقال :

ان الطيور التي تولد في القفص تعتقد ان الطيران حرام، نحن بمساعدتكم سنكسر القفص.

شكرا جزيلا ،،

كلمة

سعادة الأستاذ/ جاي رايدر

المدير العام لمنظمة العمل الدولية

في الملتقى التضامني مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة

معالي رئيس الوزراء - محمد أشتية -

معالي مدير عام منظمة العمل العربية - فايز المطيري -

سعادة السفير حسن كليب - ممثل اندونيسيا -

ممثل مجموعة أصحاب العمل - السيد مثونزي مدوابا -

ممثل مجموعة العمال - السيد لوك كورتبيك -

أصحاب السعادة - والسادة الوزراء - والأصدقاء الأعزاء .

دعوني أعبر مرة أخرى عن مدى سعادتي للمشاركة في هذا الاجتماع الخاص بالتضامن مع عمال وشعب فلسطين. وربما يمكنني القول أنه في هذا العام يسرني أكثر من أي وقت مضى أن أشعر بالسعادة وذلك لأننا في حضور فخامة رئيس الوزراء الفلسطيني كما أن هذا العام خو عام المئوية بالنسبة لنا .

نشرف مؤتمر العمل الدولي بحضور رئيس الوزراء هذا الأسبوع ، وقد ألهم المؤتمر بالرسالة التي ألقاها في الجلسة العامة أمس وأود أن أشكره وأهنئه عليها. ولقد بعث لنا لتوه رسالة قوية أخرى ، وهي أنه يصعب علينا مجاراة السيد رئيس الوزراء ، ولكنني سأبذل قصارى جهدي.

ويسعدني أيضًا أنك، يا معالي رئيس الوزراء، جئت برفقة وزير العمل وقادة مجموعات أصحاب الأعمال والعمال والشركاء الاجتماعيين الآخرين. أظن أن هذا يثبت إيجابية الأهمية التي توليها لما يقوم به أطراف الإنتاج الثلاثة وللحوار الاجتماعي. ومعًا ، سنحاول جميعًا إيجاد طريقة للمضي قدمًا لشعبك وعمالك.

السيدات والسادة ، إن هذا السرور الحقيقي والشرف الحقيقي الذي نشعر به جميعًا لحضور معالي رئيس الوزراء لا يخفف من حدة المعلومات الواردة في هذه الوثيقة ، وهي تقرير عن حالة العمال في الأراضي المحتلة ، والذي قدمته مجددًا لهذا مؤتمر. هذه هي المرة الأربعين تقريبًا التي يتم فيها تقديم هذا النوع من التقارير إلى مؤتمر العمل الدولي.

يجب علي أن أقول إن هذا التقرير يصعب قراءته حيث أنه يقدم صورة عميقة من نواح كثيرة ، وأود أن أبرز هنا ثلاثة من الأسباب التي يجب أن ننظر فيها بقلق إلى السياق المعروض في هذا التقرير.

أولاً ، جاءت الهجمات المسجلة خلال الأشهر الاثني عشر الماضية لتصاحاب تدهور مؤشرات الرفاه الاقتصادي والاجتماعي ، وتباطؤ اقتصادي مع ميل سلبي للناتج المحلي الإجمالي ، وانخفاض في خلق فرص العمل ، واستمرار زيادة نسبة البطالة ، وانخفاض مستويات المعيشة ، وتدهور التوازن المالي ، بالإضافة إلى ما ذكره لنا رئيس الوزراء. لذلك فإننا غير اضين عن الوضع الاجتماعي والاقتصادي الحالي الذي يؤثر على العمال الفلسطينيين.

ثانياً ، أعتقد أنه لا ينبغي لنا أن ننسى ، ويجب كذك ألا نتوقع ، أننا شهدنا خلال العام الماضي خسائر أكبر في أرواح الفلسطينيين من خلال الصراع العنيف منذ الحرب المفتوحة التي شهدها عام 2014. وأعتقد أنه يتعين علينا أن نتذكر أولئك الذين فقدوا أرواحهم خلال الخمسة عشر شهراً الماضية.

العامل السلبي الثالث الذي يظهر في هذا التقرير هو ما وصفته بأنه الافتقار الواضح لأي نوع من الحركة في عملية السلام والمشاركة الدولية في ذلك. السيد رئيس الوزراء ، لا أقول هذه الأمور لتصبح متشائماً أو لتصبح أكثر انتقاجاً للأوضاع ، بل أقول أن هذه الحقائق والوقائع لعمال الشعب الفلسطيني تشكل تحديًا لنا جميعًا في المجتمع الدولي لبذل مزيد من الجهد وأن علينا أن نفعل ما هو أفضل من ذلك لدعم أصدقائنا وإخوتنا وأخواتنا من الفلسطينيين.

وأنا أغتنم هذه الفرصة ، معالي رئيس الوزراء ، لأعرب لكم شخصياً عن عزم منظمة العمل الدولية ، وليس مكتب العمل الدولي فحسب بل أبضاً عناصر أطراف الإنتاج الثلاثية ، للوفاء بهذا الالتزام.

حقيقة الأمر هي أنه على الرغم من التضامن الذي قدمته منظمة العمل الدولية على مر السنين ، فإن الاعتداءات التي يقوم بها الاحتلال ، وهو جوهر المشكلة ، لا تزال تفرض عقبات تمنع في بعض الأحيان ازدهار المؤسسات في فلسطين ، أو تعطل خلق الوظائف أو المضي قدماً بالشكل الذي نريده.

والسؤال الذي يجب أن نطرحه جميعًا على أنفسنا ، وعندما أعود إلى منزلي الليلة سأطرح هذا السؤال على نفسي هو: ما الذي يمكننا فعله أكثر من ذلك؟ ما الذي ينبغي فعله أكثر من ذلك؟ فالخطب والأغاني لا تشكل بديلاً للدعم العملي لشعب فلسطين والتضامن معه.

إن إحدى عواقب الظروف الخانقة السائدة بسبب الاحتلال في سوق العمل الفلسطيني هو ما أشرت إليه بأنه واقع غير مريح ، وهو حقيقة أن كثير من الفلسطينيين ملزمون بالسعي للعمل وكسب رزقهم في إسرائيل أو في المستوطنات وتوضح الأرقام الواردة في تقريرنا أن ما يقرب من 130000 من الفلسطينيين يعملون في إسرائيل ويمرون إليها كل يوم. وهذا في الواقع يولد ثلث دخل الأسرة في الضفة الغربية. وهذه حقائق واضحة ومقلقة.

معالي رئيس الوزراء ، كما تحدثنا في وقت سابق ، فإننا في منظمة العمل الدولية شاركنا في مسؤولياتنا ببذل قصارى جهدنا لتوفير الحماية وتحسين ظروف العمل للفلسطينيين في هذه الأوضاع. وقد سعينا مرة أخرى إلى إحداث تحسينات ملموسة وحقيقية ، في الأمور الأساسية مثل شروط الصحة والسلامة ، وفي الانتهاكات والحماية من الانتهاكات الملمثلة في الاستقطاعات التي يتحصل عليها السماسرة من أجور العمال ، وفي محاولة التأكد من أن المساهمات الاجتماعية التي اقتطعت في إسرائيل تجد طريقها إلى الناس الذين يستحقونها.

أعتقد أنه يجب علينا أن نستمر في هذه الجهود ، لكن يجب علينا القيام بأشياء أخرى أيضًا.

معالي ؤئيس الوزراء ، إن المئوية هذه تذكرني بأن منظمة العمل الدولية تنظر إلى مستقبل العمل وأعتقد أنه في هذه المناسبة في اجتماع التضامن هذا يجب أن نفكر بجدية في مستقبل العمل في فلسطين ، وبالتأكيد لا نفكلا في هذا من خلال علاقة تبعية لقوة خارجية ، ولكن من خلال بناء اقتصاد فلسطيني وطني ومستقل ومستدام وبناء دولة وطنية مستقلة. وهذا بالتأكيد ما يجب أن تتجه إليه جهودنا.

ولذلك عندما تشجع اللجنة العالمية لمستقبل العمل الجميع على الاستثمار في الشعوب ، وعندما يشجعوننا على الاستثمار في مؤسساتنا ، وعندما يشجعوننا على الاستثمار في الوظائف من أجل مستقبل شعبنا ، فإن ذلك بالتأكيد دروس يجب أن نأخذها في الاعتبار ونحن نواصل تضامننا مع عمال وشعب فلسطين الذين يبنون مؤسسات الدولة ، حيث أنهم يخلقون الاقتصاد الذي يوفر للشعب الفلسطيني مستقبلاً مزدهراً على أرضه ويوفر لهم وظائفهم الخاصة ويقدم لهم مستقبل العمل والسلام والعدالة التي نود جميعا أن نرى.

اشكركم على حسن الاستماع.

كلمة

السفير / حسن كليب

رئيس فريق الحكومات

في الملتقى التضامني مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة

معالي السيد محمد أشتيه – رئيس وزراء فلسطين

السيد/ فايز المطيري – مدير عام منظمة العمل العربية

السيد/ غاي رايدر – مدير عام منظمة العمل الدولية

معالي السيد إبراهيم خرايشي – المراقب الدائم لدولة فلسطين لدى الأمم المتحدة

أصحاب المعالي والسيدات والسادة والضيوف الكرام

أبدأ كلمتي بتوجيه الشكر لدولة فلسطين لدعوتها دولة أندونيسية للمشاركة في هذا الاجتماع الهام جداً بمناسبة التضامن الدولي مع شعب وعمال فلسطين.

آمل على وجه الخصوص أن أرحب ترحيباً حارا بوجود معالي السيد محمد أشتيه رئيس وزراء دولة فلسطين وأشكره على تعليقاته الملهمة.

وحيث أننا نناقش موضوع مستقبل العمل في هذا المؤتمر التابع لمنظمة العمل الدولية، فإن مستقبل عمال فلسطين يصبح غير واضح بشكل متزايد.

الكثير منهم محرومون من حقهم في العمل، ناهيك عن العمل اللائق. وقد تلقت إندونيسيا بكل حزن وأسى التقرير الخاص بموقف العمال والعمل في فلسطين.

إن انخفاض نسبة مشاركة قوة العمل في فلسطين وصل إلى 43.5٪ وهو عاشر أسوأ نسبة بين عدد دول العالم البالغة 189 دولة.

كما أن التقرير يشير إلى أن نسبة التوظيف لعدد السكان في فلسطين انخفضت لتصل إلى 32٪ - ويعتبر ذلك ثاني أسوأ نسبة على مستوى العالم.

وفي الضفة الغربية وقطاع غزة، يستمر الفلسطينيون في المعاناة من الحرمان، ومن الصعوبات الاقتصادية والاجتماعية.

ولا تزال المعاناة مستمرة من وضع الحواجز والعقبات وحرمان الشعب الفلسطيني الحق من استغلال موارده.

القيود المفروضة على التنقل وسياسات الإغلاق التي تفرضها قوى الاستعمار – إسرائيل –لم تؤثر على الفلسطينيين اقتصادياً فحسب، بل تؤثر عليهم اجتماعياً أيضاً.

فإسرائيل تتحكم بشكل فعال في الشعب الفلسطيني من حيث الحركة والأموال والتجارة.

ومن ثم فإننا ندين بكل قوة سياسة إسرائيل بحصار قطاع غزة والضفة الغربية وهو ما أثر بشدة على الاقتصاد وموقف العمال في فلسطين.

كما أن إندونيسيا تشعر بقلق عميق إزاء التقارير المستمرة الخاصة بالانتهاكات واستغلال العمال الفلسطينيين في إسرائيل.

يواجه العمال الفلسطينيون كثير من أشكال التعسف التي تخالف العمل اللائق، ومنها العمل في ظروف خطيرة وإصابات العمل والتعرض للإهانات والعمل بمقابل أقل من الحد الأدنى للأجور.

ومن ثم، فإننا نحث إسرائيل على احترام المبادئ الأساسية وحقوق العمل وضمان تنفيذها للعمال الفلسطينيين .

ومن جانبها، فإن منظمة العمل الدولية في إطار عملها عليها أن تستمر في دعمها لفلسطين لتحقيق العمل اللائق للجميع.

ونشجع منظمة العمل الدولية وأطراف الإنتاج الثلاثة والمستفيدين الآخرين على تعزيز التنسيق والحوار لضمان رفاة وحماية العمال الفلسطينيين حتى يتسنى لهم الاستفادة من الفرص التي يقدمها مستقبل العمل وتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

وتقدر إندونيسيا جهود السلطة الفلسطينية لتعزيز خلق مزيد من الوظائف وتطوير المهارات.

ومن جانبنا، تأكدوا أن إندونيسيا ستستمر في دعمها الكامل لفلسطين من خلال برامجنا لتطوير الموارد البشرية.

أصحاب المعالي وأعضاء الوفود المحترمين..

إن موقف العمال والتوظيف في الأراضي الفلسطينية المحتلة مستر في التدهور نظراً لغياب السلام واستمرار الاحتلال الإسرائيلي غير الشرعي.

ونحن نتفق مع ملاحظات المدير العام لمنظمة العمل الدولية التي أوردها في تقريره بأن الاحتلال الإسرائيلي خانق في كل المناحي، مسيطراً تقريباً على كافة أشكال الحياة الفلسطينية، ما أدى إلى أن حقوق العمال وغيرها من حقوق الإنسان أصبحت من ضحايا الاحتلال.

وبالتالي، ونحن نشهد التضامن الدولي مع شعب وعمال فلسطين فإن اليوم يقدم مرة أخرى فرصة للمجتمع الدولي لمعالجة خطأ تاريخي متقيح .

علينا أن نوضح من خلال العمل الملموس أن حقوق الإنسان والحريات الأساسية تطبق حقاً على الجميع بما فيهم شعب فلسطين الذي طالت معاناته.

نشيد اليوم بملايين الفلسطينيين الذين أجبروا على العيش بعيداً عن أرض أسلافهم.

اليوم، نقف جنباً إلى جنب مع كل الفلسطينيين، بما فيهم العمال الذين يواجهون صعوبات بشكل يومي منذ مدة طويلة.

العزم الإسرائيلي للاستمرار في اتباع هذه السياسات والأنشطة البغيضة مثل بناء المستوطنات غير الشرعية وتشييد جدار العزل وفرض قيود على حركة الشعب الفلسطيني وحقوقه هي أكبر عقبة لإقامة دولة فلسطينية مستقلة وذات سيادة قابلة للحياة، وهو ما سيحقق السلام.

يجب على المجتمع الدولي أن يرفع صوته ويتعاون لضمان أن توقف إسرائيل على الفور هذه السياسات غير الإنسانية والأنشطة غير الشرعية، وهو ما يعد انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي وقانون حقوق الإنسان الدولي.

كلمة

السيد / متنوزي مدوابا

رئيس فريق أصحاب الأعمال

في الملتقى التضامني مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة

معالي رئيس الوزراء ، الزملاء الأعزاء.. مساء الخير.. السلام عليكم

دعوني أولاً أعتذر عن وصولي متأخراً ولكنني واجهت مشكلة لم أتمكن من تفاديها وسبق أن تقدمت باعتذار عن وصولي متأخراً.

في إطار كلمتي غطيت بالفعل العديد من مرئياتنا كفريق أصحاب الأعمال، وكان ذلك استجابة لتقرير معالي المدير العام.

وهذا التقرير – كما ذكرت – يعكس واقعاً أليماً ومريراً للغاية، لا يمكن بحال الدفاع عنه.

وبالطبع كل ذلك يتعلق بما يلي:

- خلق بيئة عمل تؤدي إلى نمو ملموس في عدد الوظائف؛
- النقص المستمر في المساعدات الدولية في السنوات الأخيرة، ومن ثم فإننا نحث المجتمع الدولي على زيادة الدعم المالي وكذلك زيادة التفاؤل والعزيمة؛
- الإصرار على رفع القيود المفروضة على الأنشطة الاقتصادية لتمكين الأعمال للعمل بشكل فعال والمساهمة في النمو الاقتصادي في المنطقة؛
- التحرك قدماً في اتجاه الدفع الإلكتروني للرواتب من شأنه أن يكون أحد الأسباب الهامة للقضاء على المشكلات المتعلقة بعمل الوسطاء؛
- نحن – كوننا منظمة العمل الدولية – وكما ذكرنا من قبل، علينا البدء بعمل ضمان فني واسع النطاق ضمن إطار برنامج (فلاجشيب) حول التجاوب لحالات الكوارث وفي الدول الهشة. ونشجع منظمة العمل الدولية على بناء القدرات لكافة العناصر الأساسية على الأرض؛
- تشجيع منظمة العمل الدولية على الاستمرار في دعم عمليات إصلاح قانون العمل من خلال شراكات أطراف الإنتاج الثلاثة والتشاور بينهم؛

- تشجيع منظمة العمل الدولية على تقديم الدعم الفني والمشورة الفنية حول تطوير المهارات للعمال الفلسطينيين.

وقد تأثرت بشدة وأنا أستمع إلى معالي رئيس الوزراء في المنصة رفيعة المستوى، وأشعر بالفخر أن منظمة العمل الدولية التي أنتمى لها قدمت لمعاليه الدعوة وأشكره على تلبية الدعوة وقدومه والانضمام إلينا حتى نتمكن من الاستماع إليه بشكل مباشر.

ولأنني مواطن من جنوب أفريقيا، فإنني دائماً أذكر أينما تحدثت في هذا الحدث الهام أننا نتفهم هذه الأزمة التي تعانون منها، فنحن نشعر بهذه الأزمة ونتضامن معكم دائماً وأبداً.

وتعرفون كذلك أن هذا هو الموقف الرسمي لبلادي أيضاً.

تحياتي

مثونزي مدوابا

تزورو آي بي سي

كلمة

السيد / كورتباك

رئيس فريق العمال

في الملتقى التضامني مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة

معالي رئيس الوزراء ، الزملاء الأعزاء ..

يسعدني أن اخاطب هذا الجمع نيابة عن مجموعة فريق العمال تضامناً مع شعب فلسطين وعمالها.
نشعر مجددا بالقلق حيث أن تقرير المير العام لمنظمة العمل الدولية حول "أوضاع العمال في الأراضي العربية المحتلة" يمثل نهاية عام شهد أعلى معدلات القتل منذ حرب غزة عام 2014. في عام 2018، لقى المئات مصرعهم وأصيب آلاف أخرون منذ بدء مظاهرات "مسيرة العودة الكبرى."
ونشعر كذلك بالقلق العميق إزاء نتائج الانتخابات الإسرائيلية التي من شأنها أيضاً أن تقوض بشكل أكبر عملية السلام القائمة على اتفاقيات أوسلو وتعزز وجود الإحتلال من خلال التوسع في المستوطنات غير الشرعية داخل الضفة الغربية والقدس الشرقية. وبالإضافة إلى ذلك، فإننا ندين قانون دولة الأمة الإسرائيلية الذي يمنح اليهود دون سواهم الحق في تقرير المصير وجعل ذلك القانون أولوية وطنية لبناء مساكن لليهود وليس للأخرين، كما يلغي القانون وضعية اللغة العربية كلغة رسمية لإسرائيل.
وتشعر مجموعة العمال بالقلق الكبير عند قراءة الخاتمة الي تفيد أن عملية السلام أصبحت غير مجدية. ونحن نصر بكل عزم أن الأساس الوحيد المقبول لحل النزاع وإنهاء الاحتلال الإسرائيلي هو حل الدولتين القائم على حدود 1967 وبما يتماشى مع قرار مجلس الأمن رقم 242 ورقم 338، وأنه من المعروف بشكل عام في المجتمع الدولي أن وضع القدس يجب تحديده كجزء من عملية المفاوضات.
وبالإضافة إلى ذلك، فإننا قرأنا بمزيد من القلق تقرير المدير العام لمنظمة العمل الدولية الذي أكد أن "توسع المستوطنات استمر خلال عام 2018 بشكل متسارع (...) وأنه يوجد الآن أكثر من 600.000 مستوطن إسرائيلي في الضفة الغربية والقدس الشرقية، وهو ما يمثل 23 مستوطناً لكل 100 فلسطيني في لضفة الغربية و 70 مستوطناً لكل 100 فلسطيني في القدس الشرقية". ونحن نشارك المدير العام لمنظمة العمل الدولية في قلقه بشأن زيادة التوسع في المستوطنات وما يتضمنه ذلك من عمليات المصادرة والإخلاء والهدم ونظام التخطيط السائد في المنطقة أ والمنطقة ج وهو ما يعد عقبة كبرى أمام السلام والتنمية الاقتصادية والاجتماعية ويحول دون تحقيق الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للفلسطينيين .

ويلقي التقرير الضوء على أنه في قطاع غزة "الحوار الاجتماعي والعلاقات الصناعية في غزة لا تزال غير موجودة افتراضياً"، وأننا ندين القيود التي تفرضها السلطات على حقوق النقابات حيث تستمر السلطات في التأثير بشكل كبير على الاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين وهو المحروم من استخدام بنيته التحتية أو زيارة أماكن العمل أو تعيين أعضاء فيه.

وعلى الرغم من هذه الصعوبات، إلا أننا نود أن نرحب بالجهود المبذولة من جانب أصدقاؤنا في الاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين الذين يستمرون في تنفيذ حملات ويقومون برفع الوعي حول حقوق العمال للنساء بهدف التفاوض للحصول على ظروف عمل وأجور أفضل. وفضلاً عن هذا، فإننا نحيي الإعلان الأخير للحكومة في الضفة الغربية لإقامة محاكم عمالية لحل نزاعات ومشكلات العمل وهو الأمر الذي كان الاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين يطالب به منذ سنوات.

وفي هذا السياق، تم التوقيع العام الماضي على البرنامج الوطني للعمل اللائق كما أن وضع الإطار العام للعمل المشترك بين منظمة العمل الدولية وفلسطين الفترة من 2018 إلى 2022 يعتبر أمراً أساسياً لضمان تعزيز الحوار الاجتماعي لتطوير البرامج المشتركة التي تقدم توظيفاً وحياة أفضل، وتعزز حاكمية سوق العمل وحقوق العمال وتزيد الأمن الاجتماعي والحماية الاجتماعية.

وتدعو مجموعة العمال منظمة العمل الدولية أن تضمن أن البرنامج الوطني الجديد للعمل اللائق سيعزز الجهود لتنظيم تصاريح العمل ويتعامل مع ممارسات الوسطاء غير القانونية والمربحة لضمان وجود أرضية للحماية الاجتماعية وتنفيذ الحد الأدنى للأجور. وبالإضافة إلى ذلك، هناك حاجة إلى بذل المزيد من الجهود لضمان قيام إسرائيل بنقل مساهمات الضمان الاجتماعي إلى السلطة الفلسطينية. يفضل أن يكون هذا جنباً على جنب وهذا التصديق على الإتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية بشأن تكوين حرية الجمعيات وحماية لمنظمة العمل الدولية بشأن تكوين حرية الجمعيات وحماية التنظيم، رقم 87 و98.

و إن فريق العُمال يدعو بقوة إلى بذل جهود دولية جادة وفعالة لإحلال سلام دائم بين الإسرائيليين والفلسطينيين، وتدعوا إلى تقديم مساعدة حقيقية وفعالة للشعب الفلسطيني لمواصلة الآداء المستمر للمؤسسات الفلسطينية.

العنوان : 7 ميدان المساحة – الدقى

ص . ب 814 القاهرة – جمهورية مصر العربية

هاتـف : 731 / 721 / 33362719 – 00202

فاكس : 37484902 – 00202

بريد الكتروني : ALO@ALOLABOR.ORG

موقع الكتروني : WWW.ALOLABOR.ORG